


# دولة فلسطين



مديرية الوازيم العامة - وزارة المالية

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء الخدمات غير الاستشارية

الخاصة بشراء خدمة النظافة

لصالح مستشفى عزون / قلقيلية ومستشفى عتيل / طولكرم ومركز حرملا / بيت لحم

التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية للعام 2023

مناقصة رقم MOH-GSD/MOF /2023/ 17

القدس - دولة فلسطين



# الوثيقة القياسية لمناقصات شراء الخدمات غير الاستشارية

## وصف مختصر

### الدعوة إلى المناقصة

يحتوي على نموذج الدعوة الذي يجب أن تستخدمه الجهة المشترية لدعوة المناقصين لتقديم عطاءاتهم.

### الجزء الأول - إجراءات المناقصة

#### القسم الأول: تعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

#### القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - تعليمات للمناقصين.

#### القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير التي سيتم استخدامها في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في المنافق لإنجاز العقد.

#### القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج خطاب العطاء، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدمه المنافق لجزء من عطائه.

#### القسم الخامس: الدول ذات الأهمية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهمية.

#### القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال


يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

### الجزء الثاني - متطلبات الجهة المشترية

#### القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم **نماذج للكتابات غير الاستشارية**، جداول الإنجاز، التي تصف الخدمات التي سيتم تزويدها.

وزارة المالية والتخطيط



### الجزء الثالث - شروط ونماذج العقد

#### **القسم الثامن: الشروط العامة للعقد**

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تتنطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.

#### **القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد**

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد، وأحكام محددة تعديل أو تكميل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن - الشروط العامة للعقد، وتقوم الجهة المشترية بإعداد هذا القسم.

#### **القسم العاشر: نماذج العقد**

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالات (كتاب القبول) واتفاقية العقد واللذان عند استكمالهما يتضمنان التصريحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد، ويتضمن كذلك النماذج الأخرى ذات العلاقة.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفاله حسن التنفيذ" و"كفاله الدفعة المقدمة" يتم إكمالها وتقديمها من المناقص الفائز فقط بعد إήالة العقد.



## الدعوة الى المناقصة

الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الصحة

اسم المناقصة: شراء خدمة النظافة لصالح مستشفى عزون /فقليله ومستشفى عتيل/ طولكرم ومركز حرملة/ بيت لحم التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية للعام 2023.

رقم المناقصة: MOH-GSD/MOF /2023/17

التاريخ: 2023/2/6

1. تود وزارة الصحة استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الموازنة العامة الممول من قبل وزارة المالية ولتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد ( MOH-GSD/MOF /2023/17 ) شراء خدمة النظافة لصالح مستشفى عزون /فقليله ومستشفى عتيل/ طولكرم ومركز حرملة/ بيت لحم التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية للعام 2023.
2. تندعو وزارة المالية لصالح وزارة الصحة المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لتنفيذ الخدمة، ويحق للمناقص التقدم لواحدة أو أكثر من هذه الرزم.
3. ستم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولانتهه التنفيذية، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية، والمؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز هي: القدرة المالية و الخبرة الفنية في مجال خدمات النظافة .
4. يمكن للمناقصين الحصول على وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة ( www.gs.pmoif.ps ) او من خلال البواية الموحدة للشراء العام ( https://www.shiraa.gov.ps ) و دفع رسوم غير مترددة مقدارها (300 شيقل ) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم. كما يمكن للمناقصين الحصول على معلومات اضافية لجميع وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9 صباحا حتى الساعة 2 مساء من أيام الأحد إلى الخميس.
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد اقصاه الساعة 11:30 صباحاً من يوم الاربعاء الموافق 15/2/2023 والعطاءات الالكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 150 يوم من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
6. يجب ان يرفق مع العطاء اقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة. على ان يكون موقع حسب الاصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الاقرار كبديل الزامي عن كتابة دخول المناقصة وجاء لا يتجزء من وثائق المناقصة وسيتم رفض اي عطاء لا يحتوي على اقرار الضمان.
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعد المحدد للتسلیم بحضور ممثلين المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.
8. رسوم الاعلان على من ترسو عليه المناقصة .

9. العنوان المذكور أعلاه هو:

صندوق العطاءات المركزية- دائرة العطاءات

مديرية اللوازم العامة

وزارة المالية

مجمع الوزارات مبني القدس، الطابق السادس، رام الله ( الضفة الغربية ) ، الماصيون

هاتف: 02-2987112 فاكس: 02-2987056

رئيس لجنة العطاءات المركزية



وثائق المناقصة

لشراء الخدمات غير الاستشارية

الخاصة بشراء خدمة النظافة

لصالح مستشفى عزون / قلقيلية ومستشفى عتيل / طولكرم ومركز حرملة / بيت لحم

رقم المناقصة العامة المحظية: MOH-GSD/MOF /2023/ 17

الجهة المشترية: وزارة المالية لصالح وزارة الصحة


تاريخ الإصدار: 2023/2/6

جهة التمويل: الموازنة العامة



**الوثيقة القياسية لمناقصات الخدمات غير الاستشارية**  
**جدول المحتويات**

4.....	<b>الجزء الأول: إجراءات المناقصة</b>
5.....	القسم الأول: تعليمات للمناقصين
7.....	أ. أحكام عامة
9.....	ب. محتويات وثائق المناقصة
10.....	ت. إعداد العطاءات
14.....	ث. تسليم وفتح العطاءات
16.....	ج. تقييم ومقارنة العطاءات
20.....	ح. إحالة العقد
22.....	<b>القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة</b>
26.....	<b>القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل</b>
26.....	1. التقييم
28.....	2. التأهل
31.....	<b>القسم الرابع: نماذج العطاء</b>
32.....	النموذج 1 - نموذج خطاب العطاء
34.....	النموذج 2 - نموذج معلومات المناقص
35.....	النموذج 3 - نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلافاً
36.....	النموذج 4 - معلومات التأهل
38.....	النموذج 5 - حمل الأسعار
39.....	النموذج 6 - خطة العمل المالية والتخطيط
40.....	النموذج 7 - البيانات المالية والزمني




41.....	النموذج 8 - نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
42.....	النموذج 9 - إقرار ضمان العطاء
43.....	القسم الخامس - الدول ذات الأهلية
44.....	القسم السادس - سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والإحتيال
46.....	<b>الجزء الثاني: متطلبات الجهة المشترية</b>
47.....	القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية
47.....	جدول المتطلبات
48.....	قائمة الخدمات ومكان وتاريخ تنفيذها
49.....	مواصفات الأداء والمخططات
51.....	<b>الجزء الثالث : العقد</b>
52.....	القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
54.....	1. التعريفات
55.....	2. المباشرة في تنفيذ العقد، انجاز العقد، تعديل العقد، وفسخ العقد
58.....	3. التزامات مزود الخدمات
60.....	4. موظفو مزود الخدمات
61.....	5. التزامات (واجبات) الجهة المشترية
61.....	6. الدفعات لمزود الخدمات
62.....	7. ضبط الجودة
63.....	8. تسوية النزاعات
64.....	ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال
66.....	<b>القسم التاسع: الشروط الخاصة للجهة المشترية والمتخططة</b>
70.....	<b>القسم العاشر: الشروط الخاصة للعقد</b>



- نموذج خطاب الاجالة (خطاب قبول العطاء) ..... 71
- نموذج اتفاقية العقد ..... 72
- نموذج كفالة حسن التنفيذ ..... 74
- نموذج كفالة الدفعية المقدمة ..... 75



## الجزء الأول: إجراءات المناقصة



## القسم الأول: تعليمات للمناقصين

7.....	<b>أ. أحكام عامة</b>
7.....	نطاق المناقصة ..... 1
7.....	مصدر التمويل ..... 2
7.....	ممارسات الفساد والاحتيال ..... 3
7.....	أهلية المناقصين ..... 4
9.....	مؤهلات المناقص ..... 5
9.....	<b>ب. محتويات وثائق المناقصة</b>
9.....	أجزاء وثائق المناقصة ..... 6
9.....	زيارة الموقع ..... 7
10.....	توضيح وثائق المناقصة ..... 8
10.....	تعديل وثائق المناقصة ..... 9
10.....	<b>ت. إعداد العطاءات</b>
10.....	تكليف إعداد وتقديم العطاء ..... 10
10.....	لغة العطاء ..... 11
10.....	الوثائق التي يتكون منها العطاء ..... 12
11.....	خطاب العطاء وجداول الأسعار ..... 13
11.....	العطاءات البديلة ..... 14
11.....	أسعار العطاءات والخصومات ..... 15
12.....	عملة العطاء ..... 16
12.....	الوثائق التي تؤكد مطابقة الخدمات ..... 17
12.....	الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص ..... 18
12.....	فترة صلاحية العطاءات ..... 19
13.....	ضمان دخول المناقصة ..... 20
14.....	شكل وتوقيع العطاء ..... 21
14.....	<b>ث. تسليم العطاءات</b>
14.....	إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات ..... 22
14.....	الموعد النهائي لتسليم العطاءات ..... 23
15.....	الأدلة العامة للمناقصات العامة ..... 24
15.....	دليل المعلومات المرسكلية



15 .....	سحب وتبديل وتعديل العطاءات ..... 25
15 .....	فتح مظاريف العطاءات ..... 26
16.....	<b>ج. تقييم ومقارنة العطاءات.....</b>
16.....	السرية ..... 27
16.....	توضيح العطاءات ..... 28
16.....	الانحراف والتحفظ والحذف ..... 29
17.....	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة ..... 30
17.....	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف ..... 31
17.....	تصحيح الأخطاء الحسابية ..... 32
18.....	التحويل إلى عملة واحدة ..... 33
18.....	هامش الأفضلية المحلية ..... 34
18.....	تقييم العطاءات ..... 35
19.....	مقارنة العطاءات ..... 36
19.....	العطاءات منخفضة السعر بشكل غير طبيعي ..... 37
19.....	تأهيل المناقصين ..... 38
19.....	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات ..... 39
20.....	<b>ح. إ حالـة العـقد.....</b>
20.....	معايير الإحالـة ..... 40
20.....	التـبليـغ بالإـحالـة المـبدـنية لـلـعـقد ..... 41
20.....	فترـة الـاعـتراـض عـلـى الإـحالـة (فترـة التـوقـف) ..... 42
20.....	التـبليـغ بـحالـة العـقد ..... 43
20.....	طلب المناقص توضـيـح أسبـاب عدم اختيارـه ..... 44
21.....	كـفـالـة حـسـن التـنـفـيـذ ..... 45
21.....	توقيع العـقد ..... 46



## أ. أحكام عامة

### نطاق المناقصة

تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتزويد الخدمات غير الاستشارية المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات (متطلبات الجهة المشترية)، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم (العقود) في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

1

1.1

### عند ورودها في وثائق المناقصة:

أ. تعني "خطياً" أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس، والبريد الإلكتروني)  
في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام، مع إثبات استلامها.

ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.

ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

من المتوقع أن يقوم المناقص الفائز بإنجاز الخدمات بحلول تاريخ الإنجاز المقرر والمحدد في جدول بيانات المناقصة.

3

3.1

### مصدر التمويل

ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

2

1.2

### ممارسات الفساد والاحتيال

في إطار العقود الممولة وأو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين،  
والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمات والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من  
عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثيقة.

3

1.3

امتناعاً لهذه السياسة، يتلزم المناقصون ويلزموها وكلاءهم (سواء أفسح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين  
من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة  
المشتريه بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء  
كانت متعلقة بعملية التأهيل المسبق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق  
في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

2.3


### أهلية المناقصين

قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع الفقرة 6.4 من  
التعليمات للمناقصين، أو يكون انتلافاً بين أكثر من منشأة أو شركة/مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة  
أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الانتلاف يجب أن يكون جميع  
الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويتلزم الانتلاف بتسمية  
المفوض بتمثيل الانتلاف نيابة عن جميع أعضائه (رئيس الانتلاف) خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة  
الحالات العقد على الانتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الانتلاف ما لم يذكر غير ذلك

4

1.4

2. **ولا يقتصر على الأشخاص أي تضارب في المصالح، وسيتم استبعاد أي مناقص ثبت أنه في حالة تضارب  
في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب في المصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة  
لذلك أي تنازل للحالات**



أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفهوم القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛

ج. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد متطلبات الجهة المشترية (التصاميم أو جداول المتطلبات أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة) من الجهات التابعة للمناقص.

ح. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده) مع الجهة المشترية للإشراف على تنفيذ العقد.

خ. إذا كان سيقوم بتوفير السلع، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (2.1 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.

د. للمناقص علاقه تجارية أو علاقه اسرية وثيقه مع الكوادر الفنيه في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه، إلا إذا تم حل موضوع تضارب المصالح بطريقة مرضية للجهة المشترية.

لا يسمح للمناقص (سواء كان منفرداً أو عضواً في ائتلاف) بالمشاركة في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد أو كمزود خدمات من الباطن، وسيؤدي ذلك إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس مزود الخدمات من الباطن في أكثر من عطاء.

3.4

يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة (8.4) من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضي قانونها، وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ووثائق التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتتطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد.

4.4

سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.

5.4

يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و(ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و(ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.

6.4


يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.

7.4

**دوله ٤٨ هاد تكون بالشركات والأفراد أو اللوازم المصنعة في دولة ما ليست ذات أهلية إذا كانت من دولة شملتها دولة المالية والسلطة**  
**القائمه الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة** الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة

8.4

إثبات استمرار أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلت ذلك.



- 5 مؤهلات المناقص**
- يجب على المناقص أن يقدم في القسم الرابع "نماذج العطاء" من عطائه وصفاً لأسلوب وبرنامج العمل، بما في ذلك المخططات والرسوم البيانية أينما كان ذلك ضرورياً.
- في حالة إجراء التأهيل المسبق وفقاً للفقرة (4.18) من هذه التعليمات، فإن أحكام القسم الثالث "معايير التقييم والتأهيل" لا تنطبق.
- 2.5**

### بـ. محتويات وثائق المناقصة

- 6 أجزاء وثائق المناقصة**
- ت تكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الأقسام المذكورة أدناه، ويجب أن تغطي هذه الأجزاء مقتربة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين.
- الجزء الأول - إجراءات المناقصة**

- القسم الأول: تعليمات للمناقصين.
- القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.
- القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.
- القسم الرابع: نماذج العطاء.
- القسم الخامس: الدول ذات الأهمية.
- القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال.

### الجزء الثاني - متطلبات التوريد

- القسم السابع: جدول المتطلبات (متطلبات الجهة المشترية).

### الجزء الثالث: العقد

- القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
- القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد
- القسم العاشر: نماذج العقد.

- تعتبر الدعوة إلى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.
- 2.6**


- لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثيقة من الجهة المشترية مباشرة.
- 3.6**

- على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثيقة.
- 4.6**

### زيارة الموقع

**7**

- تشجع الجهة المشترية -وحيثما ينطبق ذلك- المناقص وعلى مسؤوليته زيارة الموقع ومحيطه الذي سيتم تقديم الخدمات فيه، والحصول على كل المعلومات التي قد تكون ضرورية لتحضير عطائه والدخول في عقد لتقديم المناقص، ويتحمل المناقص تكاليف هذه الزيارة.



**8 توضيح وثائق المناقصة**

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية:  
 أ. أن ترد خطياً على آية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحددة في جدول بيانات المناقصة.

ب. إرسال نسخة عن التوضيحات والردود على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة منها مباشرة، بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.

ت. نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.

ث. إذا طلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة (9) والفقرة (2.23) من التعليمات للمناقصين.

**9 تعديل وثائق المناقصة**

للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق لها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة (3.6)، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.

للجهة المشترية تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة (2.23) من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطاء المناقصين فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

#### ت. إعداد العطاءات:

**10 تكاليف إعداد وتقديم العطاء**

يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.

**11 لغة العطاء**


يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

**12 الوثائق التي يتكون منها العطاء**


يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:

- خطاب العطاء: معيّناً وفق الفقرة (13) من التعليمات للمناقصين،
- جدول الأسعار: معيّناً وفق الفقرتين (13) و (15) من التعليمات للمناقصين،
- كتابة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء: وفق الفقرة (20) من التعليمات للمناقصين،
- العطاءات البديلة: إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة (14) من التعليمات للمناقصين،

د. **وثيقة التقييم:** تجاريون يضم خطياً يخول الموقع على العطاء بإلزام المناقص وفق الفقرة (21) من



- ح. أهلية المناقص: الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة (18) من التعليمات للمناقصين،
- خ. مؤهلات المناقص: الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرته على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة (18) من التعليمات للمناقصين،
- د. مطابقة الخدمات: الوثائق التي تثبت تطابق الخدمات المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة (17) من التعليمات للمناقصين،
- ذ. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.
- بالإضافة إلى المتطلبات الواردة في الفقرة (1.12) من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.
- 2.12 خطاب العطاء وجدول الأسعار**
- يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجدول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة (3.21) من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.
- 13 العطاءات البديلة**
- لا تُؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة، وإذا سمح بتقديم العطاءات البديلة فإن البدائل الفنية المقيدة من المناقص الذي يلبي متطلبات ومعايير التأهيل المحددة في وثائق المناقصة وصاحب العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة هي التي تُؤخذ بعين الاعتبار.
- إذا سمح بتقديم بدائل لفترة إنجاز الخدمات يجب توضيح ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويجب تحديد الأسلوب الذي سيستخدم لتقدير الفترات المختلفة لإنجاز الخدمات في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- يسمح للمناقصين بتقديم بدائل للحلول الفنية لأجزاء محددة من الخدمات كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب توضيح هذه الأجزاء وطريقة تقييم هذه الحلول في القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية.
- 14 أسعار العطاءات والخصومات**
- يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.
- يجب أن تذكر وتشعر كافة الرزム والبنود بشكل مستقل في جدول الأسعار.
- يشمل العقد الذي سيتم توقيعه مع المناقص الفائز الخدمات كما هي موصوفة في الملحق "أ" وفي "المواصفات" (أو "الشروط المرجعية")، وعلى أساس جدول الأسعار الذي يتم تقديمها من قبل المناقص.
- على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المُعبأ وفقاً الفقرة (1.13) من التعليمات للمناقصين.
- على المناقص تعبئة أسعار كافة بنود الخدمات الموصوفة في "المواصفات" (أو الشروط المرجعية)، والمدرجة في جدول الأسعار في القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية.
- يجب أن تشمل الأسعار المقدمة من المناقص كافة الضرائب والرسوم التي سيدفعها مزود الخدمات بناء على العقد.
- يجبر على تكريم الأسعار المقدمة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة لسعر عطاء غير مستجيب ويتم رفضه عملاً بالفقرة (30) من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول



بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصرف، وإذا كانت الأسعار تخضع للمراجعة فيتم تعديلاها بناء على الفقرة (6.6) من الشروط العامة للعقد وأو الشروط الخاصة للعقد.

#### عملة العطاء

16

- 1.16 يُسمح للمناقص بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.
- 2.16 يجب على المناقص أن يحتسب جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 3.16 يمكن للجهة المشترية أن تطلب من المناقص تبرير احتياجاته من العملات الأجنبية، وأن يقدم الدليل على معقولية مبالغ هذه العملات المشمولة في المبالغ المقطوعة.

#### الوثائق التي تؤكد مطابقة الخدمات

17

- 1.17 لتأكيد مطابقة الخدمات غير الاستشارية لوثائق المناقصة، على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل المؤتقة التي تؤكد مطابقة الخدمات غير الاستشارية المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع- متطلبات الجهة المشترية.
- 2.17 يجب أن تكون معايير ومواصفات تقديم الخدمات غير الاستشارية المحددة من قبل الجهة المشترية في القسم السابع - جدول المتطلبات معايير ومواصفات وصفية وليس حصرية، ويمكن للمناقص تقديم معايير أخرى للجودة، شريطة أن يثبت بما يرضي الجهة المشترية أن البدائل المقدمة معادلة جوهرياً أو أفضل من تلك المحددة في القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية.

#### الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص

18

- 1.18 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعينة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء.
- 2.18 يجب أن تكون الوثائق المقدمة من قبل المناقص بمثابة إثبات لمؤهلاته وقدرته على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه وبما يثبت للجهة المشترية أن المناقص يلبي كل معيار من معايير التأهيل المحددة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- 3.18 يجب على المناقص أن يقدم في القسم الرابع- نماذج العطاء وصفاً للمنهجية المقترنة وبرنامج وخطة العمل.
- 4.18 سوف تؤخذ بعين الاعتبار العطاءات المقدمة من المناقصين المؤهلين فقط في حالة إجراء التأهيل المسبق للمناقصين كما هو موضح في جدول بيانات المناقصة، وعلى هؤلاء المناقصين المؤهلين أن يقدموا في عطاءاتهم أي تحديد على مؤهلاتهم التي وردت في تأهيلهم السابق، أو التأكيد على أن هذه المؤهلات لم تتغير حتى آخر موعد لتسليم العطاءات.
- 5.18 إذا لم يكن قد تم إجراء التأهيل المسبق للمناقصين يتم تحديد معايير تأهيل المناقصين في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

#### فترة صلاحية العطاءات

19

- 1.19 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات لفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة (1.23) من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوف لشروط المناقصة.
- 2.19 ~~فترة صلاحية العطاءات المقدمة من الجهة المشترية بموجب استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات بمدة إضافية محددة، وفي هذه الحالة يتم مراعاة الآتي:~~  
**وزارة المالية والتخطيط**  
 لأن: يجب أن يكون طلب التمديد بالإجابة عليه خطيان.

06 - 04 - 2023

- ب. يتم تمديد كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيضا لفترة مماثلة إذا كانت هذه الكفالة أو الإقرار مطلوباً وفقاً للفقرة (20) من التعليمات للمناقصين.
- ت. للمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء،
- ث. ليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.


## ضمان دخول المناقصة 20

- 1.20 يجب على المناقص أن يقدم كجزء من عطائه كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وبالنسبة الأصلية، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.20 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء بموجب الفقرة (1.20) أعلاه، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء.
- 3.20 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة (1.20) أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.
- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسليم العطاء،
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد لها في حالة تم التمديد وفقاً للفقرة (2.19) من التعليمات للمناقصين.
- 4.20 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة (1.20) أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستجيب بشكل جوهري، ويُعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا للشروط.
- 5.20 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة (1.20) أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة (45) وتوقيع العقد وفقاً للفقرة (46) من التعليمات للمناقصين.
- 6.20 تُعد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- 7.20 يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:

1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة (45) من التعليمات للمناقصين، أو
2. توقيع العقد وفقاً للفقرة (46) من التعليمات للمناقصين.

- يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تُقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب التوبيخ المذكور في الفقرتين (1.4) و (2.12) من التعليمات للمناقصين

- إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب للفقرة (20) من التعليمات للمناقصين، وفي حالة طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، ٥٦



بـ. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو  
تـ. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة (45) من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد  
وفقاً للفقرة (46) من التعليمات للمناقصين.  
 يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين لفترة  
الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.

#### شكل وتوقيع العطاء

21

على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة (12) من التعليمات  
للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة -إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (14)  
من التعليمات للمناقصين - مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد  
المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي  
اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.

1.21

على المناقص أن يعلم بكلمة "سري" أية معلومات في عطائه يعتبرها سرية بالنسبة لعمله، ويمكن أن يشمل  
ذلك المعلومات المتعلقة بالملكية أو الأسرار التجارية أو أية معلومات مالية أو تجارية حساسة.

2.21

يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقة من قبل الشخص  
المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطى وفق ما هو محدد في جدول  
بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب  
التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء  
أو حتى بالأحرف الأولى.

3.21

إذا كان المناقص انتلافاً، فيجب على المفوض بتمثيل الانتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الانتلاف ليكون  
ملزاً قانوناً لجميع أعضاء الانتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً  
لأعضاء الانتلاف.

4.21

لا تُعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وُقعت من قبل  
الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

5.21

#### ثـ. تسلیم وفتح العطاءات

##### إغلاق وتعليم وتسلیم العطاءات

22

على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسماحاً بها وفقاً  
لفقرة (14) من التعليمات للمناقصين في ملفات منفصلة، على أن تحمل هذه الملفات إشارة ثُبّين فيما إذا  
كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه الملفات فيما بعد في ملف واحد.

1.22

يجب أن تحمل الملفات الخارجية والداخلية:

2.22

أـ. اسم وعنوان المناقص.


بـ. اسم وعنوان الجهة المشترية

تـ. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة (1.1) من التعليمات للمناقصين.

ثـ. تحذيراً بعدم فتح الملف قبل تاريخ و وقت فتح العطاءات.

لا تحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية ملفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة  
أو غير ملقة كما هو مطلوب.

3.22



23

1.23

يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان  
المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل موعد تقديم العطاءات، قبل موعد تقديم العطاءات، ويتم

للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم الكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.

للحصة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

#### 24. العطاءات المتأخرة

لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة (23) من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

#### 25. سحب وتعديل العطاءات

للمناقص سحب أو استبدال عطائه بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطى موقعاً من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة (3.21) من هذه التعليمات، ويجب أن ترافق نسخ التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:

أ. قد أحدثت وقفتين (21) و(22) من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مغلفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛ و

ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة (23) من التعليمات للمناقصين.

ثُعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية (1.25) من التعليمات للمناقصين.

لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.

#### 26. فتح مظاريف العطاءات


باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين (1.24) و (1.25) من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثلיהם المفوضين الراغبين في الحضور، وإذا سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً وفق الفقرة (1.23) من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.

ثم تفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علينا، فيما يعاد المظروف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تغير مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علينا في جلسة فتح العطاءات.

بعد ذلك تفتح المظاريف التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علينا، ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا إذا كان هناك مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات.

ثم تفتح المظاريف التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علينا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة خطية بالتعديل تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقررت خلال جلسة فتح العطاءات.

تُفتح مظاريف العطاءات الأخرى وأهميتها الأخرى، حيث يقرأ اسم المناقص، ويذكر فيما إذا كان هناك تعديل، وتقرأ الأسئلة الكلية المقدمة، وكل ما رزمه (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويذكر وجود حكمه التخطيطي المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى



- الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة.
- 6.26 لا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة (1.24) من التعليمات للمناقصين.
- 7.26 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، وسعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.


### ج. تقييم ومقارنة العطاءات

- السرية**
- 1.27 لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بحال إبرام العقد، للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تُعلن نتائجها إلى المناقصين.
- 2.27 قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- 3.27 مع مراعاة الفقرة (2.27) من التعليمات للمناقصين، في حال أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لبيان يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إilage العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.
- توضيح العطاءات**
- 1.28 يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات ومؤهلات المناقصين أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه بما في ذلك تحليل للأسعار في جداول الأسعار أو أية معلومات أخرى قد تحتاجها الجهة المشترية، ومنحه مهلة معقولة للرد، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة (32) من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.
- 2.28 إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبه فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

### الانحراف والتحفظ والحذف


1.29 خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:

- أ. "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
- ب. "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
- ت. "الحذف" هو تقييم يحيط به ملاحظات أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.




- 30 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة**
- 1.30 يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجبياً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة (12) من التعليمات للمناقصين.
- 2.30 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى هو الذي:
- أ. في حال قوله:
    1. يؤثر بطريقة جوهيرية على مجال أو جودة أو أداء الخدمات غير الاستشارية المحددة في العقد.
    2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.
  - ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافيسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.30 سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين (17) و (18) من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.
- 4.30 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجبياً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى.
- 31 عدم المطابقة، الأخطاء والذف**
- 1.31 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، للجهة المشترية أن تغض النظر عن آية نوافض أو انحرافات غير جوهيرية.
- 2.31 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهرية أو النوافض في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النوافض بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.
- 3.31 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القائلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسق أو غير المطابق للمواصفات.
- 32 تصحيح الأخطاء الحسابية**
- 1.32 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الأسس التالية:
- أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا يُنسق فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويُصحح سعر الوحدة.
  - ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويُصحح المجموع.

الكلام المكتوب يختلف عن المقصود بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين



- ثـ. إذا قام المناقص بكتابـة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمـاً غير واضحـ، فيتم احتساب سـعر وحدـة لهذا البند من قـسمـة إجمالي المـبلغ على كـميةـ البـندـ.
- جـ. إذا ظـهرـ أي تـناقضـ فيـ المـعـلـومـاتـ أوـ الأـسـعـارـ بـيـنـ النـسـخـةـ الـأـصـلـيـةـ وـالـنـسـخـةـ الـأـخـرـىـ، يـؤـخذـ بـمـاـ وـرـدـ فـيـ النـسـخـةـ الـأـصـلـيـةـ.
- حـ. إذا قـدـمـ المناـقـصـ تعـديـلاـ عـلـىـ عـطـائـهـ سـوـاءـ بـالـخـصـمـ أوـ بـالـزـيـادـةـ كـمـبـلـغـ مـقـطـعـوـعـ، يتمـ اـحتـسـابـ هـذـاـ مـبـلـغـ كـنـسـبـةـ مـنـ السـعـرـ المـقـرـوـءـ قـبـلـ التـصـحـيـحـ وـاعـتـمـادـهـ كـخـصـمـ أوـ زـيـادـةـ.
- خـ. إذا لمـ يـقـمـ المناـقـصـ بـتـسـعـيرـ بـنـدـ أوـ أـكـثـرـ مـنـ الـبـنـودـ، أوـ قـامـ بـكـتـابـةـ سـعـرـ الـوـحدـةـ وـالـإـجـمـالـيـ بـصـورـةـ غـيـرـ وـاضـحةـ وـتـشـكـلـ مـعـهـ التـبـاسـ فـيـ اـحتـسـابـ إـجـمـالـيـ الـمـبـلـغـ، يتمـ التـصـحـيـحـ كـاـتـيـ:
- 1ـ. تـطـبـيقـ أـعـلـىـ سـعـرـ وـرـدـ لـهـذـاـ بـنـدـ عـنـ الـمـنـاقـصـيـنـ الـأـخـرـيـنـ الـمـشـارـكـيـنـ فـيـ الـمـنـاقـصـةـ لـغـايـةـ الـحـصـولـ عـلـىـ قـيـمةـ إـجـمـالـيـ لـهـذـاـ عـطـاءـ.
  - 2ـ. إذا بـقـيـ الـعـطـاءـ الـذـيـ طـبـقـ عـلـىـ بـنـدـ (1)ـ أـعـلـاهـ أـعـلـاهـ أـعـلـاهـ سـعـرـأـ، وـاتـجـهـتـ النـيـةـ لـلـإـحـالـةـ عـلـىـ يتمـ تـطـبـيقـ أـدـنـىـ سـعـرـ وـرـدـ لـهـذـاـ بـنـدـ عـنـ الـمـنـاقـصـيـنـ الـأـخـرـيـنـ لـتـحـدـيدـ الـقـيـمةـ الـإـجـمـالـيـةـ الـتـيـ سـيـحـالـ بـهـاـ الـعـقدـ.
- 2.32ـ تقومـ الجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ بـاجـرـاءـ التـصـحـيـحـاتـ الـحـسـابـيـةـ دـوـنـ التـشاـورـ مـعـ الـمـنـاقـصـ الـذـيـ يتمـ اـبـلـاغـهـ بـهـذـهـ التـصـحـيـحـاتـ، وـإـذـاـ لمـ يـوـافـقـ الـمـنـاقـصـ عـلـىـ التـصـحـيـحـاتـ الـتـيـ تـجـريـهاـ الـجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ يتمـ رـفـضـ عـطـائـهـ، وـلـلـجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ أـنـ تـقـرـرـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ مـصـادـرـ كـفـالـتـهـ أـوـ تـطـبـيقـ الـإـجـرـاءـاتـ الـوـارـدـةـ فـيـ إـقـرـارـ ضـمـانـ الـعـطـاءـ.
- 33ـ التـحـوـيلـ إـلـىـ عـلـمـةـ وـاحـدـةـ
- 1.33ـ لأـغـرـاـصـ التـقـيـمـ وـالـمـقـارـنـةـ يتمـ تـحـوـيلـ عـمـلـاتـ الـعـطـاءـاتـ إـلـىـ عـلـمـةـ وـاحـدـةـ كـمـاـ هـوـ مـبـيـنـ فـيـ جـدـولـ بـيـانـاتـ الـمـنـاقـصـةـ
- 34ـ هـامـشـ الـأـفـضـلـيـةـ الـمـحـلـيـةـ
- 1.34ـ يتمـ إـعـطـاءـ هـامـشـ أـفـضـلـيـةـ مـحـلـيـةـ لـلـخـدـمـاتـ غـيـرـ الـإـسـتـشـارـيـةـ الـمـقـدـمـةـ مـنـ مـزـوـدـيـ خـدـمـاتـ مـحـلـيـنـ وـفـقـ الـأـنـظـمـةـ وـالـتـعـلـيمـاتـ وـالـقـرـارـاتـ الـصـادـرـةـ عـنـ مـجـلـسـ الـوـزـراءـ وـفـقـ مـاـ هـوـ مـحـدـدـ فـيـ جـدـولـ بـيـانـاتـ الـمـنـاقـصـةـ
- 35ـ تـقـيـمـ الـعـطـاءـاتـ
- 1.35ـ سـوـفـ تـقـمـ الجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ بـاستـخـدـامـ الـمـعـاـيـرـ وـالـمـنـهـجـيـاتـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ هـذـهـ الـتـعـلـيمـاتـ وـفـيـ الـقـسـمـ الثـالـثـ مـعـاـيـرـ التـقـيـمـ وـالتـأـهـيلـ فـيـ تـقـيـمـ الـعـطـاءـاتـ، وـلـنـ يـتـمـ اـسـتـخـدـامـ أـيـةـ مـعـاـيـرـ أوـ مـنـهـجـيـاتـ تـقـيـمـ أـخـرـىـ، وـسـتـتـحدـدـ الـجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ مـنـ خـلـالـ تـطـبـيقـ هـذـهـ الـمـعـاـيـرـ وـالـمـنـهـجـيـاتـ أـكـثـرـ الـعـطـاءـاتـ فـانـدـةـ، وـهـوـ عـطـاءـ الـمـنـاقـصـ الـذـيـ يـلـيـ مـعـاـيـرـ التـأـهـيلـ، وـالـذـيـ قـيمـ عـطـائـهـ عـلـىـ أـنـهـ مـسـتـجـبـ جـوـهـرـيـاـ لـوـثـائقـ الـمـنـاقـصـةـ وـذـوـ التـكـلـفـةـ الـمـقـيـمةـ الـأـقـلـ.
- 2.35ـ سـوـفـ تـقـمـ الجـهـةـ الـمـشـتـرـيةـ بـتـحـدـيدـ التـكـلـفـةـ الـمـقـيـمةـ لـكـلـ عـطـاءـ بـاـدـخـالـ التـعـدـيلـاتـ التـالـيـةـ عـلـىـ السـعـرـ الـمـقـدـمـ فـيـهـ:
- أـ. تـعـدـيلـ السـعـرـ لـتـصـحـيـحـ الـأـخـطـاءـ الـحـسـابـيـةـ وـفـقـاـ لـلـفـقـرـةـ (1.32)ـ مـنـ الـتـعـلـيمـاتـ الـمـنـاقـصـيـنـ.
  - بـ. تـعـدـيلـ السـعـرـ بـالـخـصـومـاتـ/ـ الـزـيـادـاتـ الـتـيـ يـقـدـمـهـاـ الـمـنـاقـصـ وـفـقـاـ لـلـفـقـرـةـ (4.15)ـ مـنـ الـتـعـلـيمـاتـ الـمـنـاقـصـيـنـ.
  - تـ. تـحـوـيلـ الـمـبـلـغـ النـاتـجـ مـنـ تـطـبـيقـ الـفـقـرـتـينـ (أـ)ـ وـ(بـ)ـ أـعـلـاهـ، إـذـاـ كـانـ ذـلـكـ مـنـاسـبـاـ، لـعـلـمـةـ وـاحـدـةـ وـفـقـاـ لـلـفـقـرـةـ (33)ـ مـنـ الـتـعـلـيمـاتـ الـمـنـاقـصـيـنـ.
  - ثـ. تـعـدـيلـ السـعـرـ بـسـبـبـ حـدـمـ الـمـطـابـقـةـ غـيـرـ الـجـوـهـرـيـةـ وـالـقـابلـةـ لـلـقـيـاسـ وـفـقـاـ لـلـفـقـرـةـ (3.31)ـ مـنـ الـتـعـلـيمـاتـ الـمـنـاقـصـيـنـ.
- جـ. دـوـنـ استـنـاءـ مـنـ الـفـقـرـةـ (أـ)ـ وـ(بـ)ـ لـحـالـاتـ الـطـوـرـيـةـ (أـنـ وـجـدتـ)ـ لـحـالـاتـ الـطـوـرـيـةـ فـيـ جـدـولـ الـأـسـعـارـ، وـدـوـنـ استـنـاءـ أـعـمالـ الـمـيـاـنـةـ إـذـاـ كـانـتـ مـطـلـوبـةـ فـيـ الـمـوـاـصـفـاتـ (أـوـ الشـرـوـطـ الـمـرجـعـيـةـ).
- وـقـرـأـتـهـ إـذـاـ كـانـتـ مـطـلـوبـةـ فـيـ الـمـوـاـصـفـاتـ (أـوـ الشـرـوـطـ الـمـرجـعـيـةـ).
- يـتـمـ تـحـدـيدـ عـوـاـمـلـ التـقـيـمـ الـإـضـافـيـةـ فـيـ الـقـسـمـ الثـالـثـ - مـعـاـيـرـ التـأـهـيلـ وـالتـقـيـمـ.



06.07.2023

- 3.35 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 4.35 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد السعر الأدنى المقيد للرزم بما في ذلك أي خصم يتم تقديمها في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.
- 36 مقارنة العطاءات**
- 1.36 ستقوم الجهة المشترية بالمقارنة بين الأسعار المقيدة لجميع العطاءات المستحببة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة (2.35) من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيد الأقل تكلفة.
- 37 العطاءات منخفضة السعر بشكل غير طبيعي**
- 1.37 تحدد الجهة المشترية ما إذا كان السعر المقيد من المناقص منخفضاً بشكل غير طبيعي إلى الحد الذي يعرضه إذا ما أحيل عليه العطاء لخسارة كبيرة، وبالتالي سيتعذر عليه أداء الخدمات على نحو مرض، أو كانت الأسعار منخفضة بشكل غير واقعي يعكس سوء فهم المناقص لمواصفات الخدمات أو مجالها.
- 2.37 إذا تم تحديد أي عطاء على أنه منخفض السعر بشكل غير طبيعي، للجهة المشترية أن تطلب توضيحات خطية من المناقص صاحب العطاء حول تفاصيل العناصر المكونة لعطاءه، ويمكن أن تشمل هذه التوضيحات:
- أ. تحليلًا مفصلاً للأسعار.
  - بـ. البرنامج والمنهجية المقترحة من قبل المناقص لتنفيذ الخدمات.
  - تـ. الطول التقنية المختارة و / أو أية ظروف مواتية أو متاحة للمناقص لتنفيذ الخدمات.
  - ثـ. توزيع المخاطر والمسؤوليات.
  - جـ. مدى الامتثال للقوانين والأنظمة فيما يتعلق بحماية العمالة وظروف العمل والساربة في المكان الذي سيتم فيه تنفيذ العقد.
- 3.37 إذا قُلل المناقص في إثبات قدرته على تنفيذ العقد مقابل السعر المقيد، للجهة المشترية رفض عطائه.
- 38 تأهيل المناقصين**
- 1.38 على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيد الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة ذاتية ومؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المحددة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- 2.38 يتم تحديد أهلية ومؤهلات المناقص من خلال فحص الوثائق التي تثبت ذلك والتي قدمها المناقص في عطائه وفقاً للفقرة (18) من التعليمات للمناقصين.
- 3.38 يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بتحديد أهلية ومؤهلات المناقص التالي صاحب العطاء المستجيب جوهرياً وثانياً أقل تكلفة مقيدة.
- 39 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات**
- 1.39 للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقيدة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع



### ح. إ حالـة العـقد

- معايير الإحالـة** 40
- مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالـة العـقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقـيم الأقل تكـفة والمستجيب جوهرـياً لشروط المناقصـة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العـقد بـصورة مرضـية.
- التـبليـغ بالإـحالـة المـبدـنية للـعـقد** 41
- على الجهة المشترية وقبل فـترة كافية من انتهاء صلاحـيـة العـطـاء إـبلاغ جميع المناـقـصـين خطـيـاً بـقرار الإـحالـة المـبدـنية على المناـقـصـ صاحـبـ العـطـاء الأـقلـ تـكـفـةـ والمـطـابـقـ جـوـهـرـيـاًـ لـالـمواـصـافـاتـ وـالـشـروـطـ المـحدـدةـ فيـ وـثـاقـ الـمنـاقـصـ وـالـذـيـ يـلـيـ مـعـاـيـرـ التـأـهـيلـ،ـ وـلاـ يـشـكـلـ هـذـاـ الـبـلـاغـ خـطاـبـ إـحالـةـ للـعـقدـ.
- يـجبـ أنـ يـتـضـمـنـ التـبـلـيـغـ بـإـحالـةـ المـبدـنيةـ الآـتـيـ:
- أـ.ـ اـسـمـ وـعـنـوانـ الـمـنـاقـصـ الفـائزـ؛
  - بـ.ـ سـعـرـ العـقدـ لـلـعـطـاءـ الفـائزـ؛
  - تـ.ـ اـسـمـاءـ جـمـيعـ الـمـنـاقـصـينـ الـذـيـنـ قـدـمـواـ عـطـاءـاتـ وـأـسـعـارـ عـطـاءـاتـهـمـ كـمـاـ قـرـنـتـ وـكـمـاـ تـمـ تـقيـيـمـهاـ؛
  - ثـ.ـ تـارـيخـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الـاعـتـراـضـ عـلـىـ إـحالـةـ المـبدـنيةـ.
  - جـ.ـ تـعـلـيمـاتـ حـولـ كـيـفـيـةـ مـعـرـفـةـ أـسـبـابـ دـمـعـ اـخـتـيـارـ الـمـنـاقـصـ اوـ تـقـدـيمـ شـكـوىـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـاعـتـراـضـ (ـالـتـوقـفـ).

**فترـةـ الـاعـتـراـضـ عـلـىـ إـحالـةـ (ـفترـةـ التـوقـفـ)** 42

- 1.42 لا تـصـبـحـ إـحالـةـ العـقدـ علىـ الـمـنـاقـصـ الفـائزـ نـهـائـيـةـ حـتـىـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الـاعـتـراـضـ عـلـىـ إـحالـةـ المـبدـنيةـ وـالـتـيـ تـبلغـ مـدـتهاـ خـمـسـةـ أـيـامـ عـمـلـ مـنـ تـارـيخـ اـسـتـلـامـ الـمـنـاقـصـينـ بـلـاغـ إـحالـةـ المـبدـنيةـ،ـ أوـ أيـ تمـدـيدـ لهاـ وـفقـ الفـرقـةـ (ـ3.42ـ)ـ أدـنـاهـ مـنـ الـتـعـلـيمـاتـ لـلـمـنـاقـصـينـ.
- 2.42 إذا لمـ يـطـعنـ أيـ مـنـاقـصـ فيـ القرـارـ خـلـالـ خـمـسـةـ أـيـامـ عـمـلـ مـنـ تـارـيخـ التـبـلـيـغـ تـصـبـحـ إـحالـةـ نـهـائـيـةـ بـعـدـ المـصادـقةـ عـلـيـهـاـ مـنـ قـبـلـ الـمـسـؤـولـ الـمـخـصـصـ أوـ الـوزـيرـ الـمـخـصـصـ.
- 3.42 إذا تـقـمـ أحـدـ الـمـنـاقـصـينـ بـطـعـنـ فيـ قـرـارـ إـحالـةـ المـبدـنيةـ،ـ تـسـتـمـرـ حـالـةـ التـوقـفـ عـنـ إـحالـةـ العـقدـ،ـ حتـىـ يـتـهـيـ النـظـرـ فـيـ الـمـوـضـوعـ،ـ وـقـيـ مـرـاـحلـ الـشـكـوىـ وـاـطـمـاـتـ الـزـمـنـيـةـ الـتـيـ حدـدـتـهاـ المـادـةـ (ـ56ـ)ـ مـنـ قـانـونـ الشـراءـ العـامـ.


**التـبـلـيـغـ بـإـحالـةـ العـقدـ** 43

- 1.43 عندما تـصـبـحـ إـحالـةـ العـقدـ نـهـائـيـةـ تـقـومـ الـجـهـةـ الـمـسـتـرـيـةـ بـتـقـديـمـ طـبـاـتـ الـعـقدـ بـلـاغـ الـعـقدـ (ـالـمـسـمـيـ "ـقـيـمـةـ الـخـدـمـاتـ مـقـابـلـ تـنـفـيـذـ الـعـقدــ")ـ وـتـقـدـمـ الـمـنـاقـصـ الـفـائزـ بـلـاغـ الـعـقدـ (ـالـمـسـمـيـ "ـقـيـمـةـ الـعـقدــ")ـ وـكـذـلـكـ اـسـمـ الـمـنـاقـصـ الـفـائزـ وـقـيـمـةـ الـعـقدـ).
- 2.43 يـشـكـلـ خـطاـبـ إـحالـةـ (ـخـطاـبـ الـقـبـولـ).

**طلـبـ الـمـنـاقـصـ تـوضـيـحـ أـسـبـابـ دـمـعـ اـخـتـيـارـ الـمـنـاقـصـ** 44

- 1.44 للـمـنـاقـصـ الـرـاجـيـهـ وـقـيـمـةـ الـعـقدـ،ـ دـلـيـلـهـ عـلـىـ الـجـهـةـ الـمـسـتـرـيـةـ عـلـىـ اـسـتـهـلـكـهـاـ
- 2.44 وـقـيـمـةـ الـعـقدـ،ـ تـارـيخـ تـقـديـمـ الـطـبـاـتـ وـالـخـطـيـطـ

06-02-2023



**45 كفالة حسن التنفيذ**

على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشرطيه أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

**46 توقيع العقد**

بعد استلام خطاب الإحالة وت تقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.

تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وأرقام الرزم بالإضافة إلى المعلومات التالية:

أ. اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.

ب. أسعار العطاءات كما تمت قرائتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.

ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.

ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.

ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.



### القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة بالخدمات غير الاستشارية المراد شراؤها تكمل وتلحق وتعدل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

أ. أحكام عامة	رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين
اسم الجهة المشترية: وزارة المالية لصالح وزارة الصحة	1.1
اسم ورقم المناقصة: شراء وتوريد خدمة النظافة لصالح مستشفى عزون / قلقيلية ومستشفى عتيل / طولكرم ومركز حرملة / بيت لحم التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية	1.1
اسم ورقم ووصف الرزم التي تتكون منها المناقصة؛ كما هو موضح في جدول متطلبات التوريد	
تاريخ الإنجاز المقرر: 2023/12/31-2023/3/1	3.1
مصدر التمويل: وزارة المالية	1.2
العدد الأقصى لأعضاء الاتلاف : 2	1.4
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظوظ عليها المشاركة في المناقصات المعلولة من المال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps	5.4
ب. محتويات وثائق المناقصة	
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط: العنوان: العاصيون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين	1.8



<p>هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 البريد الإلكتروني: <a href="mailto:gsd@pmof.ps">gsd@pmof.ps</a> آخر موعد لتقديم الاستفسارات: 2023/2/12 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات و الردود : مديرية اللوازم العامة <a href="http://www.gs.pmof.ps">www.gs.pmof.ps</a> البوابة الموحدة للشراء العام <a href="http://shiraa.gov.ps">shiraa.gov.ps</a></p>
<b>ت. إعداد العطاء</b>
<p>لغة العطاء: العربية 1.11 تعتمد اللغة: العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة: العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة</p>
<p>يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: لا ينطبق 1.12</p>
<p>العطاءات البديلة/لن تؤخذ بعين الاعتبار. 1.14</p>
<p>"لن يسمح" بتقديم بدائل لفترة إنجاز الخدمات. نطاق فترة إنجاز الخدمات: حتى نهاية العام الحالي / 2023/12/31 يتم تحديد الأسلوب الذي سيستخدم لتقدير الفترات المختلفة لإنجاز الخدمات - معايير التقييم والتأهيل/. 2.14</p>
<p>يسمح للمناقصين بتقديم بدائل للحلول الفنية للأجزاء التالية من الخدمات: لا ينطبق 3.14</p>
<p>الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة. 7.15</p>
<p>الأسعار المقدمة يجب أن تكون بالشيكل 1.16</p>
<p>على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالشيكل 2.16</p>
<div style="border: 1px solid black; padding: 5px; display: inline-block;"> <p>دولـة فـلـسـطـين</p> <p>وزارـة المـالـيـة وـالـتـعـظـيم</p> <p>لـن يـتم إـجـراء التـاهـيل المسـيق لـهـذـه المناـقصـة.</p> <p>٢٠٢٣-٠٦-٠٨</p> <p>الـادـارـةـالـعـامـةـلـلـلـوـازـمـالـعـامـةـ</p> <p>داـئـرـةـالـعـطـاءـاتـالـمـركـبـةـ</p> </div>

مدة صلاحية العطاء 150 يوماً تقويمياً من الموعود النهائي لتسليم العطاءات	1.19
يجب ان يشمل العطاء على اقرار ضمان العطاء بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع ـنماذج العطاء	1.20
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة : لا ينطبق	3.20
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة /دخل "30" يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء. لا ينطبق	3.20 (ت)
إذا اقترف المناقص أي من التصرفات الواردة في البنود (أ) أو (ب) أو (ت) من هذه ال الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة سنة	9.20
يجب تسليم ١ نسخة غير أصلية بالإضافة إلى النسخة الأصلية من العطاء.	1.21
التفويض الخطى للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن: كتاب تفويض خطى موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطنى ) ، يفوض ويغشى الشخص المقترح منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الا حالة	3.21
<b>ث. تسليم وفتح العطاءات</b>	
لأغراض تسليم العطاءات هو: <b>صندوق العطاءات - دائرة العطاءات</b> <b>العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة</b> <b>رقم الطابق: الطابق السادس</b> <b>المدينة: رام الله</b> <b>فلسطين</b> <b>هاتف: 02-2987112/3</b> <b>فاكس: 02- 2987056</b> <b>الموعود النهائي لتسليم العطاءات هو: 15/2/2023</b> <b>الوقت..: 11:30 am</b> <b>لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني</b>	1.23



<p>سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي :</p> <p>العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة</p> <p>رقم الطابق: الطابق السادس</p> <p>غرفة رقم : 606</p> <p>المدينة: رام الله</p> <p>فلسطين</p> <p>التاريخ: 2023/2/15</p> <p>الوقت: 11:30 am</p>	1.26
<p>خطاب العطاء وجدال الأسعارات يجب أن توقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات : يقوم أعضاء اللجنة بترقيم كل عطاء وتوقيعه بالأحرف الأولى ، أي تعديل على سعر الوحدة أو السعر الإجمالي يتم توقيعه بالأحرف الأولى من قبل رئيس اللجنة كما يتم التأكيد من ارفاق و تعبئة نموذج خطاب العطاء و نماذج جداول الأسعارات يتم التوقيع عليها من قبل اللجنة كذلك .</p>	5.26
<b>ج. تقييم ومقارنة العطاءات</b>	
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: الشيكل</p> <p>سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية</p> <p>بتاريخ: 2023/2/15</p>	1.33
<p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للخدمات المقدمة من مزودي خدمات محللين.</p> <p>في حالة إعطاء هامش أفضلية، يحدد الهامش وآلية تطبيقه في القسم الثالث- معايير التقييم والتأهيل</p>	1.34
<b>ح. إ哈لة العقد</b>	
<p>الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14-28 يوم من تاريخ بلاغ الإحالة الخطى</p>	1.46&1.45



### القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقدير العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض، وعلى المناقص أن يقدم كل المعلومات المطلوبة باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء.

[على الجهة المشترية أن تحدد المعايير التي تراها مناسبة لتقدير عملية الشراء، وعليها أن تدخل الصيغة التي تراها مناسبة باستخدام النماذج المدرجة أدناه، أو أن تستخدم صيغة أخرى مقبولة، وبلغى النص المكتوب بالأحرف المائلة].

#### المحتويات

##### 1. التقييم: (الفقرة 2.35 "ح" من التعليمات للمناقصين)

1.1 كفاية العرض الفني.

2.1 العقود المتعددة.

3.1 الفترات البديلة لإنجاز الخدمات.

4.1 الحلول الفنية البديلة لأجزاء محددة من الخدمات.

5.1 الشراء المستدام.

##### 2. التأهيل

على الجهة المشترية استخدام المعايير والمنهجيات المدرجة في هذا القسم لتقدير العطاءات، وعليها أن تحدد باستخدام هذه المعايير والمنهجيات أكثر العطاءات فائدة، وهو العطاء الذي يتحقق أنه:

1. مستجيب جوهرياً لوثائق المناقصة.

2. الأقل تكلفة مقيدة.

##### 1. التقييم: (الفقرة 2.35 "ح" من التعليمات للمناقصين)

بالإضافة إلى المعايير المحددة في الفقرة 2.35/أ إلى 2.35/ج، سيتم تطبيق المعايير الإضافية التالية لتقدير العطاءات:



### 1.1 كفاية العرض الفني للعطاء:

سيتضمن تقييم العرض الفني المقدم ضمن عطاء المناقص تقريباً لقدرة المناقص الفنية على توفير المعدات والموظفين لتنفيذ العقد، بما يتوافق مع اقتراحه المتعلق بأساليب العمل والجدول الزمني، وتوفير مصادر المواد، بتفاصيل كافية وبما يلبي تماماً المتطلبات المدرجة في القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية.

### 2.1 العقود المتعددة (الفقرة 4.35 من التعليمات للمناقصين)

وفقاً للفقرة (4.35) من التعليمات للمناقصين، وإذا ما تم تجزئة الخدمات إلى رزم (مجموعة بنود) أو حزم (مجموعة رزم)، سيتم التقييم وفق التالي:

#### أ. معايير إحالة العقود المتعددة

##### الرزم:

للمناقصين خيار تقديم أسعار لرزمة واحدة أو أكثر من الرزم، وسيتم تقييم العطاءات على أساس الرزم، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصومات/ الزيادات المقدمة من المناقصين (إن وجدت) وبأخذ كافة الاحتمالات الممكنة لمجموعات الرزم، وسيتم إحالة العقود على المناقص/ المناقصين الذين يقدمون أقل تكلفة مقيدة للرزم المركبة، شريطة أن يلبي المناقص/ المناقصون معايير التأهيل المطلوبة لإحالة الرزمة الواحدة أو مجموعة الرزم.

##### الحزم:

للمناقصين خيار تقديم أسعار لحزمة واحدة أو أكثر من الحزم، ولرزمة واحدة أو أكثر من الرزم في الحزمة الواحدة، وسيتم تقييم العطاءات على أساس الحزم، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصومات/ الزيادات المقدمة من المناقصين (إن وجدت) لمجموعات الحزم و/ أو الرزم في الحزمة الواحدة، وسيتم إحالة العقود على المناقص/ المناقصين الذين يقدمون أقل تكلفة مقيدة للحزم المركبة، شريطة أن يلبي المناقص/ المناقصون معايير التأهيل المطلوبة لإحالة الرزمة الواحدة أو مجموعة الرزم.

#### ب. معايير التأهيل للعقود المتعددة

معايير التأهيل للعقود المتعددة هي إجمالي الحد الأدنى من معايير التأهيل للرزم ذات الصلة، وهذه المعايير:


### 3.1 الوقت البديل لفترة إنجاز العقد:

سيتم تقييم الوقت البديل لفترة إنجاز العقد إذا ما سُمح بذلك وفق الفقرة (2.14) على النحو التالي:

### 4.1 الحلول الفنية البديلة لأجزاء محددة من الخدمات:

سيتم تقييم هذه الحلول إذا ما سُمح بها وفق الفقرة (3.14) على النحو التالي:

5.1 *الشروط المقيدات التي تم تحديد متطلبات شراء مستدام مجددة في القسم السابع - متطلبات الجهة المشترية، وذلك يمكن إثباتها بالبيانات المقدمة في العروض المقدمة. سيتم تقييم هذه المتطلبات على أساس ناجح/ راسب فقط أو 2. بالإضافة إلى ذلك، يتم تحديد متطلبات ضم إساس ناجح/ راسب ، سيتم تحويلها إلى مكافئ تقدى يتم على أساسه تعديل أسعار العطاءات التي تتجاوز هذه المتطلبات لغاتيات المقارنة [[دخل، قيمة ومنهجية تطبيق هذا المكافئ]]*



## 2. التأهيل

- أ. إذا لم تقم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل المسبق فعلى المناقصين المشاركين في المناقصة تقديم المعلومات والوثائق التالية في عطاءاتهم: نسخ من الوثائق الأصلية لتأسيس المنافص أو وضعه القانوني، ومكان التسجيل، ومكان العمل الرئيسي؛ وكتاب التفويض الموقع من كاتب العدل للموقع على العطاء؛
- ب. إجمالي القيمة النافية للخدمات التي نفذها المنافص لكل سنة من السنوات الخمس الماضية؛
- ت. الخبرة في تنفيذ الخدمات ذات الطبيعة والحجم المشابهة لكل سنة من السنوات الخمس الماضية، وتفاصيل الخدمات الجاري تنفيذها أو الملزوم بها تعاقدياً؛ وأسماء وعناوين أصحاب العمل الذين يمكن الاتصال بهم للحصول على مزيد من المعلومات حول تلك العقود؛
- ث. قائمة بالمعدات الرئيسية المقرحة لتنفيذ العقد؛
- ج. مؤهلات وخبرات إدارة الموقع الرئيسية والموظفين الفنيين المفترحين لتنفيذ العقد؛
- ح. تقارير عن الوضع المالي للمناقص، مثل بيانات الأرباح والخسائر وتقارير مدققي الحسابات عن السنوات الخمس الماضية؛
- خ. دليل على كفاية رأس المال العامل لهذا العقد (الوصول إلى خط/ خطوط الانتeman وتتوفر المصادر المالية الأخرى)؛
- د. المعلومات المتعلقة بأية دعوى قضائية حالية أو خلال السنوات الخمس الماضية، التي كان المنافص طرفاً فيها، والأطراف ذات العلاقة، والمبلغ المتنازع عليه؛
- ذ. مقترفات المناقص بشأن التعاقد من الباطن على أجزاء الخدمات التي تزيد قيمتها عن 10 في المائة من سعر العقد.
- يجب أن تلبي العطاءات المقدمة من انتلاف بين مناقصين أو أكثر المتطلبات التالية، ما لم ينص على خلاف ذلك أدناه:
- أ. يجب أن يتضمن العطاء جميع المعلومات المذكورة أعلاه لكل عضو في الانتلاف؛
- ب. لغایات المشاركة في المناقصة يتم توقيع ومصادقة خطاب نوايا لتشكيل الانتلاف من قبل كاتب العدل، ويجب أن يُرفق هذا الخطاب ومسودة اتفاقية الانتلاف مع العطاء.
- ت. يتلزم انتلاف المناقصين بتقديم اتفاقية انتلاف رسمية عند إحالة العقد على الانتلاف وقبل توقيع العقد.
- ث. يتلزم المناقصون الأعضاء في الانتلاف بتنمية الشريك المخول والمفوض عن جميع الشركاء في الانتلاف (رئيس الانتلاف) بالقيام بكافة الإجراءات باسم كل واحد/ وكافة أعضاء الانتلاف أثناء عملية الشراء أو أثناء تنفيذ العقد إذا ما تمت إحالته على الانتلاف، وتكون مسؤولية كافة الشركاء أثناء تنفيذ العقد مسؤولة تكافلية تضامنية وفق الشروط الواردة في العقد.

ج. يتم تقديم كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء باسم الانتلاف أو يتم تقديم كفالة دخول العطاء باسم العضو رئيس الانتلاف.

للذمة المالية للعطاء يتعين، يجب على المناقص تلبية الحد الأدنى من معايير التأهيل التالية:

اللجم البنائي للخدمات بالمباني والآلات أدناه على الأقل؛

دائرة العطاءات المركزية




- بـ. خبرة كمزود خدمات في تنفيذ عقدين من الخدمات على الأقل ذات طبيعة وتعقيد مكافئ للخدمات موضوع المناقصة خلال السنوات الخمس الماضية (للامتثال لهذا الشرط، يجب أن تكون عقود الخدمات المذكورة قد أُنجزت بنسبة 70% في المائة على الأقل) كما هو محدد أدناه؛
- تـ. مفترحات لتوفير (امتلاك أو استئجار أو غير ذلك) المعدات الأساسية المدرجة أدناه في الوقت اللازم؛
- ثـ. مدير مشروع يتمتع بخبرة [دخل عدد السنوات] سنوات في تنفيذ خدمات مشابهة من حيث الطبيعة والحجم، بما في ذلك ما لا يقل عن ثلاثة سنوات كمدير مشروع؛
- جـ. أصول سائلة و / أو تسهيلات انتقامية (لا تتضمن أي دفعه مقدمة في إطار تعاقدي) على نحو كافٍ لتلبية متطلبات التدفق النقدي لتنفيذ عقد الخدمات موضوع هذه المناقصة والمقدرة قيمتها على نحو صاف من الالتزامات الأخرى على المناقص؛
- حـ. قد يتسبب التاريخ المتكرر لقرارات التقاضي أو التحكيم ضد مقدم الطلب أو أي عضو في الائتلاف في عدم أهلية المناقص.


## متطلبات التأهيل:

الائتلاف	المعلومات المطلوبة في العطاءات المقدمة من الائتلاف شراكة هي:
الحجم السنوي للخدمات	الحد الأدنى لحجم الخدمات السنوي المطلوب من المناقص في أي من السنوات الخمس الماضية هو:
الخبرة	الحد الأدنى للخبرة في تنفيذ عقود الخدمات التي نفذها المناقص خلال السنوات الخمس الماضية:
المعدات الأساسية	المعدات الأساسية التي يجب توفيرها لتنفيذ العقد من قبل المناقص الفائز هي:
الأصول السائلة	الحد الأدنى للموجودات السائلة و / أو التسهيلات الانتقامية صافية من الالتزامات التعاقدية الأخرى ل المناقص:
[دخل "ستؤخذ" أو "لن تؤخذ"] خبرات المتعاقدين من الباطن بعين الاعتبار.	

تضاف الأرقام الخاصة بكل إقصاء الائتلاف معًا لتحديد تلبية المناقص لمعايير التأهيل (أ) و (ب) و (ج)؛ ومع ذلك يقتصر الغرض على رئيس الائتلاف 40% على الأقل من تلك الحدود الدنيا لهذه المعايير، وأن يلي كل عضو من أعضاء الائتلاف ما لا يزيد عن 25% من الحدود الدنيا لهذه المعايير، وسيؤدي عدم تلبية هذا الشرط إلى رفض العطاء المقدم



لن يُؤخذ خبرة المدعوقين من الباطن ومواردهم في الاعتبار عند تحديد تقييم المناقص للمعدير التأهيل، ما لم ينص على خلاف ذلك في متطلبات التأهيل أعلاه.



## القسم الرابع: نماذج العطاء

### جدول النماذج

النموذج 1 - نموذج خطاب العطاء.....	32.....
النموذج 2 - نموذج معلومات المناقص.....	34.....
النموذج 3 - نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلافاً.....	35.....
النموذج 4 - معلومات التأهيل.....	36.....
النموذج 5 - جدول الأسعار.....	38.....
النموذج 6 - خطة العمل.....	39.....
النموذج 7 - البرنامج الزمني.....	40.....
النموذج 8 - نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية).....	41.....
النموذج 9 - إقرار ضمان العطاء.....	42.....



## النموذج 1 - نموذج خطاب العطاء

[[على المناقص تعبئة هذا النموذج على ورق مرقوس باسم المناقص وعنوانه وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]]

التاريخ: .....

رقم المناقصة: MOH-GSD/MOF /2023.. 17

رقم العطاء البديل: .....

السادة: .....

**نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:**

أ. لا تحفظات لدينا: فلما بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين [[دخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]] ..... وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. الأهلية: نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛ إقرار ضمان العطاء: لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأنّ غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (7.4) من التعليمات للمناقصين؛

ث. مطابقة الخدمات: نحن نعرض تزويد الخدمات ..... الاستشارية ..... بما يتوافق مع وثائق المناقصة،

ج. سعر العطاء: إن السعر الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة في البند (ج) أدناه هو:

1. الخيار الأول: في حال تزويد الخدمات غير الاستشارية رُزمه واحدة: .....

جـ. الخصومات: الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي كالتالي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا ..... التالية:


2. منهجة تطبيق الخصومات: تطبق ..... التالية:

خـ. صلاحية العطاء: تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة (1.19) من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة (1.23) من التعليمات للمناقصين، وتنلزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛

دـ. كفالة حسن التنفيذ: إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بحضور كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة (1.45) من التعليمات للمناقصين، والفقرة (16) من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛

ذـ. عطاء واحد لكل مناقص: لم تقدم بأي عطاء آخر كمناقص منفرد، ولا تشارك في أي عطاء آخر كعضو في ائتلاف، أو كمزود خدمة من الباطن؛

رـ. العروض: لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو مزودي الخدمات لأي جزء من هذا العقد، ففقد الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والاحتلال الإسرائيلي وفقاً للفقرة (5.4) من التعليمات للمناقصين،



- ز. عقد ملزم: إننا ندرك أن عطاءنا هذا يُشكل مع خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطى الموجه من قبلكم إلينا عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتوقيع العقد الرسمي؛
- س. عدم الإلزام بالقبول: إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.
- ش. ممارسات الفساد والاحتيال: كما أننا نشهد بموجب هذا أننا اتخذنا الخطوات الازمة لضمان عدم تورط أي شخص يعمل لصالحنا أو بالنيابة عنا في أي من ممارسات الفساد والاحتيال.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

التاريخ:



## النموذج 2 - نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبيء هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه ولا يسمح بآي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]


اسم المناقصة: .....

رقم المناقصة: .....

التاريخ: .....

صفحة \_\_\_\_\_ من \_\_\_\_\_

1. اسم المناقص: .....
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف: .....
3. الدولة المسجل فيها المناقص: .....
4. سنة تسجيل المناقص: .....
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: .....
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: ..... العنوان: ..... الهاتف/fax: ..... البريد الإلكتروني: .....
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية (4.4) من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف (خطاب نوايا) لغایات المشاركة في المناقص مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري وعدم تابعيتها للجهة المشترية، وفق الفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب.
<input checked="" type="checkbox"/> دوّن مخصوصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل صوبية القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> وزارة المالية <input type="checkbox"/> شهادة التخرج <input type="checkbox"/> شهادة التخرج في حرفة التجارة
8. الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



### النموذج 3 - نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلافاً

[على المناقص تعبئة هذا النموذج لكل عضو في الانتلاف وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بآي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

اسم المناقصة: .....

رقم المناقصة: .....

التاريخ: .....

صفحة \_\_\_\_\_ من \_\_\_\_\_

1. الاسم القانوني للمناقص: .....
2. الاسم القانوني لعضو الانتلاف: .....
3. الدولة/ الدول المسجل فيها عضو الانتلاف: .....
4. تاريخ تأسيس عضو الانتلاف: .....
5. العنوان الرسمي لعضو الانتلاف في الدولة المسجل فيها: .....
6. معلومات عن الممثل المفوض لعضو الانتلاف: الاسم: ..... العنوان: ..... الهاتف/fax: ..... البريد الإلكتروني: .....
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: /وضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة/ <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل للعضو المسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة (4.4) من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الانتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الانتلاف (خطاب نوايا لغایات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل). <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري وعدم تابعيتها للجهة المشترية، وفق الفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة عضو الانتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة.
د.و.ل.س.ه.ل. عضو العضوية في غرفة التجارة وزارة التخطيط والتنمية والتخطيط نائبة رئيس مجلس إدارة وتقاضيل الملكية
8. الادارة العامة للوائح العامة دائرة العطاءات المركبة



#### النموذج 4 - معلومات التأهيل

1. المناقص الفرد أو العضو في الائتلاف

1.1 الوضع التأسيسي والقانوني للمناقص: [أرفق نسخة]

مكان التسجيل: .....

المكان الرئيسي للعمل: .....

التفويض القانوني للمفوض بالتوقيع على العطاء: [أرفق نسخة]

2.1 الحجم الكلي السنوي للخدمات التي تم إنجازها من قبل المناقص خلال السنوات الخمس الماضية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة: [دخل]

3.1 الخدمات التي قام المناقص بإنجازها كمزود خدمات رئيسي بنفس الطبيعة والحجم خلال السنوات الخمس الماضية، ويجب تحديد قيم هذه الخدمات بنفس العملة في الفقرة (2.1) أعلاه، ويجب كذلك إدراج الخدمات قيد التنفيذ أو الملزم بها والتاريخ المتوقع لإنجازها.

قيمة الخدمات	سنة إنجاز الخدمات	نوع الخدمات	اسم وعنوان صاحب العمل	الدولة	اسم المشروع	الرقم
						أ
						ب
						ت

4.1 المعدات الرئيسية المقترحة من المناقص لتنفيذ الخدمات، أدخل جميع البيانات المطلوبة في الجدول أدناه:

مملوك، مستأجر (من؟) أو سيتم شراءه (من؟)	حالة المعدة (جيدة، سيئة،..) والعدد المتوفّر	وصف، صنع، عمر (سنوات)	المعدة	الرقم
				أ
				ب
				ت

5.1 مؤهلات وخبرات الموظفين الرئيسيين المقترحين من المناقص لإدارة وتنفيذ العقد، أرفق السير الذاتية، (أنظر الفقرة (1.4) من الشروط العامة للعقد).

سنوات الخبرة في نفس الوظيفة المقترحة	سنوات الخبرة (الخبرة العامة)	الاسم	الوظيفة	الرقم
				أ
				ب
				ت



## 6.1 العقود المقترحة من الباطن والشركات ذات العلاقة، (أنظر الفقرة 5.3 من الشروط العامة للعقد):

الرقم	جزء الخدمات المقترح	قيمة العقد من الباطن	المتعاقد من الباطن (الاسم والعنوان)	خبرة المتعاقد من الباطن في خدمات مشابهة
أ				
ب				
ت				

7.1 التقارير المالية لآخر خمس سنوات: الميزانية العمومية، بيانات الأرباح والخسائر، تقارير مدققي الحسابات، إلخ، [أدرج أدناه وارفق نسخ].

8.1 دليل على الوصول إلى المصادر المالية اللازمة لتلبية متطلبات التأهيل: السيولة، وخطوط الائتمان، وما إلى ذلك، [أدرج أدناه وارفق نسخ من الوثائق الداعمة]، نحن نشهد / نؤكد أننا نلتزم بمتطلبات الأهلية وفقاً للمعايير الواردة في الفقرة (4) من التعليمات للمناقصين.

9.1 أسماء، وعنوانين، وأرقام الهاتف والفاكس للبنوك التي قد توفر مراجع إذا اتصلت بها الجهة المشترية.  
10.1 المعلومات المتعلقة بحالات التقاضي الحالية أو خلال السنوات الخمس الماضية، التي كان المناقص طرفاً فيها.

الرقم	الأطراف الأخرى في حالات التقاضي	سبب النزاع (التقاضي)	الحكم الصادر في التقاضي	المبلغ المتنازع عليه
أ				
ب				
ت				

- 11.1 بيان الامتثال لمتطلبات الفقرة (2.4) من التعليمات للمناقصين.  
12.1 البرنامج المقترح (طريقة تنفيذ الخدمات والجدول الزمني)، الأوصاف والرسومات والمخططات حسب الحالة، للامتنال لمتطلبات وثائق المناقصة.

## 2. انتلاف الشركاء:

- 1.2 يجب تقديم المعلومات المدرجة في (1.1 - 1.1) أعلاه لكل عضو في الانتلاف.  
2.2 يجب توفير المعلومات الواردة في (12.1) أعلاه للانتلاف.  
3.2 أرفق تفويض الموقع/ الموقعين على العطاء والذي خول بتوقيع العطاء نيابة عن الانتلاف.  
4.2 أرفق الاتفاقية بين جميع أعضاء الانتلاف (والملزمة قانوناً لجميع أعضاء الانتلاف)، والتي توضح:  
أ. أن جميع أعضاء الانتلاف مسؤولين بالتضامن والتكافل عن تنفيذ العقد وفقاً لشروط العقد؛  
ب. أنه تم تسمية أحد الأعضاء ليكون رئيساً للانتلاف، ومحولاً بتحمل المسؤوليات، وتلقى التعليمات نيابة عن أي عضو وجميع أعضاء الانتلاف؛ و  
د. أنه تم تعيين رئيس الانتلاف بالكامل بما في ذلك الدفعات حصرياً مع رئيس الانتلاف.




## النموذج 5 - جدول الأسعار

التاريخ:						
اسم المناقصة:						
رقم المناقصة:						
رقم العطاء البديل:						
صفحة رقم: ----- من ----- صفحات						
1	2	3	4	5	6	7
رقم البند	وصف الخدمات	عدد العمال المطلوب	الكمية بالشهر	سعر الوحدة للعامل الواحد شهرياً/شيكلاً	قيمة اجمالي عدد العمال المطلوب شهرياً/شيكلاً	اجمالي بالشيكيل $6^*4$
1	مستشفى عتيل-طولكرم	8	10 شهور	الواحد شهرياً/شيكلاً	قيمة اجمالي عدد العمال المطلوب شهرياً/شيكلاً $3^*5$	اجمالي بالشيكيل $6^*4$
2	مستشفى عزون-قلقيلية	10	10 شهور	الواحد شهرياً/شيكلاً	قيمة اجمالي عدد العمال المطلوب شهرياً/شيكلاً $3^*5$	اجمالي بالشيكيل $6^*4$
3	مستشفى حرملة-بيت لحم	18	10 شهور	الواحد شهرياً/شيكلاً	قيمة اجمالي عدد العمال المطلوب شهرياً/شيكلاً $3^*5$	اجمالي بالشيكيل $6^*4$
اجمالي العطاء						

اسم المناقص: ..... توقيع المناقص: .....

التاريخ: .....



النموذج 6 - خطة العمل



### النموذج ٧ – البرنامج الزمني

[ يتم تقديم برنامج زمني عندما تسمح وثائق المناقصة بفترات بدائلة لإنجاز الخدمات وفق الفقرة ١٤ من التعليمات المنشورة]



### النموذج 8 - نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

لتعين البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، وعلى ورق يحمل ترويسة البنك

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

اسم المناقصة: [أدخل اسم المناقصة].

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة].

التاريخ: [أدخل تاريخ إصدار الكفالة].

كفالة دخول مناقصة رقم: [أدخل رقم الكفالة].

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث أنه تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [أدخل التاريخ]  
(فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم ورقم المناقصة].

وحيث أنه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

- بطلب من المناقص، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمحملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة] فور تسلمنا منكم أول طلب خططي يفيد بأن المناقص قد أخل باي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

1. قد سحب أو حل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
2. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء- في:
  - أ. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
  - ب. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

1. فور تقديم المناقص لكتفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
2. فور حدوث أول الأمرين:

- أ. تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
- ب. بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]



## النموذج 9 - إقرار ضمان العطاء

التاريخ: .....

اسم المناقصة: .. شراء خدمة النظافة

صالح مستشفى عزون /إقليمية ومستشفى عزون / طولكرم ومركز حرملة/ بيت لحم

رقم المناقصة: 17 MOH-GSD/MOF/2023/

رقم العطاء البديل: .....

إلى: .....

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء وفقاً لشروطكم يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء.

- قبل بأن أهلتنا تقديم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة سنة من تاريخ إبلاغنا بذلك ، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:

1. سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة، أو

2. رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا، أو

3. بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،

أـ فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو

بـ فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

1. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو

2. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: .....

الاسم: .....

الوظيفة: .....

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن .....

بتاريخ: .....

**ملاحظة:** إذا كان المناقص انتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الانتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الانتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً بأسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الانتلاف.



## القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

لمعلومات المناقصين ووفقاً للفقرة (8.4) من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات، اللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

لا شيء



## القسم السادس - سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تفصي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإقصاص عنهم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود المملوكة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة،<sup>1</sup> ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

- 1- "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس- سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛<sup>2</sup>
- 2- "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛<sup>3</sup>
- 3- "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛<sup>4</sup>
- 4- "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد ب fasad أو إلحاق الضرر- سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛<sup>5</sup>

5- "ممارسة العرقلة":

أ. الاتلاف المتعذر، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقير المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمول من المال العام.

افي هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عملاً غير لائق.

<sup>2</sup> لا يغيب عن هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا المدى، فإن مصطلح "مسؤول القطاع العام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتذلون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

<sup>3</sup> يغرس هذه الفرعية، فإن مصطلح "التأثير" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "الميزة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء أو تجديد العقد؛ وأن "التأثير" يتضمن التأثير عن القيام بكلذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

<sup>4</sup> يغرس هذه الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما بخلل شخصي أو بغير تأثير، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستوى مقطوعة وغير تأثيرية، أو من يحاولون تأثير العطاءات على قيمة العطاءات المقامة من كل منهم أو غير ذلك من المطرد الآخرين.

<sup>5</sup> لأغراض هذه الفقرة، يغرس مصطلح "التأثير" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

دائرة العطاءات المركزية

ثـ. يجب على المداقسين والموردين والمقولين والمستشارين، والقاوليـن من الباطـن التابـعين لهم ووكالـتهم وموظـفهم ومستشارـهم ومزودـهم بالخدمـات ومورـديـهم، السماـح للجهـة المشـترـية أو الحـكومـة أو ديوـان الرـقـابة المـالية والإـدارـية بـفحص جـمـيع الـسـيـبـات، والـسـجـلـات، وـالـوثـائقـ الـمـتـعلـقةـ بـتـنـديـمـ المـعـادـاتـ، وـرـدـقـيـ هـذـهـ الـسـيـبـاتـ وـالـسـجـلـاتـ منـ قـبـلـ الـحـكـومـةـ، وـتـنـديـمـ الـمـعـادـاتـ، وـرـدـقـيـ هـذـهـ الـسـيـبـاتـ وـالـسـجـلـاتـ منـ قـبـلـ الـحـكـومـةـ.



## الجزء الثاني: متطلبات الجهة المشترية



## القسم السادس - متطلبات الجهة المشترية

### جدول المتطلبات

#### الأهداف

- أ. تقديم جدول المتطلبات كافية عن كميات الخدمات التي يتبعين تزويدها أو تنفيذه، لتمكين المتقاضين من إعداد عطاءاتهم بكلفة ودقة، و

ب. ت توفير جداول أسعار لاستخدامها في التقليم الدورى للخدمات المنفذة، إثبات تنفيذ العقد.

- لتتحقق هذه الأهداف، ينبغي تفصيل الخدمات في جدول المتطلبات بتفاصيل كافية للتمييز بين فئات وبنود الخدمات المختلفة، أو بين بنود الخدمات ذات الطبيعة نفسها المختلفة في مراقب مختلفة أخرى ظروف أخرى قد تقتصى إخذ اعتبارات أخرى في التكلفة، ولتحقيق ذلك يجب أن يكون تخطيط ومحفوبي جدول المتطلبات بسيطاً ورقياً قدر الإمكان.

#### جدول العمل اليومي

- يجب أن يتضمن متطلبات الجهة المشترية جدول للعمل غير المتوقع خارج البنود المدرجة في جداول الأسعار متضاعفه، ولتسهيل فحص الجهة المشترية لمراجعة الأسعار التي يحددها المتقusون يجب أن يتمثل جدول العمل اليومي على ما يلي:
- أ. قائمة بختلف فئات الخدمات والعملة والمواد والتجهيزات التي يجب على المتقاضى إثراج أسعار العمل اليومي لها، مع بيان الشروط التي سيتم بموجبها الدفع لمزود الخدمة مقابل الخدمات التي يتم تنفيذها على أساس العمل اليومي.
- ب. الكميات التقديرية إلكل عنصر من عناصر العمل اليومي، التي يجب على المتقاضى تسعيرها، ويجب أن يشمل السعر الذي يقوم المقاوض بادخاله مقابل كل بند أساسى من عناصر العمل اليومي رسم مزود الخدمات والتفاقات العامة والإشراف والرسوم الأخرى.

#### المبلغ الاحتياطي

- ينبغي الإشارة إلى التكلفة المقدرة للخدمات المتخصصة التي يتبعن تنفيذها أو للسلسلة الخاصة المطلوب توريدها وتتوفر عناصر المتقاضى بين المتقاضى وبين المتقاضى فيما يتعلق بآلية تسهيلات أو مرافق أو متابعة تقدم من قبل المتقاضى من قبل مزودي خدمات آخرين في الجزء ذي الصلاة من جدول المتطلبات كمبني احتياطي مع وصف موغير كمزود خدمة رئيسى لمزودي الخدمات المتخصصين، يجنب التباع كل مبلغ احتياطي يتبعد فى جدول المتطلبات مناسب، ويتم عادة تنفيذ إجراءات شراء منفصلة بواسطة الجهة المشترية لتخفيض مزودي الخدمات المتقاضين.

- يعنى المتقاضى التقديم سعر لمقابل هذه التسهيلات والمراقب والمتابعة .. إلخ.

تنهى المطالبات بالكلمة لا عدد جدول المتطلبات إلى تقديم معلومات إلى الجهة المشترية أو الشخص الذي يتبعه أن تكون في المؤية النهائية.


يقوم بوظائفه المائية والتنظيمية.



2023 - جانuary

## قائمة الخدمات ومكان وتواريخ تنفيذها

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ / تواريخ إنجاز الخدمات
					[[دخل تاريخ الانتهاء المطلوب]]
				[[دخل اسم المكان]]	[[دخل الوحدات لكل بند]]
					[[دخل كميات بنود الخدمات المراد تنزويدها]]



## مواصفات الأداء والمخططات

(صف المخرجات والأداء، بدلاً من المدخلات، حيثما كان ذلك ممكناً)

### ملاحظات على المواصفات

يعتبر وجود مجموعة من المواصفات الدقيقة والواضحة ضمن وثائق المناقصة شرطاً مسبقاً لتمكن المناقصين من الاستجابة بشكل واقعي وتنافسي لمتطلبات الجهة المشترية، وفي المناقصات التنافسية الدولية يجب صياغة المواصفات على نحو من شأنه السماح لأوسع منافسة ممكنة، وفي الوقت نفسه تقديم بيان واضح بالمعايير المطلوبة من حيث المصنوعية والمواد ومستوى أداء السلع والخدمات المنوي شراؤها، وبهذا يمكن تحقيق أهداف الاقتصاد والكفاءة والعدالة في الشراء، وضمان استجابة العطاءات لشروط المناقصة، وتسهيل تنفيذ مهمة تقييم العطاءات، ويجب أن تتضمن المواصفات ما يفيد من أن جميع السلع والمواد التي سيتم دمجها في الخدمات جديدة وغير مستخدمة، ومن أكثر الموديلات حداة ما لم ينص العقد على خلاف ذلك.

ومن المفيد الاستعانة أثناء إعداد المواصفات بعينات من المواصفات المتعلقة بمشاريع مماثلة سابقة، كما أنه من الفوائضى به استخدام الوحدات المترية، وفي العادة، فإن معظم المواصفات يتم تحضيرها من قبل الجهة المشترية بما يتاسب والعقد موضوع المناقصة، إذ لا توجد مجموعة محددة من المواصفات العالمية التي يمكن استخدامها في كافة القطاعات في جميع البلدان، بيد أن هناك مبادئ وممارسات معمول بها، والتي تم توضيحها في إطار هذه الوثائق.


وهناك مزايا كبيرة في توحيد المواصفات العامة للخدمات المتكررة، ويجب أن تُعطي المواصفات العامة جميع فئات المصنوعية والمواد والمعدات الشائعة في تقديم الخدمات، على الرغم من عدم استخدامها في عقد خدمات معين، ويمكن تكيف المواصفات العامة مع الخدمات المحددة في العقد من خلال الحنف أو الإضافة.

يجب تحديد آلية متطلبات فنية لاستدامة المشتريات بوضوح، ويجب أن تكون المتطلبات محددة بما يكفي لتمكن تقييم مثل هذا المتطلب على أساس ناجح/ راسب، ولتشجيع المناقصين على تقديم الابتكارات أو الأفكار الجديدة ذات العلاقة بالاستدامة، يمكن الطلب منهم عرض خدمات غير استشارية تتجاوز الحدود الدنيا المحددة من متطلبات الاستدامة طالما أن معايير التقييم وتحويل هذه المتطلبات إلى مكافئ نفدي محدد في وثائق المناقصة.

يجب توخي الحذر في صياغة المواصفات والتأكد من أنها ليست مُقيّدة، ويجب استخدام المواصفات والمعايير الدولية بالحد الأقصى الممكن في إعداد مواصفات السلع، والمواد، والخدمات والمصنوعية، وحيثما يتم استخدام مواصفات ومعايير أخرى خاصة كالمواصفات والمعايير الوطنية أو غيرها، ينبغي أن تُوضح المواصفات أن السلع، والمواد، والخدمات والمصنوعية التي تلبى معايير أخرى موثوق بها وتتضمن توافق جودة متساوية إلى حد كبير، أو أعلى من المعايير المذكورة، فإنها ستكون مقبولة أيضاً.

### معادلة المعايير والковادات

حيثما تمت الإشارة في العقد إلى معايير أو كوردات محددة ينبغي تلبيتها في السلع، والمواد التي يتعين توفيرها، وكذا الأشغال المطلوب تنفيذها والخدمات التي يجب تقديمها، ينبغي تطبيق أحكام أحد سخة من هذه المعايير والكوردات ذات الصلة المعتمول بها، ما لم ينص العقد على خلاف ذلك صراحة، وحيثما تكون هذه المعايير والكوردات موطنيّة، فإنه يجب النص بشكل واضح أن استخدام المعايير والكوردات الأخرى والتي تضمن توافق **دولية** **نحو** **الدنمارك** **من** **على** **أعلى** **من** **المعايير** **والكوردات** **المحددة** **سيكون** **مقبولًا** **بعد** **أن** **يت** **مر** **راجعتها** **من** **قائمة** **الجهة** **المطلقة** **وتقدير** **خطير** **على** **موافقتها** **الخطير**.




إذا كانت البالات الفنية لأجزاء من الخدمات مسموح بها في وثيقة المناقصة ، فيجب وصف هذه الأجزاء في هذا القسم.

هذه الملاحظات لإعداد المواصفات مخصصة فقط كمعلومات للجهة المشترية أو للشخص الذي يقوم بإعداد الوثائق ويجب أن لا تظهر في الوثيقة النهائية .



## الجزء الثالث : العقد



## القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

### جدول المحتويات

54 .....	1. التعريفات.....
54 .....	التعريفات:.....
55 .....	القانون المطبق:.....
55 .....	اللغة:.....
55 .....	الإشارات:.....
55 .....	موقع الخدمات:.....
55 .....	الممثل المفوض:.....
55 .....	الضرائب والرسوم:.....
55 .....	2. المباشرة في تنفيذ العقد، إنجاز العقد، تعديل العقد، وفسخ العقد.....
55 .....	نفاذ العقد:.....
55 .....	المباشرة في تقديم الخدمات:.....
55 .....	تاريخ الإنجاز المقرر:.....
56 .....	التعديل:.....
56 .....	القوة القاهرة:.....
57 .....	فسخ العقد:.....
58 .....	3. التزامات مزود الخدمات.....
58 .....	عام:.....
58 .....	تضارب المصالح:.....
59 .....	السرية:.....
59 .....	التأمينات:.....
59 .....	إجراءات مزود الخدمات التي تتطلب موافقة الجهة المشترية المسبقة:.....
59 .....	التقارير:.....
59 .....	الوثائق التي يقوم مزود الخدمات بإعدادها لتصبح ملكاً للجهة المشترية:.....
59 .....	غرامات التأخير:.....
60 .....	صمان حسن اليقظان.....
60 .....	دوكه فايل سلطين.....
60 .....	ممارسات الفساد والإحتيال.....
60 .....	وزارة المالية والخطيب.....
60 .....	الجهة المستدام:.....
60 .....	06-02-2023.....
60 .....	4. مزود خدمات.....
	الادارة العامة للوازير العامة.....
	دائرة العطاءات المركزية.....



1.4 الموظفون الرئيسيون:	60
2.4 استبعاد و / أو استبدال الموظفين:	60
<b>5. التزامات (واجبات) الجهة المشترية</b>	<b>61</b>
1.5 المساعدة والإعفاءات:	61
2.5 التغيير في القوانين المطبقة:	61
3.5 الخدمات والتسهيلات:	61
<b>6. الدفعات لمزود الخدمات</b>	<b>61</b>
1.6 سعر العقد:	61
2.6 التغيرات على سعر العقد:	61
3.6 شروط وأحكام الدفع:	62
4.6 مراجعة الأسعار:	62
5.6 الأعمال اليومية:	62
<b>7. ضبط الجودة</b>	<b>62</b>
1.7 تحديد العيوب:	62
2.7 إصلاح العيوب وغرامة سوء الأداء:	63
<b>8. تسوية التزاعات</b>	<b>63</b>
1.8 التسوية الودية:	63
2.8 التحكيم:	63



## 1. التعريفات

### 1.1 التعريفات:

**يكون** للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

**العقد:** يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية ومزود الخدمات، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

**وثائق العقد:** تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

**قيمة العقد:** تعني المبلغ الذي يدفع لمزود الخدمات مقابل تقديم الخدمات كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

**الشروط الخاصة للعقد:** هي المواد والقرارات التي توضح وتحسر مواد وفترات الشروط العامة للعقد التي تحمل نفس الرقم وذلك بحسب خصوصية كل عقد.

**الجهة المشترية:** هي الفريق الذي يتعاقد مع مزود الخدمات لتنفيذ الخدمات كما هي محددة في العقد، والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

**مزود الخدمات:** يعني الفريق الذي تم قبول عطائه ليقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتزويد الخدمات.

**المتعاقد من الباطن:** تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع مزود الخدمات لتنفيذ جزء من الخدمات المطلوبة، وفقاً لأحكام الفقرتين (5.3) و(4).

**الفريق:** يعني الجهة المشترية أو مزود الخدمات، حسب الحالة، والفريقان تعني كليهما.

**الخدمات:** تعني العمل الذي يتعين على مزود الخدمات تنفيذه بموجب هذا العقد، كما هو موضح في الملحق (أ)؛ وفي المواصفات وجدول الكميات أو جدول الأنشطة المدرجة في عطاء مزود الخدمات.

**جدول الكميات:** تعني القائمة الكاملة والمُسورة لكميات الخدمات التي سيتم تنفيذها من قبل مزود الخدمات والتي تشكل جزءاً من عطائه في عقود القياس.

**الأعمال اليومية:** يعني مدخلات العمل المتنوعة الخاضعة للدفع على أساس زمني لموظفي ومعدات مزود الخدمات بالإضافة إلى المدفوعات مقابل المواد والإدارة ذات العلاقة.

**مدة العقد:** تعني المدة المحددة لإنجاز الخدمات أو أي قسم منها حسب واقع الحال محسوبة من تاريخ المباشرة، مع أي تددى لها بموجب أحكام العقد.

**تاريخ المباشرة:** هو التاريخ المحدد في الشروط الخاصة للعقد، وهو آخر موعد على مزود الخدمات أن يبدأ فيه بتقديم الخدمات.


**تاريخ الإنجاز (الاستلام الابتدائي) المقرر:** هو التاريخ الذي يجب على مزود الخدمات أن ينجذب فيه الخدمات، وهو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

**تاريخ الإنجاز (الاستلام الابتدائي):** هو تاريخ إنجاز الخدمات من قبل مزود الخدمات كما هو مصدق عليه من قبل الجهة المشترية.

عطاء رقم **\_\_\_\_\_** هو وثيقة لعطاء الكاملة التي تقدم بها مزود الخدمات للجهة المشترية.

وزارة المالية والتخطيط

اليوم يعني اليوم التقويمي ما لم يحدده بغير ذلك.



الادارة العامة للموازن العامة


دائرة العطاءات المرخصة

- الموظفون:** يعني الأشخاص المعينين من قبل مزود الخدمات، أو من قبل أي مقاول من الباطن، والمعينين لتنفيذ الخدمات أو أي جزء منها.
- المواصفات:** تعني مواصفات الخدمات المشمولة في العقد وأية تعديلات أو إضافات تمت من قبل أو بموافقة الجهة المشترية.
- القانون المطبق:** يفسر العقد وفق القوانين السارية في دولة فلسطين. 2.1
- اللغة:** تكون لغة هذا العقد هي اللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، والتي يجب أن تكون اللغة الملزمة والحاكمة لجميع المسائل المتعلقة بمعنى أو تفسير هذا العقد. 3.1
- الإشعارات:** يجب أن يكون أي إشعار أو طلب أو موافقة بموجب هذا العقد خطياً، ويُعتبر أنه قد تم تقديمها عند تسليمها شخصياً إلى ممثل متعهد من الفريق الذي تم توجيه الإشعار أو الطلب إليه أو عند إرساله عبر البريد المسجل أو الفاكس إلى هذا الفريق على العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**. 4.1
- موقع الخدمات:** يجب أن يتم تنفيذ الخدمات في الموقع / الموضع المحددة في الملحق (أ)، وفي المواصفات، أو وفق ما تتفق عليه الجهة المشترية في حالة عدم تحديد موقع مهمة معينة من الخدمات. 5.1
- الممثل المفوض:** أي إجراء مطلوب أو مسموح به، وأية وثيقة مطلوبة أو مسماوح بها بموجب هذا العقد من قبل الجهة المشترية أو مزود الخدمات، يمكن اتخاذها أو تنفيذها من قبل الممثلين المفوضين المحددين في **الشروط الخاصة للعقد**. 6.1
- الضرائب والرسوم:** يتعين على مزود الخدمات والمتعاقدين معه من الباطن وموظفيهم دفع الضرائب والرسوم التي قد تفرض بموجب القوانين السارية والتي تعتبر أنها مسماحة في سعر العقد. 7.1

## 2. المباشرة في تنفيذ العقد، إنجاز العقد، تعديل العقد، وفسخ العقد

- نفاذ العقد:** يصبح هذا العقد نافذاً من التاريخ الذي تم فيه توقيع العقد من قبل الفريقين أو أي تاريخ لاحق قد يتم ذكره في **الشروط الخاصة للعقد**. 1.2
- المباشرة في تقديم الخدمات:** 2.2
- البرنامج:** يجب على مزود الخدمات قبل المباشرة في تقديم الخدمات أن يقدم إلى الجهة المشترية برنامجاً يوضح الطرق والترييات العامة وترتيب وتوقيت تنفيذ جميع كميات الخدمات للموافقة عليه واعتماده، ويتم تنفيذ الخدمات وفقاً للبرنامج المعتمد كما يتم تحديده. 1.2.2
- تاريخ المباشرة:** على مزود الخدمات أن يباشر في تنفيذ الخدمات خلال (30) يوماً من تاريخ نفاذ العقد، أو في أي تاريخ آخر قد يتم تحديده في **الشروط الخاصة للعقد**. 2.2.2

**تاريخ الإنجاز المقرر:** على مزود الخدمات إنجاز الخدمات بحلول تاريخ الإنجاز المقرر، كما هو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**، ما لم يتم فسخ العقد وفقاً للفقرة (6.2)، وإذا لم يتم إنجازها بحلول



تاريخ الإنجاز المقرر، فسيكون مسؤولاً عن دفع عرامات التأخير وفقاً للفقرة الفرعية (8.3)، وفي هذه الحالة سيكون تاريخ الإنجاز هو التاريخ الفعلي لإنجاز الخدمات.

**4.2 التعديل:** لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على شروط وأحكام العقد بما في ذلك أي تعديل على نطاق الخدمات أو قيمة العقد، نافذاً إلا إذا كان اتفاقاً خطياً بين فريق العقد وموقاً من ممثل مفوض من كلا الفريقين.

**1.4.2 هندسة القيمة:** لمزود الخدمات أن يُعد - وعلى نفقة الخاصة - اقتراح هندسة القيمة في أي وقت خلال تنفيذ العقد، ويجب أن يتضمن اقتراح هندسة القيمة، على الأقل ما يلي:

- أ. التغيير / التغييرات المقترحة، ووصف للفرق واقتراحات عن متطلبات العقد الحالية؛
- ب. تحليل كامل للتكلفة/ الفائدة للتغيير / التغييرات المقترحة، بما في ذلك وصف وتقدير للتكاليف (بما في ذلك تكاليف دورة الحياة، إن انطبقت) التي قد تتحملها الجهة المشترية في تنفيذ اقتراح هندسة القيمة؛ و
- ت. وصف لأي تأثير / آثار التغيير على الأداء / الوظيفة.

وللجهة المشترية قبول اقتراح هندسة القيمة إذا كان يوضح الفوائد التي تؤدي إلى:

- أ. تسريع فترة الإنجاز؛ أو
- ب. تخفيض سعر العقد أو تكاليف دورة الحياة على الجهة المشترية؛ أو
- ت. تحسين جودة الخدمات أو كفاءتها أو سلامتها أو استدامتها؛ أو
- ث. تحقيق أية فوائد أخرى للجهة المشترية، وذلك دون المساس بالوظائف الأساسية للخدمات.

وإذا تمت موافقة الجهة المشترية على مقترح هندسة القيمة ونتج عنه:

- أ. تخفيض قيمة العقد: وفي هذه الحالة يكون المبلغ الواجب دفعه لمزود الخدمات هو النسبة المئوية من التخفيض في قيمة العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد؛ أو
- ب. زيادة قيمة العقد: ولكن تنتج عن ذلك أيضاً تخفيض في تكاليف دورة الحياة بسبب أي فائدة موضحة في (أ) إلى (ت) أعلاه، فإن المبلغ الواجب دفعه لمزود الخدمات هو الزيادة الكلية في قيمة العقد.


## 5.2 القوة القاهرة:

**1.5.2 تعريف القوة القاهرة:** لأغراض هذا العقد، تعني عبارة "القوة القاهرة" أي حدث خارج عن السيطرة المعقولة لأي من الفريقين، و يجعل أداء هذا الفريق لالتزاماته بموجب العقد مستحيلاً أو غير عملي إلى درجة تُعتبر مستحيلة في ظل هذه الظروف.

**2.5.2 عدم خرق العقد:** لا يعتبر فشل أي من فريق العقد في الوفاء بأي من التزاماته بموجب العقد خرقاً أو تقاصراً بموجب هذا العقد وبالقدر الذي ينتج فيه هذا الفشل عن ظرف القوة القاهرة، شريطة:

أ. إن يكون الفسق المتغير بالقوة القاهرة قد اتخذ جميع الاحتياطات المعقولة والعنائية الواجبة والتدابير البديلة المعقولة من أجل تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد، و

ب. أن الخطر في أقرب وقت ممكن يقع مثل هذا الحدث.



**3.5.2 تجديد الوقت:** يتم تمديد أي فترة كان يجب خلالها على أي من الفريقين بموجب هذا العقد، إنجاز أي إجراء أو مهمة، لفترة متساوية لوقت الذي لم يتمكن فيه هذا الفريق خلاله من القيام بهذا الإجراء أو المهمة نتيجة لطرف القوة القاهرة.

**4.5.2 الدفعات:** خلال فترة عدم قدرته على تنفيذ الخدمات نتيجة لطرف القوة القاهرة، يحق لمزود الخدمات أن يستمر في استلام الدفعات بموجب شروط هذا العقد، ويتم تعويضه عن التكاليف الإضافية المعقولة والضرورية التي تكبدها خلال هذه الفترة لأغراض الخدمات وإعادة تنفيذ الخدمات بعد نهاية هذه الفترة.

## 6.2 فسخ العقد:

**1.6.2 من قبل الجهة المشترية:** للجهة المشترية فسخ العقد، بإشعار خطى لمزود الخدمات لفترة لا تقل عن (30) يوماً بفسخ العقد من تاريخ الإشعار بعد حدوث أي من الحالات التالية:

أ. إذا لم يقم مزود الخدمات بمعالجة الإخفاق في أداء التزاماته بموجب العقد، في غضون ثلاثة (30) يوماً من إشعاره خطياً بذلك، أو خلال أي فترة أطول من ذلك توافق عليها الجهة المشترية؛

ب. في حالة إعسار مزود الخدمات أو إفلاسه؛  
ت. إذا لم يتمكن مزود الخدمات نتيجة لطرف القوة القاهرة من تنفيذ جزء أساسي من الخدمات لمدة لا تقل عن ستين (60) يوماً؛ أو

ث. إذا ثبت للجهة المشترية أن مزود الخدمات متورط في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطؤية أو قهرية في التناقض على العقد أو خلال تنفيذه.

**2.6.2 من قبل مزود الخدمات:** لمزود الخدمات فسخ العقد، بإشعار خطى للجهة المشترية لفترة لا تقل عن (30) يوماً بفسخ العقد من تاريخ الإشعار بعد حدوث أي من الحالات التالية:

أ. إذا فشلت الجهة المشترية في دفع أي مستحقات لمزود الخدمات بموجب هذا العقد ولا تخضع للنزاع وفق الفقرة (7)، في غضون خمسة وأربعين (45) يوماً من استلام إشعار خطى من مزود الخدمات بأن هذه الدفعية قد تأخرت، أو

ب. إذا أصبح مزود الخدمات نتيجة لطرف القوة القاهرة غير قادر على تنفيذ جزء أساسي من الخدمات لمدة لا تقل عن ستين (60) يوماً.

## 3.6.2 فسخ العقد لداعي المصلحة العامة

أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لداعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى لمزود الخدمات، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لداعي المصلحة العامة، ويحدد الخدمات التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.

## 4.6.2 الدفع عند الفسخ:

عند فسخ العقد وفقاً للفرائض (3.6.2) و (6.2)، يجب على الجهة المشترية دفع المستحقات التالية إلى مزود الخدمة بوزارة المالية والتخطيط

أ. فسخ العقد من قبل الجهة المشترية نتيجة إخلال جوهري من مزود الخدمات في الحالات (أ) و (ب) من الفقرة (1.6.2) أعلاه، بمقدار الجهة المشترية شهادة بقيمة الخدمات المنجزة مطروحاً منها

الأدلة العامة للوازير العامة  
دائرة العطاءات المركزية

الدفعتات المستلمة حتى تاريخ إصدار الشهادة ومطروحاً منها النسبة المطبقة على قيمة الخدمات غير الممنجزة بحسب الشروط الخاصة للعقد، وتحسب غرامات التأخير في هذه الحالة بعد أيام التأخير الفعلي حتى تاريخ فسخ العقد، وإذا كان المبلغ الإجمالي المستحق للجهة المشترية يتجاوز أية دفعه مُستحقه لمزود الخدمات، يكون الفارق ديناً يدفعه مزود الخدمات للجهة المشترية.

بـ. إذا تم فسخ العقد من قبل الجهة المشترية لغايات المصلحة العامة أو في الحالة (ت) من الفقرة (1.6.2) أعلاه، أو من قبل مزود الخدمات في الحالات (أ) و(ب) من الفقرة (2.6.2) أعلاه، تصدر الجهة المشترية شهادة بقيمة الخدمات الممنجزة وأي كلفة معقولة يتکبدها مزود الخدمات نتيجة فسخ العقد بما في ذلك تكاليف عودة موظفي مزود الخدمات المحسوبين على هذه الخدمات فقط إلى أوطانهم، مطروحاً منها الدفعتات التي تم استلامها حتى تاريخ الشهادة.

### 3. التزامات مزود الخدمات

1.3 عام:

يجب على مزود الخدمات تنفيذ الخدمات وفقاً للمواصفات وجدالو الكبيبات، والوفاء بالتزاماته بكل العناية والكفاءة والاقتصاد، وفقاً للتقنيات والممارسات المهنية المقبولة عموماً، ويلتزم بمارسات الإدارة السليمة، واستخدام التكنولوجيا المتقدمة المناسبة والأساليب الآمنة، وأن يتصرف دائماً كمستشار مخلص للجهة المشترية في أي مسألة تتعلق بالعقد أو بالخدمات، ويجب عليه في جميع الأوقات دعم وحماية المصالح المشروعة للجهة المشترية في أي تعاملات مع المتعاقدين من الباطن أو أية أطراف ثالثة.

### 2.3 تضارب المصالح:

1.2.3 عدم الاستفادة من العمولات والخصومات: تشكل مستحقات مزود الخدمات وفقاً للمادة (6) من هذه الشروط المستحقات الوحيدة له فيما يتعلق بهذا العقد أو الخدمات، وعلى مزود الخدمات أن لا يقبل لمصلحته الخاصة أية عمولات تجارية أو خصومات أو دفعات مماثلة، لها علاقة بهذا العقد أو الخدمات أو بالوفاء بالتزاماته بموجب العقد، ويجب عليه بذلك قصارى جهده لضمان عدم تلقي أي من موظفيه وأي من المتعاقدين معه من الباطن أو وكلاء أي منهم أياً من هذه الدفعات.

2.2.3 عدم توريد اللوازم أو تنفيذ الأشغال والخدمات: يوافق مزود الخدمات على أنه والشركات التابعة له، وكذلك أي متعاقد من الباطن وأي من الشركات التابعة له خلال مدة تنفيذ العقد أو بعد فسخه، سيكونون غير مؤهلين لتوفير اللوازم أو الأشغال أو الخدمات (غير الخدمات موضوع العقد وأي استكمال لها). لأي مشروع ينتج عن أو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهذه الخدمات.

3.2.3 منع النشاطات المتعارضة: لا يجوز لمزود الخدمات أو المتعاقدين معه من الباطن أو موظفيهم المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر، في أي من النشاطات التالية:

أـ خلل مدة تنفيذ العقد: أية نشاطات تجارية أو مهنية في فلسطين تتعارض مع النشاطات المسندة إليهم بموجب

**هذا العقد: دولة فلسطين**

بـ خلل مدة تنفيذ العقد: أية نشاطات تجارية أو مهنية في فلسطين تتعارض مع النشاطات المسندة إليهم بموجب هذا العقد، أو في أي نوع من الاحزارات للقيام بأي نشاط بموجب هذا العقد؛

٠٦ - ٢٠٢٣

تـ بعد فسخ العقد: النشاطات الأخرى التي قد تحددها الشروط الخاصة للعقد.

الأدلة العامة للوازم العامة

دائرة العطاءات المركزية

3.3 السرية:

لا يجوز لمزود الخدمات والمعاقدين معه من الباطن وموظفي أي منهم طوال فترة تنفيذ العقد وخلال عامين بعد انتهاءه، الكشف عن أية معلومات تتعلق بالملكية أو أية معلومات سرية تتعلق بالمشروع والخدمات، وهذا العقد، وعمل الجهة المشترية أو عملياتها دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من الجهة المشترية.

4.3 التأمينات:

يجب على مزود الخدمات أن يستصدر وعلى نفقته الخاصة ووفقاً للشروط والأحكام التي توافق عليها الجهة المشترية التأمينات الازمة ضد المخاطر وبالطغطية المحددة في الشروط الخاصة للعقد، وأن يلزم المعاقدين من الباطن بذلك حسب متضى الحال، وعليه بناءً على طلب الجهة المشترية، أن يقدم لها الدليل الذي يوضح أن هذا التأمين قد تم استصداره وأن الأقساط الحالية المترتبة عليه قد دفعت.

5.3 إجراءات مزود الخدمات التي تتطلب موافقة الجهة المشترية المسبقة:

يجب على مزود الخدمات الحصول على موافقة الجهة المشترية الخطية قبل اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. التعاقد من الباطن لتنفيذ أي جزء من الخدمات،

ب. تعيين أي من الموظفين غير المدرجين بالاسم في الملحق (ج) "الموظفون الرئيسيون والمعاقدون من الباطن"،

ت. تغيير برنامج العمل؛ و

ث. أي إجراء آخر يتم تحديده في الشروط الخاصة للعقد.

6.3 التقارير:

على مزود الخدمات أن يقدم إلى الجهة المشترية التقارير والوثائق المحددة في الملحق (ب) وفق النموذج والأعداد المطلوبة وخلال الفترات المحددة في الملحق المذكور.

7.3 الوثائق التي يقوم مزود الخدمات بإعدادها ليُصبح ملكاً للجهة المشترية:

تصبح جميع المخططات والرسومات والمواصفات والتصاميم والتقارير والوثائق الأخرى والبرمجيات، المقدمة من مزود الخدمات وفقاً للفقرة (6.3) ملكاً للجهة المشترية وتبقى كذلك، وعلى مزود الخدمات تسليم جميع هذه الوثائق والبرامج إلى الجهة المشترية في موعد لا يتجاوز فسخ العقد أو انتهاءه، مع قائمة مفصلة بهذه الوثائق والبرمجيات، ولمزود الخدمات الاحتفاظ بنسخة من هذه الوثائق والبرمجيات، ويجب تحديد قيود الاستخدام المستقبلي لهذه الوثائق، إن وجدت في الشروط الخاصة للعقد.

8.3 غرامات التأخير:

1.8.3 دفع غرامات التأخير فلسطين

يجب على وزارة المالية المتبع بطرامات التأخير إلى الجهة المشترية بالنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، كل يوم يكون فيه إنجاز المهمة متأخراً عن تاريخ الإنجاز المقرر، ويجب ألا يتجاوز المبلغ الإجمالي لغرامات التأخير أقصى القيمة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن للجهة المشترية خصم غرامات

الادارة العامة للوازد العامة

دائرة العطاءات المركزية

التأخير من الدفعات المستحقة لمزود الخدمات، ولا يؤثر دفع غرامات التأخير على مسؤوليات والتزامات مزود الخدمات.

### 2.8.3 غرامات التأخير الزائدة

إذا تم تمديد تاريخ الإنجاز المقرر بعد دفع مزود الخدمات غرامات التأخير، يجب على الجهة المشترية تصحيح غرامات التأخير عن طريق تعديل شهادة الدفع التالية:

### 3.8.3 غرامة سوء الأداء

إذا لم يقم مزود الخدمات بإصلاح عيب خلال الوقت المحدد في إشعار الجهة المشترية، فعليه دفع غرامة مقابل سوء الأداء، وسيتم احتساب الغرامة الواجب دفعها كنسبة مئوية من تكلفة تصحيح العيب وفقاً للفقرة (2.7) وكما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد.

## 9.3 ضمان حسن التنفيذ:

يجب على مزود الخدمات تزويد الجهة المشترية بكفالة حسن التنفيذ في موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد في خطاب الإحالة (خطاب القبول)، ويجب أن تكون بقيمة (10%) من قيمة العقد، ويجب أن تصدر بالشكل ومن بنك مقبول لدى الجهة المشترية، وبأنواع العملات التي يتم دفع سعر العقد بها، وأن تكون سارية المفعول حتى 28 يوماً بعد تاريخ إنجاز العقد.

## 10.3 ممارسات الفساد والاحتيال:

تطلب الحكومة من المناقصين ومن المتعاقدين معها الامتثال لسياستها فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.

## 11.3 الشراء المستدام:

يجب أن يلتزم مزود الخدمات بالأحكام التعاقدية المتعلقة بالشراء المستدام كما هي مدرجة في الشروط الخاصة للعقد.


## 4. موظفو مزود الخدمات

### 1.4 الموظفون الرئيسيون:

تم توضيح الوظائف، والوصف الوظيفي المتفق عليه لكل وظيفة، والحد الأدنى من المؤهلات المطلوب توفرها والفترات التقديرية لمشاركةهم في تنفيذ الخدمات، وذلك للموظفين الرئيسيين لمزود الخدمات، في الملحق "ج"، ويعتبر الموظفون الرئيسيون والمتعاقدون من الباطن المدرجون حسب الوظيفة والاسم في الملحق "ج" قد تمت الموافقة عليهم من قبل الجهة المشترية.

### 2.4 استبعاد و/ أو استبدال الموظفين:

أ. ~~لا تتم اجرة أي تغييرات في الموظفين الرئيسيين، إلا إذا كان بسبب خارج عن السيطرة المعقولة لمزود~~  
~~الخدمات، والتي يعود الحصول على موافقة الجهة المشترية، وإذا أصبح من الضروري استبدال أي من الموظفين~~  
~~الرئيسيين، يجب على مزود الخدمات أن يقدم كبديل شخصاً ذا مؤهلات مكافئة أو أفضل.~~



1. ارتكب سوء سلوك جسيم، أو

2. تم اتهامه بارتكاب فعل جنائي، أو

3. لديها سبب معقول لعدم الرضا عن أدائه،

يجب على مزود الخدمات، وبناءً على طلب خطى من الجهة المشترية تحدد فيه أسباب طلبها، أن يقدم بدلاً بمؤهلات وخبرة مقبولة للجهة المشترية.

ت. لا يجوز لمزود الخدمات المطالبة بأية تكاليف إضافية ناشئة عن أو مرتبطة بعملية استبعاد و/ أو استبدال أي من موظفيه.

## 5. التزامات (واجبات) الجهة المشترية

### 1.5 المساعدة والإعفاءات:

على الجهة المشترية بذل قصارى جهودها لضمان تزويد مزود الخدمات بالمساعدة والإعفاءات المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

### 2.5 التغيير في القوانين المطبقة:

إذا حصل أي تغيير على القوانين المطبقة بعد تاريخ العقد، فيما يتعلق بالضرائب والرسوم التي تزيد أو تتضمن تكلفة الخدمات التي يقدمها مزود الخدمات، فيجب زيادة أو إنفصال مستحقات مزود الخدمات بموجب هذا العقد بالقدر الذي تأثرت فيه هذه المستحقات نتيجة هذا التغيير، ويجب إجراء التعديلات المقابلة على سعر العقد المشار إليه في الفقرة (1.6) من الشروط العامة للعقد.

### 3.5 الخدمات والتسهيلات:

على الجهة المشترية أن توفر لمزود الخدمات التسهيلات والخدمات المدرجة في الملحق "د".


## 6. الدفعات لمزود الخدمات

### 1.6 سعر العقد:

يحتوي جدول الأسعار على البنود المسرعة للخدمات التي سيقوم مزود الخدمات بتنفيذها، ويستخدم جدول الأسعار لحساب سعر العقد الموضح في الشروط الخاصة للعقد، ويدفع لمزود الخدمات مقابل كميات الخدمات المنجزة حسب سعر كل بند في جدول الكميات.

### 2.6 التغييرات على سعر العقد:

للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقود والأسعار دون أن يكون لمزود الخدمات الحق في المطالبة بأى تعويض عن



**3.6 شروط وأحكام الدفع:**

- 1.3.6 ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعقد يتم سداد دفعة مقدمة (للتجهيز والمواد واللازم) بالقيمة أو النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، مقابل توفير مزود الخدمات كفالة بنكية بنفس القيمة وسارية المفعول للفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد.
- 2.3.6 يتم سداد الدفعات الأخرى (المرحلية والنهاية) لمزود الخدمات بقيمة الخدمات المنجزة مطروحاً منها قيمة الخدمات المنجزة سابقاً، وت تكون قيمة الخدمات المنجزة من قيمة كميات البنود المنجزة من جدول الكميات، وبعد استيفاء الشروط المذكورة في الشروط الخاصة للعقد لمثل هذه الدفعات وتقديم مزود الخدمات فاتورة إلى الجهة المشترية تحدد المبلغ المستحق.
- 3.3.6 إذا تأخرت الجهة المشترية في سداد الدفعات أكثر من (15) يوماً من تاريخ الاستحقاق المحدد في الشروط الخاصة للعقد، يتم دفع الفائدة إلى مزود الخدمات عن كل يوم تأخير بسعر الفائدة المحدد في الشروط الخاصة للعقد.

**4.6 مراجعة الأسعار:**


يتم مراجعة الأسعار لأخذ التقلبات في تكلفة المدخلات إذا تم النص على ذلك في الشروط الخاصة للعقد فقط، وتم هذه المراجعة وفق القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص إن وجدت.

**5.6 الأعمال اليومية:**

- 1.5.6 يجب استخدام أسعار الأعمال اليومية الواردة في عطاء مزود الخدمات، لتنفيذ كميات إضافية صغيرة من الخدمات، وقطط عندما تكون الجهة المشترية قد أصدرت تعليمات خطية إلى مزود الخدمات لتنفيذ خدمات إضافية يتم الدفع مقابلها بهذه الطريقة.
- 2.5.6 يجب على مزود الخدمات تسجيل جميع الأعمال التي يتعين الدفع مقابلها بناءً على أسعار الأعمال اليومية على النماذج المعتمدة من الجهة المشترية، ويجب التتحقق من كل نموذج مكتمل وتوقيعه من قبل ممثل الجهة المشترية كما هو مبين في الفقرة (1.6) خلال يومين من تنفيذ الخدمات.
- 3.5.6 يتم الدفع لمزود الخدمات مقابل الأعمال اليومية بعد الحصول على نماذج الأعمال اليومية الموقعة كما هو مبين في الفقرة (2.5.6) أعلاه.

**7. ضبط الجودة****1.7 تحديد العيوب:**

يتم تحديد مبادئ وطرق الفحص والتقييم على الخدمات من قبل الجهة المشترية في الشروط الخاصة للعقد، ويجب على الجهة المشترية التتحقق من أداء مزود الخدمات وإشعاره بأية عيوب موجودة، ويجب لا يؤثر هذا التتحقق على مسؤوليات مزود الخدمات، ويجوز للجهة المشترية أن تكلف مزود الخدمات بالبحث عن عيب وكشف واختبار أية خدمة ترى الجهة المشترية أنها قد تحتوي على عيب، ويتم تحديد فترة المسؤولية عن العيوب كما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد.



### 2.7 إصلاح العيوب وغرامة سوء الأداء:

- أ. على الجهة المشترية إشعار مزود الخدمات بأية عيوب قبل نهاية العقد، ويجب تمديد فترة المسؤولية عن العيوب طالما بقيت هناك عيوب بحاجة إلى إصلاح.
- ب. في كل مرة يتم فيها الكشف عن عيب وإشعار مزود الخدمات به، يقوم مزود الخدمات بإصلاح العيب المبلغ عنه خلال المدة الزمنية المحددة في إشعار الجهة المشترية.
- ت. إذا لم يقم مزود الخدمات بتصحيح عيب خلال الوقت المحدد في إشعار الجهة المشترية، تقوم الجهة المشترية بتقدير تكاليف إصلاح العيب، ويقوم مزود الخدمات بدفع هذا المبلغ، وغرامة سوء الأداء التي يتم احتسابها وفقاً للفقرة (3.8.3).


## 8. تسوية النزاعات

### 1.8 التسوية الودية:

على طرفي العقد أن يبذلا قصارى جهدهما لتسوية جميع النزاعات الناشئة عن أو فيما يتعلق بهذا العقد أو تفسيره بطريقة ودية.

### 2.8 التحكيم:

يجري التحكيم وفقاً لإجراءات التحكيم المعتمدة من قبل المؤسسة المسماة أو الهيئة أو الأفراد وفي المكان المحددة في الشروط الخاصة للعقد.



## ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتركة، والمنافقون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود المملوكة من المال العام والمداررة من قبل الحكومة،<sup>6</sup> ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛<sup>7</sup>

2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛<sup>8</sup>

3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛<sup>9</sup>

4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛<sup>10</sup>

5. "ممارسة العرقلة":

أ. الإتلاف المتعدي، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 6.1 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضوع النقاش؛

<sup>6</sup>في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عمل غير لائق.

<sup>7</sup>لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظفو القطاع العام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يخدون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

<sup>8</sup>لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدى إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

<sup>9</sup>لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، أو الاختيار، تزويق (تقدير) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات، أو من خلال شخص، أو يكن المعني شارك في عملية الشراء، أو الاختيار، تزويق (تقدير) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات، عند مناقصات عامة، غير تلقائية، أو حين تم مطلعون على قيمة العطاءات المقترنة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

<sup>10</sup>لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

دائرة العطاءات المركزية

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد ممول من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم وكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.




## القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد ...

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على تعديل و/أو إكمال الشروط العامة للعقد، وفي حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

تعديل و/أو إكمال الشروط العامة للعقد	رقم الفقرة في الشروط العامة للعقد
اسم العقد: الخاصة بشراء خدمة النظافة لصالح مستشفى عزون /قليقية ومستشفى عتيل / طولكرم ومركز حرملا / بيت لحم	1.1
الجهة المشترية: وزارة الصحة	1.1
اسم مزود الخدمات:	1.1
اللغة المعتمدة: العربية	3.1
لإرسال الإشعارات، <b>الجهة المشترية:</b> إلى: عنوان الشارع: المدينة: الرمز البريدي: الدولة: فلسطين الهاتف: الفاكس: البريد الإلكتروني: مزود الخدمات: إلى: عنوان الشارع: المدينة: الرمز البريدي: 	4.1

ادارة الاعمال للوزارء العامة  
دائرة العطاءات المركزية

البريد الإلكتروني:	
الممثلون المفوضون: عن الجهة المشترية: عن مزود الخدمات:	6.1
التاريخ الذي سيصبح فيه هذا العقد نافذاً:	1.2
تاريخ مباشرة تنفيذ الخدمات:	2.2.2
تاريخ الإنجاز المقرر:	3.2
المبلغ الذي سيتم دفعه إلى مزود الخدمات إذا ما وافقت الجهة المشترية على مقترن هندسة القيمة الذي يقوم مزود الخدمات بإعداده: من قيمة التخفيض في سعر العقد.	1.4.2
النشاطات الممنوعة بعد فسخ العقد: [أدخل قائمة النشاطات]	3.2.3 (ت)
المخاطر والتغطية للتأمينات هي كالتالي: 1. مرتكبة الطرف الثالث: 2. مسؤولية الطرف الثالث: 3. مسؤولية الجهة المشترية وتعويض العمال: 4. المسؤولية المهنية: 5. ضياع أو تلف المعدات والممتلكات:	4.3
الإجراءات الأخرى التي يحتاج فيها مزود الخدمات إلى موافقة الجهة المشترية المسبقة: [أدخل الإجراءات].	5.3 (ث)
المحددات على استخدام الوثائق التي يقوم مزود الخدمات بإعدادها: [أدخل المحددات].	7.3
معدل غرامة التأخير اليومي: [أدخل مبلغاً أو نسبة من قيمة العقد المقبولة]. الحد الأقصى لغرامة التأخير: [أدخل نسبة من قيمة العقد النهائية].	1.8.3
النسبة التي سيتم استخدامها لاحتساب غرامة سوء الأداء: [أدخل النسبة].	3.8.3
المساعدة والإعفاءات التي يجب على الجهة المشترية تقديمها إلى مزود الخدمات: لا يوجد	1.5
سعر العقد: بالشكل	1.6
دورة ١٦ سجل مالية الرسالة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند من الخدمات دون أن يكون لمزود الخدمات وزارة المالية والخطيط الحق في المطالبة باي تعويض مقداره ٦٢٥٪.	
[لن يتم] صرف دفعه مقدمة لمزود الخدمات.	٠٦٤٣٦٢٢٩



يجب صرف الدفعات المرحلية خلال [أدخل عدد الأيام] يوماً من استلام المطالبة المالية وبعد استلام الوثائق ذات الصلة واستيفاء الشروط التالية: [أدخل قائمة الوثائق والشروط]	2.3.6
وفي حالة الدفعة النهائية يتم صرف الدفعة خلال [أدخل عدد الأيام] يوماً من استلام المطالبة، وبعد استلام الوثائق ذات الصلة واستيفاء الشروط التالية: [أدخل قائمة الوثائق والشروط]	
سعر الفائدة: [أدخل النسبة]	3.3.6
طرق الفحص والتقصي على الخدمات من قبل الجهة المشترية	1.7
يجري التحكيم وفقاً لإجراءات التحكيم المعتمدة من قبل: غرفة التحكيم الفلسطينية	2.8



### الملحق (أ) - وصف الخدمات

قدم وصفاً تفصيلياً للخدمات التي يتعين تقييمها، وتاريخ إنجاز المهام المختلفة، ومكان أداء مختلف المهام، والمهام المحددة التي يجب الموافقة عليها مسبقاً من قبل الجهة المشترية،..... الخ.

### الملحق (ب) - جدول الدفعات ومتطلبات التقارير

قم بإدراج جميع المعلومات الرئيسية الخاصة بالدفعات، وقائمة بتنسيق دورية ومحفوظات التقارير أو المنتجات المطلوب تسليمها؛ ومواعيد التسلیم، ومعلومات الأشخاص الذين سيستلمون التقارير أو المنتجات، وإذا لم تكن التقارير مطلوبة ادخل "لا ينطبق".

### الملحق (ج) - الموظفون الرئيسيون والمعاقدون من الباطن

- ت 1- الوظائف (والأسماء إذا كانت متوفرة بالفعل)، والوصف الوظيفي التفصيلي، والحد الأدنى لمؤهلات الموظفين الأجانب الواجب تعينهم للعمل داخل دولة فلسطين، وعدد شهور العمل لكل منهم (staff-months).
- ت 2- الوظائف (والأسماء إذا كانت متوفرة بالفعل)، والوصف الوظيفي التفصيلي، والحد الأدنى لمؤهلات الموظفين الرئيسيين الأجانب الواجب تعينهم للعمل خارج دولة فلسطين، وعدد شهور العمل لكل منهم (staff-months).
- ت 3- قائمة المعاقدين من الباطن المعتمدين (إذا كانت متوفرة بالفعل)؛ ونفس المعلومات فيما يتعلق بموظفيهم كما في (ت 1) و (ت 2).
- ت 4- نفس المعلومات مثل (ت 1) بالنسبة للموظفين المحليين الرئيسيين.

### الملحق (د) - الخدمات والتسهيلات المقدمة من الجهة المشترية

قم بإدراج قائمة بالخدمات والتسهيلات التي ستقدمها الجهة المشترية لمزود الخدمات أثناء تنفيذ الخدمات.



## القسم العاشر: نماذج العقد

### جدول النماذج

71 .....	نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
72 .....	نموذج اتفاقية العقد
74 .....	نموذج كفالة حسن التنفيذ
75 .....	نموذج كفالة الدفعية المقدمة



### نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشترية]

التاريخ: [دخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [دخل اسم وعنوان المنافق]

اسم ورقم العقد: [دخل اسم ورقم العقد]

السادة: [دخل اسم وعنوان المنافق]

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في [دخل التاريخ] لتنفيذ [دخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، ويبلغ [دخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [دخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديلاته<sup>11</sup> وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قبوله من قبلنا.

وببناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق نموذج كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر "نماذج العقد" وتوجيه العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال [دخل عدد الأيام] يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [دخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [دخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [دخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [دخل اسم الجهة المشترية]



للمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: www.ppp.gov.ps

لتم بحذف "تصحيحه" أو "وتعديلاته" إذا لم يكن ينطبق.

## نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم //دخل اليوم// الموافق //دخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)// بين  
 (دخل الاسم الكامل للجهة المشترية) / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي //دخل عنوان الجهة المشترية// (المشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").  
 (دخل اسم مزود الخدمات)، شركة منشأة بحسب قوانين //دخل اسم دولة مزود الخدمات// ومقرها الرئيسي //دخل عنوان مزود الخدمات// (وال المشار  
 إليه فيما يلي بـ "مزود الخدمات").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لشراء //دخل وصفا مختصر الخدمة//، وقبلت العطاء الذي قدمه مزود الخدمات لتنفيذ هذه الخدمات  
 مقابل //دخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام// //دخل العملة// (وال المشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية ومزود الخدمات على ما يلي:

- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:

### أ. خطاب الإحالات

- ب. عطاء مزود الخدمات.
- ت. الشروط الخاصة للعقد.
- ث. الشروط العامة للعقد.
- ج. المواصلات.
- ح. جدول النشاطات المسرع.
- خ. الملحق التالى:

### 1. الملحق (أ) - وصف الخدمات

### 2. الملحق (ب) - جدول الدفعات ومتطلبات التقارير.

### 3. الملحق (ج) - الموظفون الرئيسيون والمترافقون من الباطن.

### 4. الملحق (د) - الخدمات والتسهيلات المقدمة من الجهة المشترية.

تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب  
 الأسبقية أعلاه.

إذا قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة لمزود الخدمات وفقاً للشروط يتبعه مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أيه غروب  
 فيها وفقاً لأحكام العقد.

إذا قيام مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أيه غروب فيها، تتبعه الجهة المشترية بأن تدفع لمزود الخدمات قيمة العقد أو أي مبلغ آخر  
 يستحق الفرع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تعهد الأطراف التي قامت بعدد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن الجهة المشترية \_\_\_\_\_ عن مزود الخدمات \_\_\_\_\_


التوقيع: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

الاسم: \_\_\_\_\_

الوظيفة: \_\_\_\_\_

شهد على ذلك: \_\_\_\_\_



نموذج كفالة حسن التنفيذ

(٢) البنك رئيسة (٣) تر

الرسالة الأولى: **الرسالة الأولى** هي رسالة من المؤمنين إلى المؤمنين، وهي رسالة تنبئ بالنصر والفتح على يد المسلمين.

卷之三

السورة رقم 19 المنشورة: (الدخيل) السورة رقم 19 المنشورة


**حفلة حسن تمهيد رقم : (الحد الريفي)**

卷之三

حيث إن الدخل اسم مزور للخدمات [يسمى بـ"مزور الخدمات"] قد ينعدم بيعطى للمدفوعة [رقم المدفوعة]، ولتفتيت الدخل وصعى مختصر للخدمات)، وبهذا أدى العقد إلى تأمين العقد، وأن كفالة حسن التنفيذ مطلوبية وفي شروط العقد.

تفتتني صلاحية هذه الكفالات لقوتين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين  
في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.  
تختضن هذه الكفالات إدخال التاريخ (السوم والشهر والسنة) 12 وأي طلب للدفع بموجب المقدار الذي تم تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.  
الخدمات قد أدخلت بأي من التزاماته بموجب المقدار الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.  
يعملها ملحقاً [إدخال المبلغ بالأرقام] [إدخال المبلغ بالكلمات] [إدخال العاملات]، فور تسلمنا منكم أو أول طلب خطي يغطي بيان مزود  
ويكتبه على طلب من مزود الخدمات، تخزن إدخال اسم البنك [للتقدم للرئاسة] لا رجعه فيه بدفع أي مبلغ لا يتتجاوز

يُحصى هذه الموارد الصدرية على مسارات المحدوديّة في فلسطين



[توقيع توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

المواريثة المحددة وفق الفقرة 4.16 من الشرط العامة للعقد، مع الاخذ بالاعتبار ليبة المتراسبت بالاتفاق من قبل مزود الخدمة وفق الفقرة 2.16 من الشرط العامة للعقد، مع تعلم بذلك في حال تقديم مدة النتهاء العقد، يستخرج من الشرط العامة للطلب حظراً على الجهة المتراسبة تقديم خرقاً من ذلك. ويجب أن يكون هذا الشرط سريان الكالة من البائع. وقبل تاريخ الاقتبام المنصوص عليه في هذه الكالة، خلال هذه المدة، قد تردد الجهة المتراسبة لتساقط الشخص الذي يملك هذا البائع في نهاية المدة وقبل الاخير. "موقفي البائع على تضييق هذه الكالة لا ينفعه تنازع اصحابها على رسمها" انتهى، ستة والستين، استجابة لطلب الجهة المتراسبة وفق الفقرة 4.16 من الشرط العامة للعقد، مع الاخذ بالاعتبار ليبة المتراسبت بالاتفاق من قبل مزود الخدمة وفق الفقرة 2.16.

## نموذج كفالة الدفعة المقدمة

[نرويسة البنك]

[يملأ البنك بطلب من المنافق الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [أدخل اسم الجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المنافقة: [أدخل اسم ورقم المنافقة]

كفالة دفعه مقدمة رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم مزود الخدمات الكامل وعنوانه] (بسم فيما يلي "مزود الخدمات") قد دخل في عقد رقم [أدخل رقم العقد] مع الجهة المشترية.

وبناء على طلب مزود الخدمات، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]<sup>13</sup> فور تسلمنا منكم أول طلب خطى ينص على أن مزود الخدمات قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن مزود الخدمات:

1. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير تكاليف التحضيرات المتعلقة بتنفيذ الخدمات؛ أو
2. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدما بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون مزود الخدمات قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة مسبقا.

تسرى صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام مزود الخدمات للدفعه المقدمة بموجب العقد.<sup>14</sup>

سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بمقابل المبلغ المعاد دفعه، والذي قام مزود الخدمات بتوريده على النحو المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين ( 90 ) في المائة من قيمة العقد، ناقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] ليهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.

[أدخل توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

[أحدد البنك مبلغًا يمثل قيمة الدفعة المقدمة]

<sup>14</sup>أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "وافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".




### معلومات لمقدمي الخدمات ...

#### • تعريفات وأوضاعات:

- أ. وزارة الصحة المقصود بها أينما وجدت في هذه الوثيقة هي وزارة الصحة الفلسطينية التي يمثلها عطوفة وكيل وزارة الصحة أو من يفوضه.
- ب. المقصود بلفظة مزود الخدمة: هو الشركة التي تم ترسيمة كل أو بعض مراكز وزارة الصحة عليها طبقاً للمناقصة المذكورة أعلاه.
- ت. في حال حدوث أي خلاف بين أطراف العقد الناشئ عن المناقصة فإن الجهة القضائية صاحبة الاختصاص في النظر في ذلك الخلاف أو التزاع هي المحاكم الفلسطينية في مناطق فلسطين.
- ث. يتلزم مزود الخدمة بدفع نفقات صيانة أي أجهزة أو معدات أو ممتلكات لوزارة الصحة في أي مستشفى من المستشفيات ثمنها كاملاً إذا تعذر إصلاحها نتيجة إتلافها من قبل أي عامل أو عاملة أو مستخدم من عماله أو عاملاته أو مستخدميه.
- ج. يتلزم مزود الخدمة في حقل خدمة نظافة المستشفيات بالتوقيع على إقرار مفاده أن وزارة الصحة غير ملتزمة حال عماله وعاملاته ومستخدميه بأي حق من الحقوق وانهم ليسوا مستخدمي وزارة الصحة وان يقدم مزود الخدمة ذلك الإقرار من ضمن أوراق العطاء عند ايداعها في صندوق المناقصات.
- ح. يتلزم مزود الخدمة وعماله وعاملاته ومستخدميه بعدم إفشاء أسرار العمل أو تسريب أي معلومات أو تقديم أي تصريحات سواء كان لأفراد أو جماعات أو لآي وسيلة من وسائل الإعلام المقرؤه أو المسنوعة أو المرئية وفي حال مخالفة أي من الذين ذكروا فإن لوزارة الصحة الحق في مقاضاتهم أمام القضاء الفلسطيني كما ذكر في الفقرة (ت) من نفس هذه الأحكام وان مسئولية أي عامل أو مستخدم من عمال وعاملات ومستخدمي الشركة لا تنفي مسؤولية الشركة الشخصية عن أي خلل أو خطأ أو مخالفة يرتكبها أي من المذكورين آنفاً.
- خ. لا يحق للمتعاقد الذي يوقع عقد خدمة نظافة مستشفيات وزارة الصحة في محافظات الضفة الغربية أن يغير أو ينقل الالتزام المترتب عليه نتيجة العقد الذي وقع عليه مع وزارة الصحة لآي جهة أو شركة أو مؤسسة كانت دون قبول وموافقة وزارة الصحة الخطية على ذلك الأجراء.

- د. في حال رحبة وزارة الصحة في إنهاء التعاقد طبقاً لنصوص المناقصة المذكورة مع المتعاقد فإن على هذا الأخير شخص أو هيئة أو مؤسسة أو شركه أو مخالطي جميع المراكز أو المركز الذي تعاقد على خدمة نظافته من كافة ممتلكاته أو ممتلكاته أو كفافاته أو مواده وأدواته خلال 48 ساعة من تاريخ إبلاغه برغبة وزارة الصحة الخطية في إنهاء التعاقد الصادرة في حال تخلصه من الخلاء ما سبق الإشارة إليه تصبح جميع الممتلكات والأدوات والمواد



والكرفانات المشار إليها ملكاً خالصاً لوزارة الصحة لها مطلق الحق في التصرف فيها كيف شاء ولا يحق للمتعاقد الذي أنهى التعاقد معه أو ألغى المطالبة بأي نوع أو شكل من أنواع وأشكال التعويضات أو الحقوق.

ذ. المتعاقد غير ملتزم بنظافة أو خدمة أي أبنية أو أقسام في أي مركز من المراكز التي تعاقد على أعمال النظافة فيها يتم إنشاؤها وإقامتها بعد تاريخ التعاقد إلا بموجب اتفاق جديد يتم إبرامه مع وزارة الصحة أو من تخوله ذلك الحق وان التزام المتعاقد فقط يشمل الأقسام والجهات التي كانت قائمة عند توقيع العقد ومشمولة به أو تلك التي قيد التشطيب أو أعمال الصيانة من قبل الهندسة والصيانة أو أي شركة مقاولات أخرى.

ر. وزارة الصحة هي الجهة المسئولة عن مراقبة أعمال المتعاقدين وعمالهم وعاملاتهم الذين يقومون على تنفيذ نظافة المراكز المتعاقد على نظافتها بالطرق التي تراها تلك الإدارات مناسبة لها وبواسطة المسؤولين الذين تخصص لهم لتلك الغاية وعلى المتعاقد وعماليه وعاملاته الالتزام بتوصيات وتوجيهات وتنفيذ طلبات إدارات المراكز دون تردد في الوقت والمكان الذي تراه تلك الإدارات مناسباً لتحقيق الغاية المنشودة من التعاقد.

ز. إن عدم ممارسة وزارة الصحة لأي حق من حقوقها كما هو في شروط ومواصفات المناقصة لأي سبب من الأسباب لا يلغى ذلك الحق ولا يعتبر ذلك تنازلًا من جانب وزارة الصحة عن ممارسة ذلك الحق وقتما شاءت.

س. يتوجب على المشارك في هذه المناقصة أن يوقع على كل ورقة من أوراقه بما يفيد علمه وفهمه للمحتوى.


ش. في حال حدوث تلوث أو وباء عام يلتزم المتعاقد بتقديم جميع مواد النظافة وأدواتها الازمة لمواجهة الموقف عند إذن دون مقابل من وزارة الصحة ويكون ذلك من صميم مسؤولياته وواجباته وعلى إدارة المستشفى تحديد نوع وكمية المادة المطلوبة.



#### الشروط الخاصة

- أن يكون المشترك بهذه المناقصة مشتغلاً مرحضاً مسداً لالتزاماته الضريبية.
- على الشركات المتقدمة للمناقصة أن يكون لديها الخبرة الكافية في موضوع المناقصة بالإضافة إلى القدرة الإدارية.
- سيتم اعتماد ساعة البصمة لحضور وانصراف عمال شركة النظافة ، وتتولى الشركة توفير ماكينة بصمة (عين أو أصبع) مخصصة فقط لعمال الشركة ويتم ربطها على نظام المركز وتكون هذه الساعة بعهدة وزارة الصحة لحين إنتهاء العقد.

- احضار تعهد خطى من الشركة بالالتزام والتقييد بالحد الأدنى لاجور العمال حسب قانون العمل وهو (1880 شيقل) شهريا.
- يلتزم المتعاقد بتقديم كشفاً بأسماء العاملين والعاملات الذين ينوى استخدامهم في خدمة نظافة المستشفيات لوزارة الصحة التي لها الحق في الاعتراض على العدد المستخدم وعلى أي من المستخدمين عمال كانوا أو اداريين. حيث يتم ارفاق شهادة عدم محكومية.
- ثبات العمال طوال فترة التعاقد وعدم تغيير العمال الا في الحالات الطارئة وبالتنسيق المسبق مع الجهة المستفيدة.
- يتوجب على كل مشارك في هذا المناقصة زيارة موقع العمل في المستشفيات محل التعاقد للاطلاع عليها والتأكد من حجم العمل في كل منها بنفسه ولا يجوز له الدفع بالجهل بالموقع أو عدم معرفتها بعد ذلك.
- يتلزم من يرسو عليه المناقصة أو جزء منه بتوقيع عقد مع وزارة الصحة لمدة سنة ميلادية يبدأ من تاريخ إبلاغ الشركة من خلال وحدة التوريدات في وزارة الصحة.
- يلتزم من يرسو عليه هذه المناقصة أو جزء منه بتوفير المواد والأدوات والآلات التي يستخدمها في تنفيذ خدمات النظافة للمستشفيات وورق التواليت والمطهرات وأكياس القمامنة العامة وأكياس القمامنة الطبية بمختلف أنواعها (النايلون الأصفر / الأحمر بسماكة 50 مايكرون) وملطفات الجو وأي مواد أخرى تلزم بمواصفات ممتازة ومعتمدة من قبل لجنة متابعة خدمة النظافة في المركز. وكذلك العمال على حسابه الخاص ونفقته الخاصة كما ويجب عليه زيار الموقع الذي سوف يقدم له عرض لكي يقوم بالاطلاع عليه ويفقد كمية المواد حيث أن عطاءه سوف يتضمنها.
- يلتزم من ترسو عليه هذا المناقصة أو جزء منه أن يحضر كفالة حسن تنفيذ بمبلغ 10% من قيمة المبالغ الإجمالية التي رست عليه سارية المفعول حتى نهاية فترة التعاقد وذلك خلال الفترة المحددة بإبلاغ الإحالة الصادر عن وزارة الصحة خطياً بنتيجة الترميمية.
- يتلزم من يرسو عليه هذه المناقصة أو جزء منه بتنفيذ برامج النظافة والخدمات الفنية اللازمة ضمن شروط ومواصفات المناقصة محل التعاقد الخاصة والعامة منها ولجميع أنواع المراكز والطرق والممرات وموافق السيارات والساحات بالمراكم وكل ما يقع داخل أسوار المراكز.
- يلتزم من يرسو عليه هذه المناقصة أو جزء منها محل التعاقد بجلب الحد الأعلى المتفق عليه بعطاء السعر من العمال والعاملات اللازمين لتنفيذ خدمة نظافة مستشفيات ومن يمتعون بالسمعة الطيبة والسميرة الحسنة ولم يسبق أن أدينوا بجرائم جنائية او اخلالية تمس بسمعتهم ، إضافة لخلوهم من الأمراض المعدية وذلك على نفقته الخاصة وفي حال عدم التزامه بالعدد المطلوب من العمال يكون من حق وزارة الصحة ما يلي :
- أـ خصم 65 شيكل عن كل عامل متغيب في كل (مناوبة / شفت) على أن لا تزيد نسبة تغيب العمال خلال الشهر الواحد عن 20% من العدد الإجمالي للمناوبات
- بـ في حال زيادة نسبة التغيب عن 20% يتم خصم 200 شيكل عن كل عامل متغيب في كل (مناوبة / شفت) للعمال الذين تجاوزوا نسبة 20% .
- تعمل ادارات المستشفيات بضبط نظام ومواعيد الزيارة بكافة اقسام المستشفيات وذلك لتمكن شركات النظافة من اداء واجباتها على الوجه الاكمل ولا يعني عدم التزام الزوار بمواعيد الزيارة ان يكون مبرراً لشركة النظافة التهرب من التزامها .
- لوزارة الصحة الحق في إجراء تقييم شامل لإداء الشركة أو الشركات التي يتم التعاقد معها على نظافة كل أو بعض المراكز ، وذلك كل ثلاثة أشهر فإذا ثبت للوزارة من خلال المشاهدات الشخصية واللجان المتخصصة والتقارير الرسمية المرفوعة إن الشركة أو الشركات قد أهملت في تحقيق الأهداف التي من أجلها تم التعاقد معها وهي تحقيق مستوى ممتاز من النظافة الشاملة لكافة الأقسام والحمامات والممرات والكردورات والساحات ودورات المياه وكل ما هو خاضع لشروط واحكام المناقصة المذكورة اعلاه فان لوزارة الصحة الحق في اتخاذ كافة الاجراءات القانونية حسب القانون والنظام.
- تلتزم الشركة التي يتم ترسية مركز أو أكثر عليها بعقد جلسة أسبوعية مع إدارة المركز الخاضع مع ادارة المركز لسلطة الشركة في اعمال النظافة ، كما ان على الشركة ان تلتزم بتوجيهات وتوصيات ادارة المركز التي تتخض عنها الجلسه الأسبوعية والتي يجب ان تكون مكتوبة وموثقة من كافة الاطراف المعنية وان عدم تجاوب الشركة مع متطلبات واحتياجات وتوصيات ادارة المركز يعتبر خرقاً للعقد الموقع بين الشركة وبين وزارة الصحة بما يعطى وزارة الصحة الحق في اعماله منصوص وبنود وثيقة الشروط العامة والخاصة للمناقصة المذكورة بما فيها توقيع عقوبة خصم بنسبة مئوية تصاعدية من مستحقات الشركة المختصرة في التقييم .
- تلتزم الشركة التي يتم ترسية مركز أو أكثر على اعمالها اعمال نظافتها ان تقدم اسبوعياً لادارة ذلك المركز كشفاً بأسماء العمال والعاملات الذين يقومون باعطاء المناقصة في تلك المستشفيات وذلك لبيان الالتزام بتوفير العدد الكافي والمتتفق عليه بالعرض المقدم من قبل الشركة من العمال والعاملات



لتحقيق المستوى الممتاز من النظافة الشاملة ولادارة المركز حق الاعتراض على اي من العاملين او العاملات وطلب ابعاده عن العمل والاعتراض على العدد اذا كان غير كافياً او ان انجازات العمال ليست على المستوى المطلوب وعلى الشركة ان تلتزم بتنفيذ توصيات ادارة المركز.

- تلتزم الشركة التي يتم ترسية مركز او اكثر عليها للقيام باعمال النظافة بتخصيص عاملات نظافة لنظافة حمامات دورات المياه اقسام النساء وعمال لنظافة حمامات دورات الرجال على ان يكونوا متفرجين لتلك الغاية بما يضمن نظافة الحمامات دورات المياه على مدار الساعة نظافة ممتازة وعالية المستوى ولا يجوز سحب هؤلاء العمال والعاملات للعمل في موقع اخر الا بتوفير البديل الملائم.

- على الشركة التي يتم ترسية مركز او اكثر عليها للقيام باعمال النظافة فيها الالتزام بنوعية مواد النظافة ممتازة على ان تكون المواد مطابقة لمواصفات الجودة والمقياس الفلسطينية والحصول على موافقة اللجان المختصة في المركز للموافقة عليها ، ومن المعلوم ان مواد النظافة تشتمل على انواع صابون الارض او الجلي والمطهرات ومطبيات الجو وما الى ذلك ، ويتم التنسيق في تحديد المواد الواجب استخدامها في اعمال النظافة بالتنسيق بين الشركة وادارة كل مركز على كل او بعض الانواع المستخدمة .

- على الشركة التي يتم ترسية مركز او اكثر عليها للقيام باعمال النظافة فيها الالتزام بتوفير العدد الكاف والمتفق عليه بعرض سعر الشركة من العمال والعاملات وتدربيهم على اعمال النظافة حسب طبيعة كل قسم من الاقسام الخاضعة لاعمال النظافة لرفع كفاءتهم ومستوى ادائهم وان تحد الشركة قدر المستطاع من عمليات احلال العمال وفي حال النقص في عدد العمال المتفق عليه يكون من حق الوزارة اتخاذ إجراءات الخصم المذكورة سابقاً.

- يلتزم المتعاقد بعدم السماح للعمال الذين يعملون معه بالعمل لاكثر من دورة واحدة (8 ساعات) خلال اليوم الواحد الا بموافقة ادارة المركز.
- يجب أن تكون مواد النظافة المستخدمة في نظافة المراكز من النوعية الممتازة والأصلية والتي ليس لها أي آثار جانبية ضارة ولا تسبب تلوثاً للبيئة ، ويجب اخذ موافقة إدارة المركز قبل استخدامها ، وان يلتزم بتعليمات إدارة المركز لتحديد نوعية مواد النظافة المستخدمة .

- لوزارة الصحة ممثلة في إدارات المستشفيات الحق في الاعتراض على أي عامل أو عاملة من يستخدمهم المتعاقد في مجال خدمة نظافة المستشفيات دون إبداء الأسباب وفي مثل هذه الحالة على المتعاقد إنهاء عمل ذلك العامل أو العاملة في الحال. وإبعاده عن الخدمة في مستشفيات وزارة الصحة وإحضار عامل بديل له في الحال .

- يلتزم المتعاقد باتمام نظافة أقسام المراكز المختلفة محل التعاقد في الساعة 7.30 صباحاً كحد أقصى يوميا على أن تكون النظافة التي يتحققها على افضل مستوى وأن ترضى به وزارة الصحة ممثلة في إدارة كل مركز كما يلتزم المتعاقد بالمحافظة على مستوى النظافة الذي تم تحقيقه وقبلت به إدارة المركز كما ذكر آنفاً في هذه المادة حتى الساعة 7.30 صباح اليوم الذي يليه حيث تتحقق نظافة جديدة وهكذا وللمتعاقد اختيار الأسلوب الأنسب له في سبيل تحقيق ذلك الهدف مع مراعاة ما يلى :

- أن تبقى نظافة الأقسام والأماكن التي تم التعاقد على نظافتها مستمرة ودائمة .
- أن لا يتعرض تحقيق تلك النظافة أو يعيق حرية حركة وعمل فئات العاملين بالأقسام .
- أن لا يسئ أو يزعج المرضى أو يحدث ضجيجاً من شأنه أن يسيء أو يحدث إزعاجاً للمرضى والعاملين .

- أن يكون لإدارة المركز حق الرقابة والتوجيه والإرشاد وان يلتزم المتعاقد وعماليه بتلك التوجيهات والإرشادات وإعادة أعمال النظافة من جديد إذا طلبت إدارة المركز ذلك لكل أو بعض الأقسام التي لم تكن النظافة فيها على المستوى الذي تقبل به إدارة المركز .


- يلتزم من ترسو عليه العرض باستخدام العاملات في أقسام النساء لتحقيق خدمة النظافة المطلوبة ، وكذلك استخدام العاملات حسب الحاجة وحسب تعليمات إدارة المركز .

- يلتزم من يرسو عليه العرض بمقاومة الحشرات والقوارض والحيوانات الضارة بصورة عامة ودورية وتحت رقابة وإشراف

**الطب الوقائي في وزارة الصحة**

- يلتزم من يرسو عليه العرض بـ **الالتزام بنظافة مساحات المراكز والمعابر والطرقات والمداخل وكذلك العناية بالجداول والنیارات الموجودة بها من رمي وتقليم وقص المسطحات بمصراء .**

**سيتم اعتماد المعاشر الشهري الذي يتحقق العمال بذلك في العدد اليومي للعمال .**



- يلتزم المتعاقد بجلب عمال وعاملات من لا تزيد أعمارهم عن 55 سنة ولا تقل عن 18 سنة بالنسبة للذكور ولا تقل عن 25 سنة ولا تزيد عن 55 سنة بالنسبة للإناث يشرط قدرتهم على القيام بمهام ومتطلبات العمل.
  - **بخصوص الذي الرسبي يجب الالتزام بمالي:**
    1. اعتماد اللون السكري الفاتح.
    2. زي الذكور عبارة عن (بنطلون + بلوزة + حذاء مناسب للعمل).
    3. زي الإناث عبارة عن (مربول طويل + حذاء مناسب للعمل)
    4. كتابة اسم الشركة بشكل واضح ومفروء عن بعد على ظهر البلوزة والمربول.
    5. الالتزام بالطاقة التعريفية والتي تحمل بيانات العامل (اسم العامل واسم الشركة).
  - يلتزم المتعاقد بارفاق شهادات خلو أمراض وخاصة الأمراض السارية و Hepatitis 1 و Hepatitis 2 قبل مباشرة أي عامل للعمل والتأمين صحياً ومهنياً على عماله الذين يستخدمهم في خدمة نظافة المراكز بالتنسيق مع وزارة الصحة لتحديد العدد الذي يتوجب التأمين عليه طوال فترة التعاقد وذلك حتى تتمكن وزارة الصحة من تقديم خدماتها الطبية للعاملين أنفسهم فقط وإن المتعاقد ملزم بتقديم بواصص التأمين الازمة عن عماله وعاملاته وعن نفسه أيضاً ضد إصابات العمل لوزارة الصحة لدى مباشرة الشهادات إلى إدارة المركز قبل مباشرة أي عامل للعمل).
  - وزارة الصحة ليست مسؤولة عن أي إصابة عمل تلحق بأي من العاملين أو العاملات المستخدمين في خدمة نظافة المراكز وإن المسؤولية كافة يتحملها المتعاقد نفسه كما أن جميع العاملين والعاملات الذين يتم تشفيلهم من قبل المتعاقد لا يعتبروا موظفي وزارة الصحة كما أن حقوقهم كلها كائنة ما كانت هي طرف المتعاقد الذي جلبهم وشغلهم ، كما يتحمل المتعاقد المسئولية المدنية والجنائية في حالة تسبب أحد عماله أو عاملاته بضرر مادي أو معنوي لممتلكات وزارة الصحة أو مستخدمها ومرضاهما.
  - لا يحق للمتعاقد ولا لعماله وعاملاته استخدام هواتف أو غرف أو مخازن أو مستودعات أو أروقة المراكز وأقسامها لأغراضهم الشخصية أو بحجة أنهم قائمون على العمل.
  - يجب على المتعاقد بالتنسيق مع إدارة كل مركز أن يجلب بصورة مؤقتة كرفان لحفظ مواد وأدوات العمل وأشياء العاملين ولغرض طعامهم وشرابهم ضمن الشروط التالية :
    1. أن يكون ذلك الكرفان جيد الطلاء نظيف المنظر.
    2. أن يوضع في مكان خلفي ولا يوضع في مدخل المركز.
    3. أن يكون آمناً ذلك الكرفان ومحتوياته مسئولة المتعاقد منفرداً.
    4. أن تكون مفروشات هذا الكرفان على حساب الشركة وليس من عهدة المركز.  - أن يلتزم المتعاقد بإخلائه من المراكز خلال (48) ساعة من تاريخ إنتهاء التعاقد معه.
  - لا تلتزم وزارة الصحة بتقديم أي وجبات طعام للمتعاقد ولا لعماله وعاملاته كما لا يحق للمتعاقد ولا لعماله ولا لعاملاته تناول الأطعمة داخل أقسام وغرف المراكز قطعياً.
  - عمال وعاملات وموظفو المتعاقد على نظافة مراكز وزارة الصحة يتلقون أجورهم ورواتبهم وأي مستحقات لهم من المتعاقد وان وزارة الصحة ليست مسؤولة عن عدم التزام المتعاقد بالدفع لهم ولا يحق لهؤلاء العمال والعاملات مطالبة وزارة الصحة بأي حال من الأحوال بالدفع لهم لقاء أي عمل قاموا به ولاية فترة أدوا أوقاتاً بالعقل في مراكزها.
  - يكون الدفع للمتعاقد لقاء موفقة ملائمة خليط النظافة لوزارة الصحة حسب متطلبات النظام المالي التي تصدره الحكومة من تاريخ تقديم فاتورة الحساب لكل مركز حيث يعاد تقييمها من الجهات المختصة طبقاً لشروط هذا العطاء الخاصة وال العامة منها شريطة الحصول على شهادة إدارية من إدارة المركز للتحقق من صحة البيانات خلال الشهر المنصرم وان تعتمد تلك الشهادة من الإدارة العامة للمستشفيات
  - بالنسبة للمستشفيات حملة تأمين الملاطفة مقابلة المصروف
- 

دائرة العطاءات المركزية

- في حال مخالفة المتعاقد لاي شرط من شروط هذا العطاء العامة منها والخاصة لوزارة الصحة الحق في فسخ العقد معه والتعاقد مع سواء وتحميه أي ضرر أو خسارة تلحق بها نتيجة تلك المخالفة كما أن لها أن تصادر كفالة حسن التنفيذ البنكية وان تستخدمنا كيفما شاء ولا يحق للمتعاقد أن يطالب بأى تعويض أو بالكافالة التي تمت مصادرتها.
- لا يحق للمتعاقد الادعاء بأنه قد تكبد خسارة من جراء تعاقده مع وزارة الصحة على خدمة النظافة ولا يحق له المطالبة بأى تعويض ولا يلتفت مثل ذلك الادعاء لأنه يتنافى وحرفيته في تقدير اللقاء المادي لما يقوم به من أعمال نظافة وفي اختيار طريقة المشاركة في العرض محل التعاقد.
- يتلزم عمال وعاملات المتعاقد في أثناء قيامهم بمهام عملهم في خدمة تنظيف مراكز وزارة الصحة في محافظات الضفة الغربية التزام الهدوء والتحلي بالأخلاق الحميدة والالتزام بالظهور الجيد والمحافظة على نظافة الملبس وحسن الظهور وعدم التدخين داخل الأقسام.
- لا يجوز للمتعاقد ولا لعماله وعاملاته التدخل في مجريات العمل اليومية أو التوسط أو التأثير على أي من العاملين والعاملات من جميع فئات موظفي وزارة الصحة بقصد الحصول على منفعة أو خدمة طبية أو تمريضية أو تشخيصية أو دوائية غير مشروعه.
- مدة التعاقد هي 10 شهور يتم تحديد بدايتها ونهايتها في العقد الذي يرمي المتعاقد الذي يتم ترسيبه العطاء عليه مع وزارة الصحة.
- سوف تتم ترسيبة المراكز المدرجة في نموذج المناقصة على أساس الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً للشروط حيث يمكن ترسيبة خدمة نظافة مركز أو أكثر على شركة أو مؤسسة من الشركات أو المؤسسات المشاركة في هذه المناقصة مع العلم بيان العروض المقدمة يجب أن تكون بالشيك و شاملة للضريبة .
- وزارة الصحة ليست ملزمة بقبول أرخص عروض الأسعار أو أي عرض سعر آخر وبدون إبداء أي أسباب .
- تعتبر الملحقات المرفقة مع وثيقة الشروط العامة جزء لا يتجزأ من الشروط والمواصفات الخاصة بهذه المناقصة مكملة لها وتشكل صلب الشروط والمواصفات.
- لوزارة الصحة الحق في الغاء اي مركز المشمولة بهذه المناقصة لاعتبارات تراها وزارة الصحة مناسبة دون حق اي من المشاركين في الاعتراض على ذلك
- يتلزم من يرسو عليه كل او بعض الواقع الخاضعة لاحكام هذا العرض بتوفير وتخفيص ادارى مدرب للإشراف المتواصل على مراحل اعمال النظافة التي يقوم بها عمال الشركة ، بحيث لا يقل عدد هؤلاء المشرفون عن واحد في كل موقع من مواقع العمل وفي كل الاوقات وذلك لمعالجة ما قد يحدث من مشاكل للعمل على حلها فوراً بالتعاون مع ادارة المركز ، علماً أن المشرف غير محاسب ضمن عدد العمال والعاملات المطلوبين ضمن المناقصة المذكورة .
- تلتزم الشركة بتأمين عمال محلين لكل منطقة بحيث لا يؤثر الإغلاق المتكرر لمناطق الضفة الغربية على اداء وحركة العمال وتكون الشركة مسئولة مسئولية كاملة عن ذلك ولا يعتبر الإغلاق مبرراً لاي تقصير من قبل الشركة في أداء العمل الموكلا لها على الوجه الاكمل وكما هو منصوص عليه في البنود السابقة .
- يجب أن تقوم الشركة بتبني جميع النماذج وختمتها وتوقيعها حسب الاصول من قبلها .
- على جميع الشركات الراغبة بالاشتراك بالمناقصة ضرورة زيارة الموقع المنوي التقدم لها وذلك بالتنسيق مع وزارة الصحة ، علماً بان الوزارة لا تتحمل أي مسؤولية عن الجهل بالموقع في حال عدم الزيارة .
- ضرورة اعتماد النماذج المرفقة التقييم الخاصة بأداء الشركة في المركز (ثلاث نماذج) .
- يتلزم الشركات المحال عليها خدمة النظافة بالقيام بأعمال التنظيف الازمة (سيارات إسعاف / سيارة إدارية) وبإشراف السائق بشكل مباشر .

### وصف الخدمات

- نظافة المركز بجميع أقسامه ومكاتبها ومرافقها وكذلك تتم صباحاً يومياً على أن تنتهي جميع أعمال النظافة في الساعة السابعة والنصف صباحاً (7:30) وليس بعد ذلك الوقت وهذه تكون نظافة شاملة وأساسية ولجميع الأقسام والوحدات والمكاتب وتسخدم فيها عمليات الكنس والشطف والتجميف والتلميع وجمع النفايات وتنظيف السلال وأوعية النفاية في جميع أقسام وأبنية المركز الخاضعة لعملية النظافة ، ويتم نقلها في أكياس



ناليون يجب توصيل هذه الأكياس بواسطة عربه مغلقه ذات مظهر مقبول إلى الحاوية وأن توضع تلك الأكياس ومحتوتها داخل الحاوية وليس خارجها أو بجانبها بل في داخل الحاوية.

- يتم بعد عملية التنظيف استبدال أكياس السلال وحاويات النفايات وتزويد الحمامات والأقسام بورق التوالست (رول صغير عادي) وتزويد صناديق ورق الأيدي (برول ورق تواليت كبير في جميع الصناديق المعدة لذلك وعلى مدار الساعة ) وكذلك تزويد جميع المغاسل بالصابون الممتاز (صابون تواليت) وتوزيع الصابون على الأماكن التي يخلو منها الصابون في المغاسل بالغرف دورات المياه والحمامات أو تزويد حاويات الصابون السائل بال النوع الممتاز من صابون الأيدي السائل وبصورة مستمرة وضمان توفير المادة على مدار الساعة وعليه يجب على الشركة زيارة كل موقع تزيد التقدم له بعرض سعر حتى تتمكن من الاطلاع على حجم المركز وتقدير كمية ونوعية المواد التي يجب على الشركة توفيرها لكي يتم اخذ ذلك بعين الاعتبار أثناء تجهيز العرض .

- في الساعة الثانية بعد الظهر تجري أعمال النظافة الشاملة للأقسام التي تحتاج لذلك كما ورد في النقطة رقم (1) من هذه الآلية وأما الأقسام التي تبقى نظيفة تصبح فقط عملية متابعة للنظافة وإفراغ السلال والحاويات من النفايات ونقلها في أكياس إلى الحاوية الرئيسية في المكان المحدد لذلك .
- دورات المياه والحمامات تجري لها نظافة شاملة مستمرة وتتكرر يومياً حيث يتم مسحها بالماء النظيف والمطهرات والصابون هذا بصورة أساسية ويتم أيضاً متابعة نظافتها طول الوقت وبصورة مستمرة وأجراء النظافة الوقائية لها بين الفترات الثلاث والتأكيد على ضرورة المحافظة بأن لا تكون أرضياتها رطبة أو مبللة بما يجعل باتساعها والسعى الدائم للمحافظة عليها نظيفة وبصورة مستمرة وتخصيص إثاث دورات وحمامات النساء والسعى الدائم لمتابعة نظافتها .

- في الساعة 10 مساءً يومياً جرى عملية النظافة الشاملة الثالثة للأقسام التي تحتاج إليها وأما بالنسبة للأقسام التي ترى إدارة المركز من خلال مسئولي الأبنية التابعين لها أنها لا تحتاج لعملية نظافة شاملة يصير متابعة النظافة التي تتحقق من قبل وإفراغ سلال النفاية وتجميعها ونقلها لمكان تجميع نفايات المستشفى .

- أعمال النظافة لجميع أقسام المراكز عملية مستمرة على مدار الساعة ولا تتوقف بسبب أيام الجمعة أو الأعياد أو المناسبات الدينية كانت أو قومية وتستمر بنفس القوه والرخام في باقي أيام الأسبوع .

- إدارة المركز من خلال مسئولي الأبنية والأقسام من إداريون وتمريض وفنين هم الذين يقررون إن كان قسم من الأقسام بحاجة إلى نظافة شاملة أو نظافة عاديه أو متابعة نظافة حسب مستوى النظافة القائم في كل قسم من الأقسام وعلى المتعاقدين الالتزام بطلب إدارة المركز ومسئولي الأبنية وتوجهاتهم لتحقيق المستوى الممتاز من النظافة الشاملة ، كما ان على ادارات المراكز اطلاع المستولين في الاقسام على مضامون وفحوى هذه الشروط للعمل بموجها ، ومسئولي الأبنية والتمريض والفنين والإداريين هم المسؤول عن متابعة نظافة أقسامهم .

- مطبيات الهواء (معطر جو) يكون استخدامه في جميع الأقسام والحمامات والصالات والمرات بعد كل عملية نظافة أساسيه أو مرره صباحاً بعد انتهاء عملية النظافة ومره مساء الساعة 17 مساءً وعند الضرورة (وتستخدم مطربيات الهواء بصورة أساسية منتظمة في أقسام المختبرات ، العمليات ، الحضانة ، العناية المركزية ، والاستقبال ، والرعاية اليومية للأطفال) وبالتنسيق مع المسئولين في تلك الأقسام .


- في حال حدوث أي انسداد لمجاري أي قسم من الأقسام على المتعاقدين التعامل فوراً مع ذلك الانسداد ومعالجته ، وكإجراء وقائي يتوجب على الشركة إحضار سباكة مدرباً بإجراء الصيانة الوقائية للحمامات والمغاسل بتسهيل عملية انسياب المياه العادمة في الخطوط بما يمنع الانسداد .

- في حال ملاحظة المتعاقدين أو أحد عماله أو عاملاته ومالحظته وجود تلف أو خراب في أحد الحنفيات أو عطل في شبكة الإنارة يبلغ المسئول الإداري للمبنى أو رئيس تمريض القسم أو الفني الذي يبلغ قسم الهندسة والصيانة في المركز للقيام بأعمال الصيانة اللازمة .

- يتولى المتعاقدين على نظافة المراكز تدريب العمال والعاملات على أعمال النظافة وضرورة الالتزام باستخدام ممساح مخصص لدورات المياه وأخرى للأقسام والمصادر وذلك لمنع حدوث تلوث في الأقسام والالتزام بتعليمات قسم الجودة ومكافحة العدوى في المستشفيات .

- يلتزم المتعاقدين على نظافة المراكز بتدريب العمال بأقسام العمليات وأشكال الولادة والمستودعات وتدريبهم على ذلك العمل بالتعاون مع إدارات تلك الأقسام بما يتفق والاتفاق عليهم استبدال العمال بصورة تensus سلامه الاداء في كافة مواقع العمل

- يعتمد المتعاقدين على تدريبهم بـ لجم بشكل خاص وكافة اجزاء المراكز بـ عام فعلى الشركة توفير عمال متخصصين بـ اعمال البستنة والعنابة بالأرض نظراً لوجود مستشفيات ارض واسعة بـ حاجة الى عناية وخدمات خاصة .



دائرة العطاءات المركزية

### تفاصيل النظافة وبرنامج العمل

1. تفريغ سلال النفايات ، غسلها وتنشيفها وإدخال أكياس نايلون الطبي وغير الطبي كل في السلال المخصص له .
2. تنظيف المراحيض بالكلور بواسطة فرشاة وورق وغسلها وفي حالة تراكم الأوساخ يجب إخراج الماء من المرحاض وتنظيفها بواسطة الكلور .
3. تنظيف المغاسل بجميع أدواتها بالكلور وبواسطة سكوترش برايت وليفه ، الأدوات الملحقة بالمغسلة هي :-  
المراة ، ورف تحت المرأة ، الحنفيات ، مكان الصابونة ، الماسورة ، البلاط الصيني حنفيات سفلية ، وتنظيف الرديتر وفتحات الهواء .
4. تنظيف البلاط الصيني بالكلور مع شطف وتنشيف .
5. شطف الأرضية بالماء النظيف مع مادة مطهره وفي الماء النظيف مع الكلور في الشكل الثاني .
6. تنظيف مره واحدة البانيل .

• ملاحظة :-


- أ. ممسحة أرض خاصة للمراحيض فقط .
- ب. شطف الأبواب مره واحده بالاسبوع .
- ت. الجدار المدهون بالبلاستيك أو زيت يجب تنظيفها بممسحة رطبه .
- ث. الاهتمام بملئ المطهر بالزجاجات .

• عادى :-

1. تنظيف النفايات وتغيير النايلون .
2. شطف المراحيض والمغاسل من بوسي النفايات .
3. شطف الأرضية بالمسحة .

### برنامج أعمال النظافة للحمامات - أساسى يوميا

1. تفريغ سلال النفايات وغسلها ووضع أكياس نايلون بها .
2. تنظيف المغاسل بالكلور وسكوتشر برايت ، شطف وتنظيف المرأة وتنشيفها ، تنظيف الرف الصابونية ، السيفون ، الحنفيات ، والبلاط الصيني وفتحات الهواء ومسح الأرضيه وزوايا الحمام وشطفها بالماء وتنشيفها ، ومسح الرديترات .
3. شطف الأرضيه بالماء والمطهر بالدلو وبالماء مع الكلور بدلو آخر .
4. تنظيف الأبواب مره واحده أسبوعيا (يعمل بواسطة المطهر والماء وتنشيفها) .
5. تنظيف الجلوار والمطبر والماء وتنشيفها .
6. تنظيف البانيل وورقة الحجر في الأسپليتين والتخطيط



3. شطف الأرضيه بواسطه المسحة.

**برنامج أعمال النظافة لقسم الأشعة - يوميا**

1. تفريغ سلال النفايات وغسلها ووضع أكياس نابلون بها.
2. تنظيف المغاسل بالكلور وسکوتش برايت - شطف وتنظيف المرأة وتنسيتها.
3. تنظيف الرف الصابوني - السيفون - الحنفيات والبلاط الصيني بالماء وتنسيتها - مسح الرديترات (المشعات الحرارية).
4. شطف الأرضيه بالماء والمطهر ومن ثم بالماء والصابون.
5. تنظيف الأبواب مره واحده أسبوعيا (يعمل بواسطه المطهر والماء وتنسيتها).
6. تنظيف الجدران بالمطهر والماء وتنسيتها.
7. تنظيف البانيل مره واحد في الأسبوع.

**برنامجه عمل لغرفة المراحيض أساسى يوميا**

1. تفريغ النفايات وغسل سلة النفايات وتنسيتها مع إدخال كيس نابلون .
2. غسيل المراحيض بالكلورين وسکوتش برايت وشطف بالماء النظيف.
3. غسيل المغسلة بالكلور والسكوتش برايت مع الشطف بالماء.
4. تنظيف الحنفيات - الرفوف ، العلاقات ، المواشير ، المرأة ، رف الصابونه بواسطه ممسحة رطبه مع تنسيفها.
5. شطف الأرضيه بواسطه مسطل ماء مع مطهر وسطل اخر بالماء النظيف والكلور.
6. غسيل البلاط الصيني بالكلور والسكوتش برايت وشطفها بالماء وتنسيتها.

**• ملاحظة:-**


تنظيف مره واحده بالاسبوع بصوره اساسيه وهذا يشمل الابواب والبانيل .

**• عادي:-**

1. إخراج النفايات وتغير أكياس النابلون.
2. تنظيف المراحيض والمغسلة وإزالة بقايا الأوساخ.
3. شطف المكان بواسطه ممسحة الرطبة.

**برنامجه عمل لغرف المعالجة - عادي**

1. إخراج النفايات - غسل سلال النفايات وتنسيتها وتغيير أكياس النابلون.
2. شطف المكان
3. تنسيف **دوله مصر** محرمه خبر عنية التوافد ، الأبواب ، خطوط التموين ، أجهزه ، درجات خشب كراسى ، أجهزه التمسخين ، لبات فوق الدس و المغافلة المالية والتخطيط
4. شطف المغاسل بالكلور والسكوتش برايت ، البلاط الصيني ، الحنفيات ، الرف والمرأة بواسطه محرمه رطبه وتنسيتها **مواسير الصابون والسيفون**



5. شطف الأرضيات (مع تحريك جميع الأثاث المتحرك) لشطف ما تحته وذلك بواسطة سطل مع مواد مطهره وسطل به ماء نظيف مع كلور وتنشيفها.
6. إذا وجد بقع على الجدران او على الأرض يجب تنظيفها في الحال بالماء والمطهر، وبواسطة محمره قماش.

**• المساء:**

1. تفريغ النفايات وتغير أكياس النايلون.
2. تنظيف المغاسل من بقايا الأوساخ.
3. شطف الأرض بواسطة ممسحة رطبة.

**أسامي لغرفة المرضى - مرة واحدة كل أسبوعين**

1. إخراج جميع الأثاث بما فيها الأسرة.
2. تعسيف الجدران بواسطة فرشاة طوله اليد.
3. تنظيف الجدران بواسطة المطهر المخلوط بالماء - شطف مع كلور وتنشيفها.
4. غسل الأبواب بالمطهر والماء وشطفها وتنشيفها.

**• ملاحظة:-**


1. يمنع استعمال السكوتتش برايت وتستعمل محمره قماش
2. غسل المغاسل بجميع المحتويات كما ذكر في النظافة العاديه.
3. إذا كان الباب مصنوع من الألمنيوم يجب غسلها بواسطة الماء والمطهر ، إذا كان مصنوع من الخشب يجب تنظيفه بواسطة محمره رطبه والانتقال إلى الزيت المعد للخشب .
4. شطف الأرضيه يشمل تنظيف البانيل بواسطة السكوتتش برايت والمطهر وشطف بالماء النظيف ومساعدته فرشاه أو ماكنة تلميع بواسطة الماء النظيف .
5. شطف الأرض يتم فقط بمساعدة المطهر والماء .
6. أغطية النبوبات تفك بواسطة قسم الصيانة في المستشفى وتنظف بالماء وتنشف .

**برنامجه تنظيف غرف العمليات**

- 1 إخراج النفايات.
- 2 تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون.
- 3 شطف ارضية غرف العمليات.
- 4 تنظيف المراحيض واستبدال ورق التواليت.
- 5 وضع قطع صابون على المغاسل ووضع بشاكير .
- 6 غسيل المغاسل من بقايا النفايات ووضع مادة مطهره.
- 7 تنظيف الأبواب والشبابيك من الداخل والخارج.
- 8 تنظيف المرايا بواسطة محمره أو ممسحة رطبه.
- 9 شطف ارضية العمليات بواسطة تحريك الأثاث المتحرك ووضع مادة مطهره مع الماء والصابون أولاً ومن ثم شطف الأرضيه بواسطة الماء والكلور.

10- ~~تفريغ الحجرات~~ ~~الملاجئ~~ ~~التي~~ ~~تقع~~ ~~من~~ ~~الدم~~ ~~والأساخ~~ ~~بواسطة~~ ~~الماء~~ ~~والصابون~~ ~~وتنشيفها~~ ~~بواسطة~~ ~~ممسحة~~ ~~جافه~~

~~وزاره~~ ~~البيه~~ ~~عليه~~ ~~القيام~~ ~~بتنظيف~~ ~~غرفة~~ ~~العمليات~~ ~~كمالي~~



- 1 تفريغ النفايات وتغيير النابليون مع غسلها .
- 2 شطف الأرضية بواسطة ممسحة رطبة وشطفها بعد ذلك بالماء ومادة مطهرة .
- 3 إخراج النفايات خارج غرف العمليات إلى الحاوية .
- 4 تنظيف الجدران بواسطة الماء والمطهر .
- 5 تنظيف الأجهزة وطاولة العمليات فور الانتهاء من كل عملية

**٤- بعد الظهر والمساء**


- .1 تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النابليون .
- .2 إخراج النفايات خارج غرف العمليات .
- .3 تنظيف المغاسل والمراحيض واستبدال أوراق التواليت ووضع الصابون .
- .4 غسل الأرضية بالماء والمطهر أولا ثم غسل الأرضية بالماء والكلور .
- .5 يتم استبدال الشراشف الوسخة بشرشف نظيفة .
- .6 استبدال ملابس الأطباء والممرضة والمريض بنظيفة .

**برنامجه تنظيف غرف الولادة**

- ١- إخراج النفايات وتفريغ السلات من النفايات وغسلها وتغيير أكياس النابليون .
- ٢- إخراج النفايات من المطبخ وتغيير أكياس النابليون .
- ٣- غسيل أرضية غرفة الولادة بعد كل عملية ولاده وتفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النابليون .
- ٤- مسح وشطف الجدران بالماء والمطهر أولا ثم بالماء والكلور ثانيا .
- ٥- تنظيف الأبواب والشبابيك من الداخل والخارج بالماء والصابون .
- ٦- تنظيف الأرضية مع تحريك الأثاث المتحرك وتنظيفها بواسطة الماء والمطهر وبعد ذلك تنظيفها بالماء والكلور .
- ٧- تنظيف المراحيض بالماء والمطهر من الداخل والخارج .
- ٨- تنظيف المغاسل والسيوفون من بقايا النفايات .
- ٩- استبدال ورق التواليت وأكياس النابليون في المراحيض والمغاسل .
- ١٠- تنظيف غرفة الحاضرات بواسطة الماء والصابون .
- ١١- تنظيف الملابس الجانبيه .
- ١٢- تنظيف الكراسي واسرة الولادة من الدم وبقايا الاوساخ .
- ١٣- تنظيف الأبواب والشبابيك والزجاج من الداخل والخارج .

**أعمال النظافة في قسم الولادة بعد الظهر وليلًا**

- ١- إخراج النفايات وتفريغ واستبدال أكياس النابليون ووضع قطع الصابون .
- ٢- تنظيف غرف الولادة من الأوساخ والقاذورات .
- ٣- مسح الأرضية بماء وشطفها ولاده وتحريك الأوساخ خارج المستشفى إلى الحاوية .
- ٤- يصتلى العمل بهذه الطريقة ويتم تدوينه على جدول للوقت بمدته ٢٤ ساعة يوميا .



**برنامج تنظيف العيادات الخارجية****• يتم تنظيف العيادات اليومية كالتالي :-**

- 1 تفرغ جميع سلات المهملات وتنظيفها ووضع أكياس من النايلون داخلها يومياً.
- 2 تنظيف جميع غرف العيادات يومياً والقاعات الخارجية والداخلية.
- 3 تنظيف المرافق الصحية كالحمامات يومياً بالماء والصابون والكلور وتجفيفها بعد غسلها بالفوط المعدة لها.
- 4 تنظيف المفاصل الموجودة داخل الغرف والحمامات يومياً بالماء والصابون والكلور ، تنظيف جميع المرايا والحنفيات والسيوفون.
- 5 مسح المقاعد بالماء والصابون وتنشيفها.
- 6 تنظيف الكاونتر وجميع الطاولات الموجودة تنظيف يومي بالماء والصابون وتجفيفها بالفوط
- 7 تنظيف الزجاج داخل الغرف كلما اتسخ .

**يتم تنظيف العيادات الأسبوعي على الوجه الآتي**

1. يتم تنظيف جميع قسم العيادات بما فيها الجدران الأرض والأبواب والحديد والزجاج وتجفيفها مرة واحدة كل أسبوع ما عدا الأبواب الخارجية أي الزجاج يتم تنظيفه يومياً كما ذكر سابقاً في التنظيف اليومي .
2. العمل على تنظيف المنور تنظيف أسبوعياً .
3. وضع ما يلزم العمامات : من صابون ورق تواقيت يومياً.

**تنظيف العيادات الشهري**

1- تنظيف سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون .

2- تنظيف الحمامات والأبواب والشبابيك من الداخل والخارج .

3- تحريك الأثاث وتنظيف الأرضيه والاجهزه .

4- تنظيف الملبات الجانبية وصناديق الاشعه .

5- وضع مواد مطهره ومواد مزيلة للرائحة من المراحيض .

**تنظيف غرف الإسعاف****• برنامج تنظيف قسم الإسعاف****• البرنامج اليومي :-**

1- تفرغ سلات المهملات ووضع أكيام نظيفة بداخلها .

2- تنفيض الغبار في جميع أنحاء القسم .

3- تلبيف الحمامات والمغاسل ووضع ورق تواقيت فيها .

4- مسح ارضية القسم بكلله .

5- تنظيف آسرة القسم وجدار الشرفة الملاطية بأدوات تنظيف

6- تلميع زجاج أبواب وشباك القسم

**• البرنامج الأسبوعي :-**

٢٠٢٣ - ٦ - ٥

1. تلبيف غرفة الج بصين بالكامل.
2. تلبيف غرفة غيار العروق وتعقيمها.
3. تنظيف جدران القسم.
4. تنظيف ثلاثة القسم وترتيب الأدوية بداخلها.
5. التنظيف اليومي للقسم.
6. عمل تلبيف كامل لأجهزة الشفط والأكسجين.

**• البرنامج الشهري :-**

1. تنفيض الغبار في كافة أجزاء القسم من السقف والجدران.
2. تنظيف الشبابيك العلوية للقسم.
3. تنظيف خزائن حفظ الأدوات والأدوية.
4. التنظيف الروتيني اليومي للقسم.
5. تنظيف جدران القسم.
6. عمل تلبيف لأجهزة الشفط ووحدات الأوكسجين.

**تنظيف سكن الأطباء والممرضات والممرضين**

- برنامج تنظيف سكن الأطباء والممرضات والممرضين
  - البرنامج اليومي :-
1. تفريغ سلات المهملات ووضع أكياس نظيفة بداخلها.
  2. تنفيض الغبار في جميع أنحاء القسم.
  3. تلبيف الحمامات والمغاسل ووضع ورق توايليت فيها.
  4. مسح أرضية القسم بكامله.
  5. تنظيف أسرة القسم وتبديل الشرافش الملوثة بأخرى نظيفة.
  6. تلميع زجاج أبواب وشبابيك القسم.

**تنظيف المختبر**

- 1- تفريغ سلات المهملات وغسلها وتنسيتها وإدخال أكياس نايلون.
- 2- تنظيف متكاثر السجاد بعد تفريغها بالسكوتش برايت وشطفها وتنسيتها.
- 3- مسح الغبار عن الطاولات والأجهزة بممسحة جافة وتنظيفها.
- 4- تنظيف المشعات الحرارية.
- 5- تنظيف الغرف بالماء والصابون وتنظيف الجدران من الأوساخ وبقع الدم.
- 6- تنظيف الأسرة وترتيبها.
- 7- تنظيف وغسل المغاسل والأدوات المستعملة من أنابيب وأدوات أخرى.
- 8- تنظيف المسقوفون والمراحيض والعنفيات بواسطة الماء والصابون والسكوتش برايت.
- 9- تنظيف النيونات ومسحها وتنظيفها.
- 10- تنظيف أساسي لارجل الطاولات والمغاسل والكراسي وعجلات طاولة التلفون.



11- تنظيف الشبابيك والأبواب بواسطة الماء والصابون والكلور .

#### برنامج عمل للمكاتب يوميا

- 1- تفريغ سلات النفايات وغسلها وتنشيفها وإدخال أكياس النايلون .
  - 2- تنظيف متكاث السجائر بعد تفريغها بواسطة المكوتتش برايت والماء والصابون وشطفها وتنشيفها .
  - 3- إزالة الغبار من الطاولات بواسطة محرمه رطبه ومادة منظفة .
  - 4- تنظيف الطاولات وماكنات الطباعة والرفوف الموجودة على الجدران وعربات التلفونات واجهزه التلفون مرة واحدة بالأسبوع وكذلك تنظيف عتبات النوافذ والرديرات .
  - 5- تنظيف الأبواب مرة واحدة بالأسبوع بالماء والصابون وشطفها وتنشيفها .
  - 6- تنظيف المفسلة والبلاط الصيفي بواسطة الكلور والمكوتتش برايت وشطفها وتنشيفها وكذلك المرأة والرف والحنفيه والسيفون ورف الصابون .
- \* أساسى تنظيف مرة واحدة في الشهر:**
- 1- تعصيف الجدران والأسقف بواسطة فرشاة طويلة غسل الجدران البلاستيكية أو الزيت بواسطة الصابون والماء وشطفها وتنشيفها .
  - 2- غسل الأبواب والشبابيك + البندات بالصابون وممسحة قماش والماء .
  - 3- إخراج غطاء النبوتات من قبل المستشفى وتنظيفها وتنشيفها .
  - 4- تنظيف أساسى لارجل الطاولات والكراسي وعجلات ألا سره وعربات التلفونات .
  - 5- غسل البانيل بواسطة المكوتتش برايت والصابون وشطفها بالماء .
  - 7- تلميع الأرض بالفرشاة او بالماكنه شطفها بواسطة سطل ماء واحد مخلوط بالصابون والآخر بالماء والكلور .

#### برنامج عمل لغرفة المعالجة / يوميا

- 1- إخراج النفايات شطف السلال ، تنشيفها ووضع أكياس نايلون .
  - 2- تنظيف الغبار من على الملبات والتلفونات والطاولات والرفوف والأسره والكرامي والعتبات والبندات والأبواب والرديرات والأجهزة والبرادي والعربات والفورمايكا شطفها بواسطة مادة ملمعة والمساحات المصنوعة من الألومينيوم او (النيروستا ) تنظيفها بواسطة الكلور والاسفنجه او الليفة .
- ملاحظة :-** يجب عدم تنظيف النيروستا بواسطة السلكه او المكوتتش برايت وهذا ينطبق على الحنفيات .
- 3- يجب تنظيف طاولات الفحص بواسطة محرمه رطبه .
  - 4- يجب تنظيف (الدلو) السطل المصنوع من النيروستا بواسطة الكلور والليفة يجب شطفها وتنشيفها واعادتها الى مكانها .
  - 5- شطف الأرض بواسطة سطل ماء واحد بالصابون وسطل اخر بالماء النقي .
  - 6- تنظيف أساسى يتم مره واحدة كل أسبوعين كما هو في غرفة المرضى .

#### برنامج عمل المريوميا

- 1- تنظيف متكاث السجائر وغسلها وتنشيفها .
  - 2- تفريغ سلات النفايات وشطفها وتنشيفها واستبدال أكياس النايلون .
  - 3- تنظيف المخارف الصوب ومضخات أطفاء الحريق والحاواجز الخشبية والمساحة ولبيات محطة الممرضات وإخراج أعقاب السجائر من قوارير الزهور
- دولسة فلسطين**

وزارة المالية والتخطيط به وسطل ماء آخر نظيف مع قليل من الكلور حسب التركيز وتنشيفها .

4- شطف الممرض بواسطه سطل ماء آخر نظيف مع قليل من الكلور حسب التركيز وتنشيفها .
- The stamp includes the following text:  
 - Top: دولة فلسطين (State of Palestine)  
 - Middle: وزارة المالية والتخطيط به (Ministry of Finance and Planning)  
 - Bottom: الإدارة العامة للوائم العامة (General Procurement Authority)  
 - Bottom right: دائرة العطاءات المركزية (Central Procurement Department)  
 - Date: 20-06-2023

## • المساء:-

## • عادي:-

- 1 تفريغ متكاثنات السجاد وتنظيفها.
- 2 تفريغ سلات النفايات وتغيير أكياس النابليون.
- 3 شطف الأرضية بممسحة رطبة وتنشيفها.

## • أساسى مره واحدة في الشبر

- .1 غسل الجدران بالمطهر والماء وشطفها وتنشيفها.
- .2 تنظيف الأسقف بواسطه فرشاة وبعدها بممسحة رطبة وتنشيفها.
- .3 تنظيف البانيل بالصابون والسكوتش برايت.
- .4 تلميع الأرضية بواسطة الماكينة.

**برنامج عمل لمحطة المرضات- يومياً**

- 1 إخراج النفايات ، شطف السلات وإدخال أكياس النابليون.
- 2 تفريغ متكاثنات السجاد وتنظيفها وتنشيفها.
- 3 تنظيف الطاولات بالماء والصابون وممسحة قماش – إذا وجد بقع حبر يجب تنظيفها بالصابون والماء.
- 4 تنظيف مساحه النروستا بالكلور وشطفها وغسلها.
- 5 تنظيف المغاسل بالكلور والسكوتش برايت والبلاط الصيني والعنفيات وتنظيف الغبار من الملبات والردبات وعتبات النوافذ.
- 6 تنظيف الثلاجة من الخارج وكذلك تنظيف الطاولات الليلية.
- 7 شطف الأرضية مع سطل بالصابون وأخر بماء نظيف مع قليل من الكلور.

• تنظيف أساسى / مره واحدة بالشهر

## • عادي:-

- .1 إخراج النفايات وتغيير النابليون.
- .2 تنظيف متكاثنات السجاد.
- .3 شطف الأرضية بالماء والصابون والكلور والمطهر وتنشيفها بممسحة.

	حسب طلب إدارة المستشفى وحسب وقوع الحوادث وذلك فور انتهاء الحدث أو في اليوم التالي	تنظيف شامل ، تنظيف اللوح ، تفريغ المكتنات وتنظيف الأثاث، خزان من الخارج ، البنادن ، شطف الأرضية وترتيب الأثاث وتخرج النفايات.	قاعات العامة غرفة المحاضرات	1-12
	مرة في اليوم	تنظيف الغبار عن الأثاث ، الملبات أجهزة العلاج المختلفة، تنظيف خارجي للخزان والمغاسل وتفريغ بقايا النفايات والمكتنات وتغيير النابليون وشطف الأرضية لتنفيذ العمل حسب بداية العلاج أو في نهاية العمل.	العلاج الطبيعي	1-13
لا يشمل يوم الجمعة	ينظف بعد جمع الفسيل مرة واحدة في اليوم	إزالة النفايات شطف الأرضية وتنظيف القطن غوفة التصدير والخطيبين وإزالة البقع من الجدران حسب الطلب.	<b>دورة التصدير والخطيبين</b>	14
العاشر العاشر	شطف كما في يوم العاشر	وزارة المالية والتخطيط وتنظيف الغبار عن درايزين الدنج والشبابيك والمكتنات.	غرفة الدرج 06-2023	1-15

الادارة العامة للوازام العامة  
دائرة العطاءات المركزية

	مره في الشهر أو حسب الحاجة كل يوم	تنظيف إطارات الأمبليوم وتنظيف بندات الشبابيك والأبواب من الداخل والخارج إذا كان باب مدخل المستشفى من الزجاج.	الزجاج	1-16
	مرتين في اليوم	تنظيف من النفايات والشطف بالماء والصابون وشطف الأرضية. في ساعات بعد الظهر تنظيف الممر الخارجي ، الباب والجدران بصورة أساسية وشطف الأرضية	المصاعد	1-17
شطف ومسح حسب الحاجة وحسب طلب الاداره	مره كل عملية  ثلاث مرات في اليوم وحسب الحاجة	إخراج النفايات، تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون تنظيف الجدران وطاولات العمليات تنظيف الأرضية من بقع الدم وتنظيف الأجهزة والمعدات تنظيف الغبار وفتحات الهواء والبانيل . شطف المراحيض والمغاسل والسيفوونات والحنفيات وبقایا الأوساخ تغير ورق التوليت والصابون وتنظيف المرايا والرديترات والرفوف والخزائن حسب الحاجة . تنظيف الأجهزة والمعدات المتحركة والعربات . في ساعات بعد الظهر والمساء تفريغ سلات النفايات تغير أكياس النايلون وتغير ورق التوليت وتنظيف الأرضية من الأوساخ وتنظيف الأبواب والشبابيك عند النزوم .	غرفة العمليات	1-18
مره واحدة في الشهر	كل يوم ثلاثة مرات  بعد كل عملية ولادة	تفريغ سلات المهملات وتغير أكياس النايلون وتنظيف أسامي يشمل الجدران والمغاسل، تنظيف الأجهزة والمعدات، تنظيف اسرة الولادة . تنظيف الأرضية من الدم وبقع الأوساخ وغيرها . تنظيف أرضية غرف النوم بواسطة الماء والصابون والمطهر . تفريغ مكبات السجاد من الأوساخ، تنظيف غرفة الحاضنات والبانيل تنظيف البرادي والغسالات وترتيب الأثاث يومياً كما يجب تنظيف الخزان من الخارج والجدران والأبواب والثلاثة من الخارج	غرف الولادة	1-19
مرة واحدة في الشهر أساسى	يومياً مرر واحدة	وزارة المالية والتنمية سلطنة فلسطين الاعطادات الخارجية الاعطادات الخارجية 2023 - كاشيوونت وباي بال شوخ وتنظيف اسرة الفحص	الادارة العامة للوازم العامة دائرة العطاءات المركزية	1-20


		وتحير أكياس النايلون وتنظيف المقاعد والكاونتر والرفوف والكراسي والطاولات وتجميغها تنظيف الزجاج من الداخل والخارج والشبابيك		
مرة في الشهر أساسي	يومياً ثلاط مرات في اليوم مره واحدة في الشهر مره واحدة في الشهر.	- تفريغ النفايات ووضع أكياس نايلون شفط الأرض بالماء والمطهر ثم بالماء والكلور - تلميع أرضية آل p.v.c بوجه لامع - تنظيف غرفة العمليات بعد كل عملية وذلك بتفرغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون. - نظيف طاوله العمليات والاجهزه بعد كل عملية. - تنظيف الجدران من الأوساخ العالقة. - تنظيف الأبواب والشبابيك من الداخل والخارج أساسي	غرفة الإسعاف	1-21
يوميا	يوميا مره واحد	- تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون ووضع ورق توايليت ووضع قطع صابون شفط الأرضيه بالماء والصابون وتجميغها تنظيف الأبواب والشبابيك من الغبار، تنظيف الخزائن والرفوف. - تنظيف الثلاجة من الخارج وجهاز التلفزيون، وتعسيف سقف الغرف	سكن الأطباء	1-22
يوميا	مره واحدة يوميا مره واحدة أساسى في الشهر	- تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون - شفط الأرضيه بالماء والصابون - تعسيف الأسقف - تنظيف الخزائن من الخارج - تنظيف المطبخ والثلاجة والغاز والمراحيض	سكن المرضى	1-23
يوميا	يوميا مره واحد مره واحدة أساسى في الشهر	- تفريغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون - شفط الأرضيه بالماء والصابون - تعسيف الأسقف - تنظيف الخزائن من الخارج - تنظيف البلاط والغاز والمراحيض والحنفيات والسيفونات بواسطة السكوتشن برايت	سكن الممرضات	1-24




يوميا	يوميا	<p>تفرغ سلات النفايات واستبدال أكياس النايلون.</p> <p>شطف الأرضية بالماء والمادة المطهرة تنظيف الطاولات بواسطه الماء والمادة المطهرة ومن ثم بالماء والكلور وتجفيفها بواسطة ممسحة جافه،</p> <p>تنظيف الاواني المخبريه حسب حاجة المختبر من الغبار وحسب طلب مسؤول المختبر.</p> <p>تنظيف اسقف الغرف</p>	المختبر	1-25
مره واحده في الشهر				

## تحديد وتصنيف الأعمال لغرفة نموذجه / ادارة تنظيف :

الرقم	مكان العمل	وصف العمل	عادي	يوم جمعه او عيد
1-1	غرفة المريض	<p>تنظيف الغرفة بعد ترتيب الاسره وتنظيف الغبار وعتبات النوافذ واللمبات وتفرغ النفايات وتنظيف الأثاث، تفرغ المكتابات، تنظيف خزان الملابس، وتنظيف المغاسل وتنظيف خطوط التموين والأجهزة والبرادي وشطف الأرضية وترتيب الأثاث يومياً، يجب تنظيف الغرف بشكل أساسي بما فيها الخزان من الخارج والبابنه والجدران والأبواب وكذلك شفط الغبار من البرادي مره واحده كل ثلاث أشهر.</p> <p>في ساعات بعد الظهر أو المساء تفرغ النفايات وتغير أكياس النايلون وتنظيف المغاسل والتنظيف بالمسحة الرطبة</p>	مره واحده أساسى + مره واحده مرور	
1-2	<p>المراحيض :- المرحاض المستعمل بالقسم للمرحاض فقط أو الغرفة التي تحتوي على مراحيض افرنجي ، او تستعمل للموظفين والزائرين</p>	<p>تجميع النفايات وتنظيفها بالمسحة ، تنظيف أساسى يشمل سلات النفايات وغسلها - تغيير أكياس النايلون ، تنظيف أيدي المسك وتغيير ورق التواليت وعلى العامل أن يهتم بنظافه المراحيض خلال وجوده في القسم وزيارةه الأخيرة قبل الإنتهاء من العمل.</p> <p>المحافظة على نظافه الأبواب من الداخل والخارج .</p> <p>تنظيف اللmbات وفتحات الهواء .</p> <p>تغير الصابون وورق التواليت في ساعات بعد الظهر والمساء :-</p> <p>تنظيف سلات المهملات وتغيير أكياس النايلون .</p> <p>تغير ورق التواليت ، تنظيف المراحيض من الداخل والخارج وتنظيف المغاسل وشطف الأرضية</p>	مره واحده أساسى + مرتين غير أساسى + كل يوم حسب الحاجه	كباقيه الأيام العاديه



	مره واحدة في اليوم + حسب الحاجه .	تخرج النفايات وتنظيف السلات وتغيير أكياس النايلون في سلات المهملات . تنظيف الحدران والمرأة والرف ورف الصابون وتنظيف المريض من الداخل والخارج في ساعات المساء وبعد الظهر تخرج النفايات - تغيير النايلون وشطف الأرض	الأشعة - الحمامات الخاصة بالمرضى : الحمام الخاص بالقسم المستعمل من قبل المرضى .	1-3
		ا - تنظيف الأرض ، ومجمله ، ومراة ، تنظيف مع تحريك الأثاث من أجل التنظيف وترتيبها ، تخرج النفايات وتنظيف السلات وتغيير أكياس النايلون . ب- تغيير ماء البريلات تخرج متكات السجائر وتنظيف وترتيب القوارير ، تنظيف وترتيب التلفونات والعربات ، وتنظيف الملابس والأدوات ومعالجة الصور والأرمات .	مكتب غرفة مستعمله لأعمال إدارية كتابيه أخرى	1-4
	مره واحدة في اليوم	أ- كما ذكر في بند رقم أ في المكاتب مادة 1-4 . ب- تغيير الشراشف وغطاء الفحص ووضع ورق تواليت في أجهزتها ووضع صابون سائل في اوعيتها . ج- تنظيف الملابس والأجهزة الفنية ، تنظيف الثلاجه من الخارج في ساعات بعد الظهر والمساء تخرج سلات النفايات وتنظيف وحدة المغاسل تغيير أكياس النايلون ، تنظيف الممر بواسطة ممسحة رطبه على الأرض .	غرفة المعالجة	1-5
	مرتين في اليوم	كما ذكر في بند 1-4 / أ المكاتب في ساعات بعد الظهر والمساء تنظيف السلات من النفايات ، تغيير أكياس النايلون ومسح الرضبة بواسطة ممسحة رطبه	مكتب المرضة	1-6
		أ- كما هو حسب بند أ حسب المكاتب بند 4 . ب- تنظيف شامل لكل الرفوف والأجهزة في ساعات بعد الظهر والمساء تنظيف وحدات المغاسل تنظيف المراحيض ، تنظيف الأرضية بممسحة رطبة .	غرفة لوضع	1-7
مره واحدة في اليوم	مره واحدة في اليوم	شطف الأرضيه :- المحافظه على النظافه الداخلية والخارجية لكل البواب تنظيف الشبابيك وفتحات المداخل .	غرفة الغسيل : غرفة لجمع الغسيل	1-8



		<p>تغريغ النفايات - مسح وتنظيف الغبار من النوافذ وعتبات النوافذ والأثاث .</p> <p>تنظيف متكاث السجائر والقوارير ، شطف وتنظيف الجدران والبانيل والأرمات والأبواب وخزان الجدران من الخارج وهذا يشمل المقاعد وتنظيف الساعات وتنظيف الأبواب الزجاجية مررتين في الأسبوع .</p> <p>في ساعات بعد الظهر :-</p> <p>تنظيف الطاولات وتغريغ متكاث السكائر والتنظيف بواسطة ممسحة رطبة الأرضية .</p>	مرات :-	1-10
مره واحدة اساسي + مررتين مرور .	ثلاث مرات في اليوم . مررتين في الأسبوع	<p>تنظيف الطاولات (غسيل مررتين في اليوم) كراسى وأثاث إضافي وتنظيف البانيل والمصور والقوارير والجدران والثلاجات والبرادات والتلفزيون وتنظيف الغبار وزيادة المحافظة على النظافة الأبواب من الجانبين ، تنظيف الزجاج في الأبواب الكبيرة لغرة ال الطعام والقاعات .</p> <p>ساعات بعد الظهر :-</p> <p>تنظيف الطاولات وتنظيف الأرضية بممسحة رطبة وتغريغ المتكاث .</p>	غرفة الطعام مخزن :- غرفة مستعمله للتخزين	1-11
مره واحدة في اليوم	<p>أ- شطف الأرضية - مسح الغبار - تنظيف خارجي للأبواب + الخزائن .</p> <p>ب- تحريك العربات لتنظيفها .</p> <p>ج- تنظيف الرفوف .</p>		مخزن :- غرفة مستعمله للتخزين	1-9

### • برنامج العمل

#### دُولَة فَلَسْطِين

1- مرفق طيه البرنامج العام للنظافة والتطهير  
وزارة المالية والخطيب

2- من ضمن المطلوب الساحات الخارجية داخل حدود المستشفى والحدائق والاشراف عليها وزراعتها

3- هذا البرنامج يتجرأ من الاتفاقيه التي تمت بين الوزارة والمعهد الفائز / الشركه الفائزه .

الادارة العامة للوازم العامة

دائرة العطاءات المركزية

## نماذج التقييم أداء الشركة في الموقع (المستشفيات)

المستشفى:


الشهر:

• العمال : ( 20 ) نقطة

الدرجة	النقطة	المؤشر
	4	معدل نبات العمالة
	4	التقييد بالزي والبطاقة التعرفية
	4	استجابة العامل للتعليمات واللاحظات
	4	ارتداء القفازات والمستلزمات أثناء العمل
	4	التقييد بمكان العمل بالموقع
	20	مجموع النقاط

• مواد تنظيف ومستلزمات النظافة في المركز وجودتها ( 20 ) نقطة :

الدرجة	النقطة	المؤشر
	5	عربات ومعدات التنظيف
	3	محارم تواليت والأيدي
	3	معطر للجو والأرضيات
	3	مماسح وفوط غيرة
	3	دولة فلسطين ومؤشر للأرضيات والأسطح
	3	وزارة المالية والتخطيط ملمع الزجاج والخشب
	20	مجموع النقاط



06-02-2023

## • استخدام معدات النظافة في المركز (18) نقطة :

الدرجة	النقط	المؤشر	
	6	تخصيص ممساح وقشاطة للحمامات منفصلة عن الأقسام	
	6	جودة وملائمة معدات ومواد النظافة المستخدمة	
	6	استخدام معدات وماكينات النظافة ( ماكينة تلميع بلاط / الجيتور / اللوحات الإرشادية )	
	18	مجموع النقاط	

## • مستوى النظافة وأداء العمال في المركز (42) نقطة :

الدرجة	النقط	المؤشر
	10	مدى نظافة الأرضية والممرات والأدراج
	10	مدى نظافة الأثاث والجدران والأسطح
	6	مدى نظافة الأبواب والنواذن وفتحات التهوية والتكييف
	6	مدى نظافة سلات المهملات وعربات النفايات
	10	معلم نظافة الحمامات والمغاسل والمرافق الصحية
	42	مجموع النقاط
التقدير النهائي للشركة (ضع دائرة)		عدد النقاط
رديء	جيد	جيد جداً
		ممتاز
		المجموع الكلي

**كيفية إحتساب الحسومات إن وجدت بالنسبة لجميع المستشفيات والمراكز الصحية**

العقوبة	مستوى الأداء	مجموع النقاط
	ممتاز	90 - 100
% خصم 5	جيد جداً	89 - 80
% خصم 7.5	جيد	79 - 70
% خصم 15	رديء	أقل من 70 %



**كيفية إحتساب الدرجات للشركات التي تتولى أعمال النظافة في المستشفيات**  
**بخصوص بند العمال**

البند	عدد الدرجات	كيفية إحتساب الدرجات	الدرجة المعطاه لكل بند
معدل ثبات العمالة	4	( عدد العمال الكلي ناقص عدد العمال الجدد ) / عدد العمال الكلي	أكثر من 95 % يحصل على (4) نقاط
			بين 90 - 95 % يحصل على (2) نقطة
			أقل من 90 % يحصل على نقطة واحدة
التقييد بالزير	4	حسب إلتزام العمال	جميع منسوبي الشركة (4) نقاط
			معظم منسوبي الشركة (2) نقطة
			بعض منسوبي الشركة نقطة واحدة
التقييد بمكان العمل داخل المستشفى	4	يحتسب على أساس الإلتزام بمكان العمل	أقل من 5 % يحصل على (4) نقاط
			بين 5-10 % يحصل على (2) نقطة
			أكثر من 10 % يحصل على نقطة واحدة

### التحليل المالي

جدول التحليل المالي الشهري / خدمة النظافة لصالح مراكم وزراة الصحة			
اسم المركز			
الرقم	البيان	المبلغ - شيك	الملاحظات
1	تكلفة العامل		
2	اللباس والزي		
3	مواد تنظيف		
4	التأمينات		
5	الضريبة % 16		
6	الربح المتوقع		



- نموذج التحليل المالي الزامي يجب تعبئته -